عنوان الكتاب

التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي
" كوسوفو أنموذجاً"

د.عبدالمجيد ابوصاع اسطيلة

استاذ مساعد بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية صرمان جامعة صبراتة– ليبيا

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ولَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً واحدة

ولَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾

صدق الله العظيم

سورة هود، الآية (118)

الإهـــداء

لمن ساندتني لأصل القمة وأن لا أقول محال ... وزودتني بالثقة وكانت إجابتي عند السؤال ... من ملئتني فخراً وعزاً ومعها حققت المنال.

زوجتي العزيزة

وأبنائي (محمد، رغد، مروان، ريان، كرم، زين)

المقدمة

بدأنا نسمع في السنوات الأخيرة عن فكرة جديدة وقديمة في الوقت نفسه، ألا وهي واجب التدخل الدولي الإنساني لمصلحة بعض الشعوب والأفراد الذين تقودهم أقدارهم إلى الوقوع في ظروف إنسانية صعبة وخطيرة. هذا الواجب يقتضي من المجتمع الدولي التدخل بشكل فوري وجاد من أجل وضع حد لما يتعرض له بني البشر من انتهاكات وممارسات خطيرة في حقوق الإنسان الأساسية، مثل الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والمعاملة الوحشية والتعذيب والممارسات اللاإنسانية الأخرى. وهذه الفكرة ليست بالفكرة الجديدة كلياً وإنما هي فكرة قديمة.

وقد استخدمت الدول الأوروبية منذ أواخر القرن الثامن عشر فكرة التدخل بدواعي إنسانية وعلى الرغم من شيوع هذه الممارسة في العلاقات الدولية وخصوصاً منذ انتهاء الحرب الباردة فإن الغموض وعدم الدقة في التحليل ما زالا يحيطان بمعناها، ولعل مما زاد في غموض هذا المفهوم تضارب الآراء حول شرعيته ولا سيما مع التأثر بالعوامل السياسية والظروف الدولية المختلفة[1].

لذلك شهد مفهوم التدخل الدولي الإنساني جدلاً بين رجال السياسة، ورجال القانون، ورجال الأخلاق والفلسفة نظراً للأبعاد السياسية والقانونية التي ينطوي عليها، ولكونه من المفاهيم التي تختصم فيها السياسة والقانون والأخلاق فهو يجسد صراع القانون والقيم، وتجدر الإشارة إلى أن هذا المفهوم يجمع بين كلمتين متناقضتين هما (التدخل) و(الإنساني).

التدخل الدولي حتى وإن حصل تحت مظلة الأمم المتحدة ولبواعث إنسانية مجردة ونزيهة، وهي الدفاع عن كرامة الإنسان وتوفير الأمن والسلام له، لا يمكن الوثوق بالأطراف التي تعمل من أجل تنفيذه. فالأمم المتحدة مسيرة من قبل مجلس الأمن الدولي

---

[1]. محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، ط1، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية أبوظبي، سنة2004، ص13.

الذي تُهيمن عليه القوى الغربية والقوى الكبرى التي قد تغض النظر عن بعض المخالفات، ولاسيما إن وجدت لها مصالح خاصة في ذلك أو أسكتت من خلال صفقات دولية مشبوهة. كما أن الجهات التي تقوم بالتدخل هي جهات غربية في الغالب الأعم من الأحوال، فالدول الغربية هي وحدها التي لديها الإمكانيات المالية والعسكرية واللوجستية لمباشرة عمليات التدخل.

ان الدفاع عن حقوق الإنسان اينما كان وإقرار الحياة الكريمة له وإرساء قواعد الأمن والسلام في العالم لتحقيق رفاهية البشر، تستوجب التعامل مع جميع الأطراف المشاركة في التدخلات الدولية بروح من الإنسانية والتفاهم والاحترام الكافي، فلا يجوز ان يكون الشعب المقهور محلاً لأطماع خارجية ولمخططات استعمارية.

وتعالج هذه الدراسة مفهوم التدخل الإنساني في إطار سياق تاريخي وقانوني وتبحث في التصادم بين مفهومين هما سيادة الدولة وحقوق الإنسان وبين حظر استخدام القوة وحماية الكرامة الإنسانية.

فقبل عصر التنظيم الدولي، كان للدول حق اللجوء للقوة، كلما رأت أن ذلك يحقق أهدافها وغاياتها الذاتية، وكان ذلك يتفق مع تلك الدول وفقاً لمبدأ السيادة المطلقة ولم تكن الدول تتقيد في ممارسة هذا الحق إلا ببعض الشروط البسيط، كضرورة الإعلان عن حالة الحرب، فمن هنا فقد كان بإمكان أي دولة التدخل عسكرياً لحماية حقوق الإنسان في دولة أخرى، دون أن يواجه هذا التدخل بالاعتراض أو التشكيك في مشروعيته.

ومع ظهور عصبة الأمم الذي لم يُحظر كما لم تجيز صراحة ما يسمى بالتدخل الدولي الإنساني، ذلك لأن الهدف الرئيسي للعهد كفالة السلم العالمي. من خلال قبول الالتزامات التي تنطوي عليها فيما يتعلق بعدم اللجوء للحرب، وإخضاع منازعات الدول الأعضاء للتحكيم والتسوية القضائية أو عرضها على مجلس العصبة.

ومع ظهور هيئة الأمم المتحدة عام 1945 أصبحت مسألة شرعية[2] التدخل الإنساني محسومة لصالح عدم التدخل نظراً لأن ميثاقها[3] يُحضر التهديد أو استخدام القوة في العلاقات الدولية بموجب المادة 4/2[4]. ولا ينطوي إلا على استثنائيين محددين هما الدفاع الشرعي في حالة وقوع هجوم مسلح على إقليم الدولة المعنية أو حالة تطبيق التدابير القمعية التي يقرها مجلس الأمن في حالة وجود تهديد للسلم أو اخلال أو عدوان وذلك عملاً بالمادة (39)[5] من الميثاق "الفصل السابع" ومن المجزوم به أن التدخل الإنساني لا ينطوي تحت أي من هذين الاستثنائيين السابق ذكرهما[6].

ومع نهاية الحرب الباردة، في أواخر الثمانينيات ومطلع التسعينيات، سقط النظام الدولي الذي جرى وضعه في نهاية الحرب العالمية الثانية بفعل الانهيار الداخلي لأحد

---

[2]. يعتبر مفهوم الشرعية او مبدأ الشرعية واسعا جدا، يتداخل فيه السياسي والقانوني، الديني والأخلاقي، لذا وفي هذا الإطار سنتعرض له باختصار، من خلال تمييزه عن غيره من المفاهيم والمصطلحات، خاصة الفرق بين الشرعية والمشروعية، فعلى الرغم من أن كلا المصطلحين مشتق من أصل واحد هو الشرع أو الشريعة، إلا أن مصطلح المشروعية أوسع وأعم من مصطلح الشرعية، لأنه يرتبط بالعقيدة والفلسفة التي يتبناها المجتمع وتحكم روح النظام القانوني فيه، والمبادئ القانونية العامة المستمدة من الشرائع السماوية والقانون الطبيعي وإعلانات حقوق الإنسان، وبهذا الإطار يصفها الدكتور عدنان عمرو بأنها فكرة مثالية تحمل في طياتها معنى العدالة وما يجب أن يكون عليه القانون بينما الشرعية تعني احترام القواعد القانونية السارية المفعول بغض النظر عن عدالتها عند التصرف.. لمزيداً من التفاصيل انظر: رائف وأكد، شرعية الاحزاب السياسية في فلسطين، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، سنة 2008-2009، ص37.

[3]. أن ميثاق الأمم المتحدة نهض على فكرة المساوة في السيادة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول المستقلة ذات السيادة وعدم استخدام القوة إلا في الحالات الاستثنائية، حيث ظلت هذه المبادئ تحكم العلاقات الدولية طوال الفترة من 1945 وحتى انهيار المعسكر الاشتراكي وتهاوي نظام الثنائية القطبية دون أن تثار مشاكل كبرى بصدد الصراعات الداخلية في الدول وتعامل معها بنوع من العدل واشتراط أن يكون أي عمل في مواجهة أي حالة بموافقة وتفويض من قبل مجلس الأمن الدولي، ولكن بمرور الوقت حاولت الدول المنتصرة في الحرب الباردة الدعوة لتعديل الميثاق كي يتلاءم مع واقع العلاقات الدولية التي تجري في ظل نظام أقرب إلى الأحادي القطبية.. لمزيد من التفاصيل انظر: عماد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، القاهرة، سنة2000، ص ص145 – 146.

[4]. المادة (4/2) "يتمتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق مع مقاصد الأمم المتحدة".

[5]. المادة (39): يقرر مجلس الأمن ما اذا كان قد وقع تهديد للسلم او اخلال به أو كان ما وقع عملا من أعمال العدوان ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.. لمزيداً من التفاصيل انظر: لينا الطبال، الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، طرابلس، منشورات المؤسسة الحديثة للكتاب لبنان، سنة 2010،ص 34.

[6]. عماد الدين عطاالله المحمد، التدخل الإنساني: في ضوء مبادي وأحكام القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، ط1، سنة 2007، ص1.

قطبيه دون حرب، وفي الوقت الذي سقط فيه هذا النظام فإن أسسه ومبادئه وأيضاً مؤسساته ظلت قائمة وتتحكم في تفاعلات الدول في بيئة عالمية مغايرة.

وفي الوقت الذي نظرت دول المعسكر الرأسمالي إلى الوضع القائم على أنه بات ضاراً بمصالحها ولا يعبر عن مكانتها الجديدة فإن بقايا المعسكر الآخر تتمسك بمبادئ ومؤسسات النظام الذي تهاوى لأنها تحقق مصالحها وتعطيها مكانة رسمية اعلى بكثير مما تمثله قدراته الواقعية. والصراع بين المعسكرين نتوقع ان يستمر، حتى وإن ضعف الطرف الذي خسر الحرب الباردة (الاتحاد السوفيتي سابقاً) إلا أنه لا يزال متمسكاً ومتمترساً خلف القواعد القانونية الخاصة بنظام ما بعد الحرب العالمية الثانية، على العكس من ذلك يحاول الطرف المنتصر بالحرب الباردة أن يفرض رؤيته كاملة ويحاول أن يعدل قواعد القانون الدولي على نحو يخدم استراتيجياته وأهدافه.

وقد أدى هذا الانفصام بين البنية القانونية من ناحية والتفاعلات الواقعية النابعة من توزيع القدرات في النظام الدولي، إلى حالة من الاضطرابات في العلاقات الدولية، أدت إلى تداخل الشؤون الداخلية للدول بالعلاقات الدولية وبروز وإعلاء مفهوم التدخل الدولي الإنساني من جانب القوى الكبرى التي تمتلك القدرة على القيام بكل ما تريد بعيداً عن البنية القانونية الدولية، ثم تقديم الحجج التي تجعل هذا العمل مقبولاً من المجتمع الدولي[7]. وهو مبرر شكلي استهدف وضع بذور وأسس بنية قانونية دولية جديدة يجري العمل على تضمينها في البنية القائمة وإن كان بشكل عملي في مرحلة أولى، والعمل

---

[7]. أحقية الدول الأعضاء في التدخل لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان والقوانين الدولية (وهذا النص يتعارض مباشرة مع ميثاق الأمم المتحدة الذي نص في المادة الثانية على عدم التدخل في الشؤون الداخلية. وبعد التوقيع على اتفاقية برلين قامت الدول الرأسمالية الكبرى بقيادة أمريكا بتنزيل النص على أرض الواقع الدولي في الصومال وأفغانستان...الخ. المحاسبة الدولية بديل للسيادة : من أشكال التبعية المعاصرة للإمبريالية الترويج بأن المفهوم المعروف للسيادة الوطنية كمفهوم قانوني سياسي يتعلق بالدولة كأحد خصائصها قد ولى زمانه.. وأن ارتباط مفهوم السيادة بمفهوم الاستقلال على أساس ان الدولة المستقلة هي الدولة ذات السيادة القادرة على ممارستها داخلياً وخارجياً وبحرية دون تدخل من أي جهة لم يعد موجوداً ويجب تجديد مفهوم السيادة حتى يتمكن المجتمع الدولي من التدخل لحماية حقوق الإنسان وإيجاد مفهوم (المحاسبة الدولية) كبديل لمفهوم سيادة الدولة القديم. ينظر بشير محمد سعيد وآخرون، السيادة الوطنية مفهومان، صحيفة الأيام اليومية العدد 1970، 2008، على الرابط الالكتروني: http//www.Alaaam.info / index.php.

على تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني والذي يطلق عليه أيضاً (قانون الحرب، وقانون الصرعات المسلحة) من أجل تقنين وتشريع حق التدخل، واختلاف السوابق التي تتحول عبر التواتر إلى عرف دولي له قوة القانون[8]. والأصل في التدخل أنه عمل غير مشروع لان فيه اعتداء على ما للدولة المتدخل في شئونها من حق الاستقلال والسيادة والتزام الدول باحترام حقوق بعضها البعض يفرض عليها واجب عدم التدخل، فالتدخل يعبر جانب منه عن مدى الارتباط بين الدول، ولكنه ينطوي من جانب آخر على احتكاك بينهما قد تتولد عنه شرارة نواة الحرب والقتال.

لذلك ليس من الغريب أن تحاول المنظمات الدولية تحريم التدخل، وبهذا يصبح هذا التدخل الجماعي باسم المنظمة الدولية وتحت إشرافها، باعتباره ركناً من أركان نظامها، ومظهراً من مظاهر السيادة الجديدة التي تحاول المنظمة الدولية ان تنفرد بها لغاية سامية هي تحقيق السلام والأمن في العالم[9].

ومن هذا المنطلق زاد الاهتمام بحقوق الإنسان من جانب المنظمات الدولية، ومع ما شهده العالم من أزمات انتهكت فيها حقوق الإنسان على نحو صارخ، بدأ مفهوم التدخل الإنساني يطرح نفسه وبصوره أكثر الحاحاً عن أي فترة زمنية مضت باعتباره الوسيلة المثلى لضمان احترام حقوق الإنسان والحيلولة بين النظم الاستبدادية وانتهاك مثل هذه الحقوق[10].

ويدل هذا التطور على أن مسألة حقوق الإنسان لم تعد ضمن الاختصاص الداخلي للدولة ولا سيما أن عوامل الاعتماد المتبادل وتطور التضامن الدولي فرضت على الدول والمنظمات الدولية مراقبة ما يجري داخل كل أي دولة، وهو أمر يثير الجدال القانوني

---

[8] عماد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص ص8- 9.

[9] بطرس غالي، التدخل العسكري الأمريكي والحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، العدد 7، يناير1967، ص ص 6-7.

[10] غيث مسعود مفتاح، التدخل الدولي المتذرع باعتبارات إنسانية، القاهر : مجلس الثقافة العام، ط1، 2004، ص14.

والجدال السياسي حول حدود العلاقة بين الاختصاص الداخلي والدولي في ظل زيادة التداخل بينهما[11].

ويلاحظ أن في عهد الأمم المتحدة حدثت ممارسات دولية كثيرة تدخل في إطار فكرة التدخل الإنساني، سواء تلك التي قامت بها الدول بشكل فردي أو جماعي أو من قبل الأمم المتحدة بنفسها أو عوضاً عنها فعلى سبيل المثال:

التدخل الهندي في الباكستان عام (1971) لمساعدة شعب إقليم البنغال في شرق الباكستان، والتدخل الفرنسي البلجيكي في زائير (الكونغو) عام (1978) وكذلك تدخل قوات التحالف في العراق عام (1991) وتدخل حلف الناتو في إقليم كوسوفو (1999) وكذلك التدخل العسكري في هاييتي عام (1994) والتدخل الدولي في الصومال (1992) والتدخل في رواندا عام (1992) وأيضاً التدخل الدولي في جمهورية البوسنة والهرسك عام (1992) والتدخل الدولي في السودان عام (2003) وأيضاً تدخل قوات التحالف الدولي في ليبيا عام (2011).

وبناء على مما سبق في هذه المقدمة سوف نتناول مفهوم التدخل الدولي الإنساني كمقدمة لموضوع الرسالة المتعلقة بأحد تطبيقات هذا المفهوم، وذل من خلال تعريفات الفقهاء للتدخل الإنساني سواء منهم من يعطيه معنى واسعاً أو ضيقاً، ثم نتناول مشروعيته في القانون الدولي وأساليبه. وذلك لأنه من الموضوعات التي تتعارض بشأنها القواعد القانونية المعمول بها، وكذلك باعتباره من الموضوعات التي تختلط فيها السياسة بالقانون، فيصبح من غير اليسير القول بمفهوم مطلق وأكيد[12]. ولكن هذا لا يعدم القول بوجود محاولات للاقتراب من مفهوم هذه الظاهرة الإنسانية ويمكننا أن نتطرق إليها من خلال استعراض مفهومين للتدخل الإنساني:

---

[11] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص8.

[12] غسان الجندي، نظرية التدخل الإنساني في القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 43،لسنة 1987، ص61.

أولاً. مفهوم للتدخل الإنساني:

1.المفهوم الضيق:

ينطوي مفهوم التدخل الإنساني وفق هذا المعنى إلى استخدام دولة أو أكثر للقوة المسلحة ضد دولة أخرى دون رضاها من أجل وقف الانتهاكات الصارخة التي تمس بحقوق وحريات الإنسان وبغض النظر عن جنسية الضحايا فالتدخل الإنساني عبارة عن تدخل إنساني مسلح بمعناه الضيق أي انه يعتمد على القوة العسكرية وإعلان الدولة أو الدول المتدخلة أنها أقدمت عليه لأغراض إنسانية[13].

وإلى ذات الراي يذهب الدكتور/ محمد عبدالوهاب الساكت، أن التدخل يعني عادة القيام بأعمال تؤثر في سيادة دول أخرى، وحقها في التصرف عن طريق التهديد بأحداث أضرار جسيمة في مصالحها الحيوية أو التورط في أعمال بصورة مباشرة أو غير مباشرة تدخل في الاختصاص الداخلي للدول فرادي، كما قد يعني أيضاً الانشطة المنظمة عبر الحدود المعترف بها بغرض التأثير على التركيب السياسي الداخلي بهدف إما تغيير هذا النظام أو دعم الأنظمة القائمة[14].

ويعرفه الدكتور/ محمد مصطفى يونس، حيث يقول الحقيقة أن التدخل الإنساني هو استخدام القوة المسلحة أو التهديد باستخدامها بواسطة دولة ما، أو بواسطة أطراف متحاربة أو بمعرفة هيئة دولية لغرض حماية حقوق الإنسان، وإضافة قائلا بان السبب في ذلك واضح لأن التدخل الإنساني يفترض فيه أنه موجة إلى دولة متهمة بأعمال القسوة والتعذيب ضد مواطنيها بطريقة فيها إنكار لحقوقهم الإنسانية الأساسية وبشكل يصدم الضمير الإنساني[15].

---

[13] فتحي بلعيد بورزيزة، التدخل الدولي في ليبيا، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، أطروحة الدكتوراه، سنة 2016، ص37.

[14] محمد عبدالوهاب الساكت: دراسات في النظام الدولي المعاصر، القاهرة: دار الفكر العربي، سنة 1985، ص ص115-116.

[15] محمد مصطفى يونس: النظرية العامة لعدم التدخل في شؤون الدول- دراسة فقهية وتطبيقية في ضوء مبادئ القانون الدولي المعاصر، القاهرة، لسنة 1996، ص 772.

وقد عرفه الأستاذ الدكتور/ عمادالدين عطاالله المحمدي، في تعريفه للتدخل الإنساني بأنه تدخل عسكري من قبل دولة أو عدة دول، خارج إطار التنظيم الدولي، ضد دولة ثالثة دون موافقة حكومتها، لحماية رعايا الدولة المستهدفة من التدخل من انتهاكات حقوق الإنسان واسعة النطاق[16].

وقد عـرف الأستاذ الدكتور/ محمد حافظ غانم، التدخل الدولي الإنساني" بأنه يعتبر البعض التدخل العسكري لحماية أرواح الرعايا من خطر محدق بهم عملاً مشروعاً يطلق عليه وصف التدخل الإنساني"*. وهناك سوابق متعددة في هذا الشأن[17].

بينما يرى الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن الرشيدي، بأن التدخل الإنساني هو " تدخل بالقوة المسلحة، ومن خلال اللجوء إلى إجراءات قسرية معينة، بهدف توفير الحماية لرعايا الدولة أو الدول المتدخلة فقط"[18]، ويضيف سيادته بأن التدخل الإنساني هو البديل الذي يستعان به عند فشل الوسائل السلمية الأخرى المتعارف عليها مثل مبدأ الحد الأدنى في معاملة الأجانب، نظام الامتيازات الأجنبية، ومبدأ الحماية الدبلوماسية، ويلخص سيادته إلى أنه لم يكن يقصد بالتدخل الإنساني حماية مواطني الدولة أو الدول التي تنتهك فيها بشكل صارخ حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، بل أريد به فقط حماية رعايا الدولة المتدخلة.

---

[16] لمزيد من التفاصيل انظر: عماد الدين عطا الله المحمدي: مرجع سبق ذكره، ص1.

* إلا أن الدافع الإنساني الخالص من الصعب نسبته للدول المتدخلة خصوصاً إذا كان التدخل مكلف بشرياً ومادياً، وهذه هي المشكلة الرئيسية التي واجهت الفقهاء عند محاولتهم استنباط قاعدة عرفية من الممارسات الدولية لأثبات مشروعية التدخل الإنساني، وإزاء هذه المشكلة يكتفي المناصرون لمشروعية التدخل الإنساني بنسبية الدوافع الإنسانية بمعنى أنه إذا كان الهدف الأساسي للتدخل هو ضمان المبادئ الإنسانية فإن وجود دوافع أخرى مصاحبة لا يمنع السمة الإنسانية للتدخل.. للمزيد انظر: د.عمران عبدالسلام الصفراني: مجلس الأمن وحق التدخل لفرض احترام حقوق الإنسان (دراسة مقارنة)، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، لسنة 2008، ص114.

[17] محمد حافظ غانم: الوجيز في القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية للنشر، 1979، ص137.

[18] أحمد حسن رشيدي، بعض الإشكاليات النظرية لمفهوم التدخل الإنساني– قضايا حقوق الإنسان، المجلة العربية لحقوق الإنسان، الإصدار الثاني، دار المستقبل العربي، 1997، ص110.

ويعرفه الأستاذ الدكتور/ بوكر إدريس، التدخل الإنساني هو " التصرف الذي تقوم به الدولة ضد حكومة أجنبية بهدف حملها على وقف المعاملة المتنافية مع القوانين الإنسانية لرعاياها"[19].

وبناءاً على هذه التعريفات السابقة يمكن ملاحظة أن موقف هؤلاء الفقهاء يعتمد على القوة المسلحة كوسيلة وحيدة لتنفيذ التدخل الدولي الإنساني يعني بتأكيد التقليل من أهمية التدابير غير العسكرية التي يمكن اللجوء اليها لتنفيذ مثل هذا التدخل وخاصة في ما كان في هذه التدابير ذات الطبيعة الاقتصادية لوقف المساعدات الاقتصادية او فرض القيود على حركة التبادل التجاري مع الدولة التي تنسب اليها الانتهاكات الجسيمة والمتكررة لحقوق الإنسان فمثل هذه التدابير لم يعد لها أهمية وذلك بفضل التقدم الهائل في وسائل الاتصال والمواصلات الدولية، إلى حد لم يعد في إمكان أي دولة ان تعيش بمفردها وبمعزل عن الدول الأخرى.

ومن هنا نرى أن التوجه إلى المعنى الواسع للتدخل الدولي الإنساني هو الأصلح والأنسب في عصر التنظيم الدولي.

2. المفهوم الواسع:

يقصد بالمفهوم الواسع للتدخل الإنساني ذلك التدخل الذي يتم دون استخدام القوة أو التهديد به، هذا مما يؤكد بأن التدخل الإنساني يمكن أن يتم بوسائل أخرى غير القوة العسكرية وذلك عن طريق استخدام وسائل أخرى كالضغط السياسي والاقتصادي...إلخ، وأن المعيار الإنساني هو الهدف من استعمال هذه الوسائل على الرغم من أن المقصود بالوسائل غير العسكرية والتي تتم لتنفيذ التدخل الإنساني بمفهومها الواسع هي جملة من التدابير والإجراءات ومن بين أهمها: تنظيم الحملات الصحافية، توقيع الجزاءات

[19] بوكر إدريس: مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص75.

الاقتصادية، فرض القيود على بيع الأسلحة، منع إرسال مواد إغاثة للسكان، التدخل المسلح من طرف واحد واللجوء إلى تدابير القمع التي يتخذها مجلس الأمن[20].

وبالتالي فإن المعيار الإنساني هو الهدف من استعمال هذه الوسائل، ويعد "ماريو بيتاتي"* من أكبر المدافعين عن المفهوم الواسع للتدخل الإنساني" حيث يرى ان التدخل الإنساني هو ذلك الذي يتحقق من خلال تدخل دولة او منظمة دولية في الشؤون التي تعد من صميم الاختصاص الداخلي لدولة معينة، ويرى ان التدخلات التي تحدث من قبل أشخاص عاديين او من قبل مؤسسات او شركات خاصة او من قبل منظمات دولية غير حكومية لا ترقى إلى كونها تدخلا دولياً وانما تعد مخالفات داخلية يتصدى لها القانون الداخلي للدولة"[21].

ويعرفه الأستاذ الدكتور/ حسام هنداوي، حيث يرى " أن التدخل الدولي الإنساني هو لجوء شخص أو أكثر من أشخاص القانون الدولي إلى وسائل الاكراه السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية ضد الدولة أو الدول التي تنسب إليها الانتهاكات الجسيمة والمتكررة لحقوق الإنسان بهدف حملها على وضع نهاية لمثل هذه الممارسات[22].

ويعرفه أيضاً الدكتور/ حسام حسن حسان،" ان التدخل الدولي الإنساني يهدف إلى حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ويمكن أن يكون عسكرياً أو دبلومآسيا هذا فضلاً عن نطاق الحماية اتسع ليشمل المواطنين الأجانب، ويجب أن يكون التدخل الإنساني تحت إشراف الأمم المتحدة[23].

---

[20] فتحي بورزيزة: مرجع سبق ذكره، ص 40.

* ماريو بيتاتي، محامي فرنسي ولد في 7 نوفمبر عام 1937 نيس، كان أستاذاً للقانون الدولي في جامعة باريس الثانية من عام 1988 إلى عام 2006. وهو أستاذ فخري وشرفي عميد منذ عام 2006.

[21] شاهين علي الشاهين: التدخل الدولي من أجل الإنسانية وإشكالاته، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد4 ديسمبر 2004، ص262.

[22] حسام أحمد محمد هنداوي: القانون الدولي العام وحماية حقوق الأقليات، مرجع سبق ذكره، ص 52.

[23] حسام حسن حسان، التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصر، القاهرة: دار النهضة العربية، 2004، ص314.

ويعرفه أيضاً الدكتور/ عمران عبدالسلام الصفراني، "بأنه التصرف الذي تقوم به الدولة او مجموعة من الدول أو المنظمة الدولية والذي يستهدف التأثير على بنية السلطة السياسية في الدولة أو على ممارستها لوظائفها السيادية أو الحلول محلها في ممارسة تلك الوظائف دون إلغاء وجود الدولة أو سلامتها الإقليمية، فهذا التعريف يشمل جميع صور التدخل بغض النظر عن الوسيلة أو مشروعيته، فجوهر التدخل التأثير على ممارسة السلطة العامة في الدولة لاختصاصاتها أو الحلول محلها في ممارسة تلك الاختصاصات[24].

انطلاقاً مما سبق ذكره فإننا نميل صوب الاعتراف بالمفهوم الواسع للتدخل بشكل عام كونه لا يقتصر على اللجوء إلى القوة ولكن تستعمل فيه كافة الوسائل كالضغوطات السياسية أو الحصار الاقتصادي أو التهديدات العسكرية أو المحاكمات الجنائية الدولية أو غيرها من أجل تحقيق الأهداف الإنسانية، على أن لا تتجاوز هذه الأساليب معيار المصلحة الإنسانية وعلى الرغم من أن جميع هذه التدابير تدخل في المفهوم الإنساني للتدخل[25].

وبالتالي يتبين لنا أن المفهوم الضيق يتعارض مع مبادئ السلم والأمن الدوليين بينما المفهوم الواسع أضحى يتفق مع واقع العلاقات الدولية المعاصرة خاصة مع التطور الذي يشهده العالم المعاصر والذي أخذ مدى أهمية الوسائل السلمية ومدى نجاحاتها والتي أيدها الكثير من القانونيين حيث تم ربط الجانب الدبلوماسي وتأثير العلاقات الدولية بين الدول في تمرير مبدأ التدخل الإنساني دون اهتزاز لصور السلم والأمن الدوليين حيث كلما كانت العلاقات الدولية متينة ومبنية وعلى أسس دبلوماسية معاصرة مع تعزيز اتفاقيات السلم ومعاهدات الحدود الدولية للأقاليم. فإن المعاملة تكون بالتأكيد بالمثل وبالتالي

---

[24] عمران عبدالسلام الصفراني، مجلس الأمن وحق التدخل لفرض احترام حقوق الإنسان "دراسة قانونية"، ط1، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 2008، ص ص 46 –47.

[25] فتحي بورزيزة، مرجع سبق ذكره، ص30.

تصبح عملية التدخل الإنساني أكثر نجاحاً في تنفيذها دون معارضة وتجاوز لمبدأ التمسك بسيادة الدول كما الأخذ بالمفهوم الواسع للتدخل الإنساني لا يتعارض مع مبدأ عدم التدخل المشار اليه ضمن المادة 7/2[26]. من ميثاق الأمم المتحدة والتي تنص على أن التدخل يكون باللجوء إلى القوة ولم يبين أنواعها ولا صفاتها الأمر الذي أصبح معه التدخل بمعناه الواسع مقبولا في القانون الدولي ومن خلال ما تطرقنا له بالنسبة للتدخل الإنساني بالمعنى الواسع قد أخذ نصيبه في العلاقات الدولية وحصل على تأييد كبير من أنصار الأخذ بالمعنى الواسع لمفهوم التدخل الإنساني[27]. وفـي رأينا أن المفهوم الواسع للتدخل الدولي الإنساني هو الذي يجب الأخذ به وتأييده ويرجع ذلك للأسباب الآتية:

1. أن التطور والتقدم الذي مرت به الدول في وقتنا المعاصر يتماشى مع المفهوم الواسع للتدخل.. حيث أن المتغيرات الدولية المستجدة وانعكاساتها على الدول.. لا تحبذ استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية فمع إبرام ميثاق الأمم المتحدة صار اللجوء للقوة أمراً محظوراً، اللهم إلا إذا تعلق الأمر بأحد الاستثناءين[28]. حالة الدفاع الشرعي، وتدابير القمع الجماعية التي يطبقها مجلس الأمن، ونظراً لعدم اندراج التدخل الإنساني الذي تقوم بتنفيذه الدول في إطار هذين الاستثناءين فإن قصر تنفيذه

---

[26] المادة (7/2) ليس في هذا الميثاق ما يصوغ للأمم المتحدة ان تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما وليس فيها ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة بالفصل السابع.

[27] فتحي ابورزيزة، مرجع سبق ذكره، ص44.

[28] استخدام القوة في الحالات التالية:

- الدفاع الشرعي.
- حق الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية في استخدام القوة ضد دول المحور.
- الحرب بناء على قرار من مجلس الأمن وفقاً للفصل السابع من الميثاق.
- في حالة صدور حكم من محكمة العدل الدولية وامتنع أحد المتقاضين عن التنفيذ.
- حق الشعوب الخاضعة للاستعمار او الاحتلال او التمييز العنصري.. للمزيد انظر د. منصور ميلاد يونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، ط2، لا يوجد دار للنشر، 1998، ص ص 191-192.

على استخدام القوة المسلحة يعني في الحقيقة الأمر القضاء عليه، ولا سيما بالنسبة للتدخلات الإنسانية التي تقوم بها الدول.

2. أن التطور الهائل في وسائل الاتصال والمواصلات ازداد مع ترابط الدول المختلفة واشتد اعتمادها على بعضها البعض، ولم يعد في إمكان أي منها العيش بمعزل، ولاشك ان من شأن ذلك زيادة الأثر الذي يمكن ان تلعبه وسائل الضغط السياسي أو الاقتصادي أو الدبلوماسي في حمل الدول التي تقوم بانتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية على وضع نهاية لمثل هذه الممارسات القمعية.

ثانياً. مشروعية التدخل الإنساني في القانون الدولي:

ثار اختلاف في الفقه بشأن تكييف موقف القانون الدولي العام من مسألة مشروعية التدخل الدولي الإنساني وفي هذا الصدد نجد اتجاهين يتوسطهم ثالث حول مشروعية التدخل:

الاتجاه الأول. التيار المؤيد للتدخل الإنساني:

يذهب مؤيدي هذا الاتجاه إلى أن التدخل الإنساني يعتبر وسيلة ناجحة لوقف انتهاكات حقوق الإنسان[29] ويضع حداً للمعاناة الإنسانية للشعوب وأنها اضطهادها وقمعها من قبل الأنظمة الاستبدادية وذلك عندما تشعر هذه الأنظمة الاستبدادية بأنها محل أنظار المجتمع الدولي الذي باستطاعته التحرك وبشتى الطرق من أجل وضع حد لأي تجاوزات تمس حقوق الإنسان وذلك من خلال تطبيق قواعد القانون الدولي عليها. هذا مما يؤكد أن قضية حقوق الإنسان لم تعد قضية تخص الشأن الداخلي فقط وإنما أصبحت الآن من اهتمامات المجتمع الدولي بصورة واسعة.

[29] محمد تاج الدين: التدخل وأزمة الشرعية الدولية" فصل يعطي حق التدخل لشرعية جديدة للاستعمار"، الرياض: مطبوعات الأكاديمية المغربية، بدون سنة، ص49.

وقد كرس الأخذ بهذا الاتجاه معهد حقوق الإنسان* ففي قراره الصادر في 13 سبتمبر 1989 بشأن حماية حقوق الإنسان ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية أكد إن احترام حقوق الإنسان يشكل التزاماً على عاتق كل دولة اتجاه أفراد الجماعة الدولية فضلاً عن ذلك فإن المادة الثانية من قرار معهد حقوق الإنسان أكدت على ان الدولة التي تعمل بالمخالفة لهذا الالتزام، لا تستطيع التهرب من مسؤولياتها الدولية بادعاء ان هذا المجال يعود أساساً إلى اختصاصها الوطني، زد على ذلك ان التدابير الي تتخذ لرد على هذه الانتهاكات وبغض النظر عن كونها فرادية أو جماعية- لا يمكن اعتبارها تدخلاً مشروعاً في الشؤون الداخلية للدولة التي ارتكبت هذه الانتهاكات، ويرتكز أنصار هذا الاتجاه إلى جملة حجج أهمها[30]:

أ. يعد التدخل الإنساني واحداً من صور التدخل المستثناة من مبدأ عدم جواز استخدام القوة او التهديد بها في نطاق العلاقات الدولية والذي أشارت اليه المادة (51)* من الميثاق.

والبادي من ذلك أن أصحاب هذا الاتجاه يوسعون مفهوم الدفاع الشرعي ليشمل ليس فقط رد العدوان المسلح الذي قد تتعرض له الدولة، وانما حقها أيضاً في اتخاذ الإجراءات اللازمة- ومنها التدخل- دفاعاً عن حقوق مواطنيها في الخارج والتي تكون

---

* معهد حقوق الإنسان: المعهد منظمة غير حكومية لا تتوخى الربح، تأسست في يوليو 2004، مقرها جنيف. وهو مؤسسة مستقلة عن جميع الحكومات والأحزاب السياسية والمنظمات والجماعات الدينية أو الفلسفية، والمعهد معني بالدراسة الأكاديمية والبحثية المتعلقة برفع الوعي والفهم في مجال حقوق الإنسان .

[30] للمزيد من التفاصيل.. انظر أحمد الرشيدي: بعض الإشكاليات النظرية لمفهوم التدخل الإنساني، مرجع سبق ذكره، ص18. وكذلك لمزيداً من التفاصيل حول هذه الحجج راجع عبير بسيوني: التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية: حالة التدخل في العراق (مارس 1991- سبتمبر 1996) رسالة ماجستير مقدمة لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1998، ص ص 60-64.

* نص المادة (51):" ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول الفرادي او جماعات، في الدفاع عن نفسها إذا اعتمدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين. والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ فوراً إلى المجلس، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس – بمقتضى سلطاته ومسؤولياته المستمدة من أحكام هذا الميثاق – من الحق في أن تتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الأعمال لحفظ الأمن والسلم الدوليين أو إعادته الى نصابه".

محلا للانتهاك على نطاق واسع وبشكل متعمد. ولا يشكل ذلك خروجاً عن مبدأ سيادة الدولة وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي.

ب. لا يتعد بنص المادة (7/2) من الميثاق أو القياس عليها لرفض فكرة التدخل الخارجي في شؤون دولة ما إذا ما كانت هناك دواعي واعتبارات إنسانية تحتم ذلك، لأن ميثاق الأمم المتحدة يرى في مسألة الاختصاص الداخلي أنها مسألة مرنة متطورة في ضوء تطور وتغيير الظروف والأوضاع الداخلية والخارجية على حداً سواء.

ولا شك ان التطورات الدولية المتلاحقة ترفض فكرة الاختصاص المطلق للدولة، فيما يتعلق بمسألة حقوق الإنسان والحال كذلك فإن إصلاح الشؤون الداخلية للدولة يجب أن يفسر بما يتناسب مع طبيعة الظروف الدولية.

ج. الاستناد لنص المأدتين 55[31] و56[32] من ميثاق الأمم المتحدة.

أن التفسير الموسع لحكم هاتين المأدتين يخول المجتمع الدولي صلاحيات أكبر للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء إلى الحد الذي يصوغ إيجاز التدخل لإقامة نظام ديمقراطي.

الاتجاه الثاني. التيار الرافض للتدخل الإنساني:

وعلى خلاف ما تقدم يذهب أصحاب الاتجاه الثاني إلى رفض فكر التدخل لأغراض إنسانية من أساسها، ويرون فيها انتهاكاً صارخاً وخروجاً صريحاً على مبدأ

---

[31] فالمادة (55) تنص على إنه: رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية بين الأمم مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، تعمل الأمم المتحدة على:

1. تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي.
2. تيسير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتصل بها، وتعزيز التعاون الدولي في أمور الثقافة والتعليم.
3. أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً.

[32] فالمادة 56 تنص على: يتعهد جميع الأعضاء بأن يقوموا، منفردين أو مشتركين، بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة 55.

السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية للدولة. وفي تجسيد هذه الفكرة يقرر الأستاذ الدكتور مصطفى سلامة "أن التسليم بوجود حقوق دولية للإنسان يعني بداهة أن مجالاً من المجالات الأساسية للاختصاص المطلق للدولة أصبح محلاً لتدخل القانون الدولي العام بالتنظيم والحماية. مثل هذا الأمر لا يمكن تقبله بسهولة، ولا سيما أن من الدعائم الأساسية للقانون الدولي العام التسليم بالسيادة للدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لها"[33]. وفي موضع آخر يقرر سيادته " ان كل هذه الحالات (أي حالات التدخل بصفة عامة ومن بينها التدخل دفاعاً عن حقوق الإنسان) – وأيا كانت مبرراتها – هي تدخل سافر وصريح في الشؤون الداخلية لدول ذات سيادة. فافتراض وجود مجتمع دولي قائم على أساس تعايش دول متساوية في السيادة يقتضي تلقائياً عدم السماح بأي صورة من صور التدخل، ذلك أن كل دولة تستطيع أن تقوم بأداء التزاماتها الدولية، فإذا أخلت بذلك كان هناك مسؤولية دولية وإجراءات أخرى ليس من ضمنها التدخل. أن فتح الباب أمام هذا الاستثناء كفيل بإعادة استخدام القوة في العلاقات الدولية"[34].

ويدعم أصحاب هذا الاتجاه وجهة نظرهم بجملة حجج أهمها:

(أ) الأصل في العلاقات الدولية "عدم التدخل" المنصوص عليه في عموم المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية.

(ب) تأكيد المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية على مبدأ التسوية السلمية للمنازعات من خلال المفاوضات أو الوساطة أو تدخل طرف ثالث ببذل مساعيه الحميدة أو بأي شكل سلمي آخر.

(ت) التأكيد من خلال السلوك اللاحق للعديد من المنظمات الدولية على رفض فكرة التدخل في الشؤون الداخلية للدول أياً كان المبرر الذي يستند إليه في ذلك. مثال ذلك التوصيات العديدة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومنها على

---

[33] مصطفى سلامة حسين: الأمم المتحدة، القاهرة: شركة دار الاشعاع للطباعة، 1986، ص 185.

[34] مصطفى سلامة حسين: العلاقات الدولية، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1984، ص 163.

سبيل الخصوص.. قرارها الصادر في الدورة العشرين بشأن عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول وحماية استقلالها وسيادتها"[35].

الاتجاه الثالث. التيار المؤيد للتدخل الإنساني بشروط:

للتدخل الإنساني مجموعة من الشروط القانونية هي في الأصل تقديرية غير جامعة ولا مانعه، إلا أنه يتعين في نظرهم لتوافرها قبل الترخيص به، وهي مقسمة على مستويين: الأول يخص الدولة المتدخلة، والثاني يخص الدولة المتدخل فيها[36].

1. الشروط المتعلقة بالدولة المستهدفة في التدخل:

أ. انتهاك حقوق الإنسانية الأساسية، ويجب أن تكون انتهاكات خطيرة وجسيمة ومستفحلة وتمارس بسياسة منهجية[37].

ب. تهيد وشيك وفوري، فلا يجب الانتظار حتى تبدأ عملية القتل والتعذيب، فبمجرد التهديد الوشيك يعني أن يكون المبرر موجود للتدخل بشرط وجود أدلة واضحة على قرب حدوث مجازر ومذابح بشرية.

ت. اتساع نطاق الانتهاكات وزيادة عدد المتضررين، فلا يمكن تأسيس التدخل الإنساني على انتهاك حقوق فرد كما حدث في قضية (ديفيد باسفيكو)[38]. وقد قوبل هذا الشرط برفض بعض الفقهاء على اعتبار أن المحك السياسي للتدخل هو نوعية الانتهاكات وليس عدد الذين تنتهك حقوقهم.

---

[35] وافق على الإعلان الجمعية العامة الصادر في دورتها العشرين عام 1965 (109) دولة ودون اعتراض أي دولة واحدة عن التصويت وهي بريطانيا. وقد أكد هذا القرار على أمرين أولهما: التشديد على عدم أحقية أي دولة في التدخل بأي وجه في الشؤون الداخلية لدولة أخرى وأياً كان المبرر الذي تتذرع به، نظراً لما يمثله ذلك من تهديد لهذه الدولة المستهدفة. الثاني: رفض محاولة أي دولة استخدام أساليب الضغط السياسية أو الاقتصادية أو غيرها ضد أخرى لحملها على التنازل لها بدون وجه حق عما ليس لها أن تحصل عليه. راجع د. أحمد الرشيدي، مرجع سبق ذكره، ص25.

[36] أمل أحمد هاني: التدخل لاعتبارات إنسانية في النزاعات الداخلية – دراسة حالة دار فور، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية جامعة القاهرة، 2010، ص 68.

[37] عماد الدين عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص 472.

[38] ديفيد باسفيكو: هو رعية بريطاني دمرت ممتلكاته في 1847 بواسطة مواطنين يونانيين أثناء الاحتفال بعيد الفصح في ألمانيا، وتقدم باسفيكو للمطالبة بتعويض للسلطات اليونانية التي رفضت ذلك، فحاصرات القوات البريطانية مينا بيريه اليوناني.

ج. أن تشكل انتهاكات حقوق الإنسان تهديداً للسلم والأمن الدوليين، نظراً لما تمثله من تهديد على سلامة شعوب الدول الأخرى، وقد قوبل كذلك هذا الشرط بالرفض من قبل بعض الفقهاء الذين يرون ان هذه الشروط متشددة وتضيق، بمعنى أنه إذا استطاع نظام ما داخل حدوده أحكام قبضته على شعبه فله أن يفعل به ما يحلو له طالما انتهاكاته لا تهدد السلم والأمن الدوليين ولا يوجد مضاعفات على دول الجوار. ومن هنا يقتضي بنا تفسير مفهوم الأمن والسلم الدوليين تفسيراً واسعاً.

د. عدم رغبة الدولة المعنية أو عجزها عن وقف الانتهاكات، وبالتالي لابد من التحرك الفردي أو الجماعي لوقف هذه الفظائع، إلا أن هذا الشرط يؤخذ عليه أنه يخضع لمحض تقدير الدولة أو الدول المتدخلة التي تحرس على إظهار عجز او عدم رغبة حكومة الدولة المعنية في وضع حد للانتهاكات الخطيرة للحقوق الإنسان مما يشكل ذريعة للتدخل وتحقيق مصالحها الذاتية هناك[39].

2.الشروط المتعلقة بالدولة المتدخلة:

أ. استنفاذ الوسائل السلمية قبل ممارسة التدخل العسكري، إلا أن هذا الشرط فضفاض حيث من السهل أن تلتفت الدولة الراغبة في التدخل حول هذا الشرط، كأن تتدعي أن حجم الانتهاكات وسرعتها لا يحتمل الإجراءات الروتينية لعمل المنظمات الدولية والغير دولية، مما يجعل التدخل الإنساني يتم في وقت غير مناسب.

ب. الطابع الاحتياطي للتدخل، ويقوم هذا الشرط عندما تقوم دولة أو أكثر من الدول الخمس الكبرى في مجلس الأمن باستخدام حق الفيتو مما يعطل عمل مجلس الأمن على القيام بمسؤولياته اتجاه هذه الأزمة.

ج. أن تكون الدولة المتدخلة ذات سجل نظيف في مجال حقوق الإنسان، إلا أن هذا الشرط يفتقر للموضوعية، بحيث أن أي تدخل يتطلب إمكانيات مادية وعسكرية ضخمة،

---

[39] عماد الدين عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص 475.

وهي في الواقع تحت يد الدول الكبرى، التي يزخر سجلها بأكبر مجازر حدثت في تاريخ الإنسانية واستنزاف ثروات العالم الثالث[40].

د. عدم وجود مصالح ذاتية للدولة المتدخلة إلا أنه لا توجد دولة تُقدم على التدخل الإنساني ليس لديها مصالح استراتيجية.

و. يتعين أن يكون الغرض من القرار الذي يصدره أحد الأجهزة الدولية يسعى إلى تحقيق الأهداف التي من أجلها تم انشأ هذا الجهاز موافقاً لأهداف منظمة الأمم المتحدة.

ز. ان يكون التدخل ذات طابع جماعي، كأن تكون القوة المتدخلة متعددة الجنسيات لتجنب أي شبهة تحيط بالعمل الأحادي الجانب المرفوض. إلا أن التدخل الجماعي من جهة ليس من شأنه أن يضفي الصفة الشرعية المطلقة[41].

وعدم مشاركة الدول الكبرى في التدخل الإنساني لأبعاد الشبهة أو الريبة فيهم، ويعد هذا الشرط أول اعتراف صريح بعدم شرعية التدخل الإنساني الذي تقوم به الدول الكبرى لأنها غالباً ما تكون مدفوعة باعتبارها مرتبطة بمصالحها الاستراتيجية، كما أن هذا الشرط يعتبر مأزقاً، إذ كما ذكرنا من قبل التدخل الإنساني يحتاج لإمكانيات مادية وبشرية، وهي متوفرة لدى الدول الكبرى وبذلك لا يمكن استبعادها.

ح. مراعاة مبدأي الضرورة والتناسب، أي أن تكون حجم القوة المستخدمة وفترة وجودها متناسبة مع الهدف الأساسي، وأن تنسحب القوة فور تحقيق الهدف، إلا أنه في ظل غياب الرقيب والمحاسبة، يصعب تحقيق هذا الشرط.

ط. عدم تأثير التدخل الإنساني على بنية السلطة في الدولة المستهدفة، لكن هذا الشرط كذلك يفتقد للموضوعية والواقعية على اعتبار أن التدخل العسكري آخر مرحلة.

ي. إنهاء التدخل العسكري بأسرع وقت ممكن، ويعاب على هذا الشرط أن القرار في الانسحاب يرجع للدولة المتدخلة أساساً والتي قد تستغرق سنوات عديدة تحت أي ذريعة

---

[40] عماد الدين عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص493.

[41] أمل أحمد هاني، مرجع سبق ذكره ص 68.

تضعها، بل وقد يتطور الأمر لأقامتها قواعد عسكرية في الدولة المستهدفة وبذلك تكفل الوجود العسكري المشروع وللابد[42].

ومن هنا سوف نستعمل التدخل في هذه الدراسة بمعناه العام والواسع وفقاً للتعريفات السابقة وهذا ما ينسجم مع طبيعة الأمم المتحدة في شؤون الدول، وعلى ضوء مما سبق فإن للتدخل الدولي اشكال وأساليب مختلفة تتدرج من الوسائل العسكرية وهذا ما سيقودنا للحديث عن أساليب التدخل الدولي الإنساني.

ثالثاً. أساليب التدخل الإنساني:

نقصد بأسلوب التدخل هو نوع الضغط الذي تتبناه الجهة أو الدولة أو مجموعة من الدول المتدخلة، أو هي عبارة عن الطريقة التي يتم اللجوء إليها لتحقيق تدخلها أو أهدافها.

ويتبين من الدراسات الفقهية والممارسات الدولية أن التدخل يتم بأساليب متنوعة منها الأسلوب السياسي، الأسلوب الاقتصادي، والأسلوب العسكري.

1. الأسلوب السياسي:

يشكل التدخل الإنساني بالوسائل السياسية والدبلوماسية أحد وسائل الضغط الدولية المؤثرة في إدارة الدولة المتهمة بممارسة انتهاكات خطيرة ومتكررة لحقوق الإنسان ولا سيما إذا انتهجت المنظمات الدولية كالأمم المتحدة مثلاً وذلك من أجل إجبار تلك الدولة وحملها على وقف تلك الانتهاكات أو الحيلولة دون استمرارها[43].

وهذا الأسلوب من التدخل يتم عن طريق تقديم طلبات كتابية أو ملاحظات شفوية من الدولة المتدخلة، وقد يحصل ذلك بطريق رسمي وبصفة علانية كما قد يحصل بصفة غير رسمية وغير علانية وكذلك قد يحصل في شكل دعوة لعقد مؤتمر يقرر فيه ما تطلبه الدولة المتدخلة، وعليه فإن التدخل السياسي يحصل بأشكال وأنواع متعددة والأمثلة على

---

[42] عماد عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص ص 484-485-486.

[43] لمزيداً من التفاصيل راجع. فتحي ابورزيزة، ص 55.

هذا الأسلوب كثيرة ومتنوعة[44]. كتدخل الأمم المتحدة على أثر مذبحة (سويتر) بجنوب أفريقيا تطبيقاً للقرار الصادر عن مجلس الأمن رقم(418) 1977 والذي يفرض مقاطعة دولية على توريد الأسلحة لدولة جنوب أفريقيا نتيجة لسياسية التمييز العنصري المتبعة فيها وقد استند مجلس الأمن في فرض هذه العقوبات على المادة 41 من الميثاق وكذلك القرار الذي صدر عن مجلس الأمن رقم 757 عام 1992 والمتعلق بحالة البوسنة والهرسك والذي قرر فيه تخفيض مستوى التمثيل الدبلوماسي في جمهورية صربيا والجبل الأسود*.

وبالإضافة إلى ذلك فقد تم استخدام التدخل السياسي في الحالة الليبية عام 2011 حيث تم اتخاذ طابع عقابي على النظام الليبي السابق من خلال الإدلاء بالتصريحات الانتقادية وازدياد حدتها والتي أدلى بها قادة بعض الدول كالولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا ضد النظام الليبي السابق، ومن الطرق الفعالة للتدخل الدولي بالأسلوب السياسي في الحالة الليبية في تلك الفترة قرارات الأمم المتحدة وفقاً للفصل السابع من الميثاق ومن بينها تخفيض مستوى التمثيل الدبلوماسي وقطع العلاقات مع النظام الليبي السابق وبناءً على مما سبق يتبين من العرض المتقدم بأن التدخل السياسي لا يتضمن استعمال القوة العسكرية أو ضغوط اقتصادية ضد الطرف الآخر، لذلك لا يشكل هذا الأسلوب من التدخل خطراً حقيقياً على الدولة المتدخل في شؤونها وهذا ما يجعلها في أغلب الأحيان لا تستجيب لطلبات الدولة المتدخلة لذا كثيراً ما يعقب التدخل السياسي تدخل بأسلوب اقتصادي أو تدخل عسكري[45].

---

[44] عبدالفتاح عبدالرزاق محمود: النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام،ط1، الاردن: دار دجلة للنشر،2009، ص 50.

*الجبل الأسود (مونتنيغرو): كانت أحد الجمهوريات اليوغسلافية، وكانت أحدى الدول الاثنتين المشكلتين لاتحاد صربيا والجبل الأسود. في 21 مايو 2006، وجرى استفتاء للانفصال عن صربيا وقد أيّد الانفصال 55.5%، وتقع جمهورية الجبل الأسود غرب كوسوفو ويحده من الشمال الشرقي صربيا، ومن الشمال الغربي البوسنة والهرسك، ومن الجنوب البحر الادرياتيكي. كما أن الجبل الأسود كانت دولة معترفاً بها أوروبياً قبل أن تظهر يوغسلافيا كدولة بكثير فقد اعترف مؤتمر برلين عام 1878 بالاستقلال الجبل الأسود، والآن أصبح جمهورية الجبل الأسود.

[45] فتحي ابورزيزة، مرجع سبق ذكره، ص57.

2. الأسلوب الاقتصادي(التدخل الاقتصادي):

يتحقق هذا الأسلوب من التدخل عندما تلجأ الجهة المتدخلة إلى إجراءات أو تدابير اقتصادية ضد الدولة المراد التدخل في شؤونها وهذا الإجراءات عبارة عن ضغوط ذات طابع اقتصادي يمارسها الطرف المتدخل لإرغام دولة أخرى تحت ضغط احاجة الملحة على تعديل موقفها ومسيرة اتجاهات ورغبات الطرف الضاغط وهذه الضغوطات قد تكون ذات طابع عقابي كنوع من الضغط على إرادة دولة ما لإجبارها على تصرف معين فمثلاً فرض مقاطعة اقتصادية على دولة ما لحملها وإجبارها على تغيير سياستها الداخلية اقتصادياً على دولة ما يمنعها من التصدير والاستيراد، أو يتم منع مرور البضائع، أو تجميد الأموال والبضائع بالخارج أو توقيع العقوبات التجارية، أو الامتناع عن منحها القروض، أو منحها ولكن بشروط قاسية، أو قطع المعونات والمساعدات الإنسانية على دولة مّا أو سحب ضخم لرؤوس أموال أجنبية يمكن أن يعرض اقتصاد الدولة المعنية للخطر وبشكل تدخل اقتصادياً إذا صاحبته مطالبات سياسية، وغيرها من الوسائل ذات الطابع العقابي.

وكذلك هناك وسائل ضغط اقتصادية ذات طابع وقائي وهو توفير المناخ المناسب لتعزيز احترام حقوق الإنسان في الدول التي تتخذ حيالها هذه الإجراءات، فمن هذه الإجراءات على سبيل المثال تخفيف أعباء قروضها الخارجية، أو زيادة المساعدات الاقتصادية للبلدان التي تحقق تقدماً ملموساً في مجال احترام حقوق الإنسان وتمويل المشروعات المرتبطة بحماية حقوق الإنسان[46].

وبالرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة فقد منح مجلس الأمن صلاحية فرض عقوبات اقتصادية وفقاً للمادة (41)[47].

---

[46] فتحي ابورزيزة، مرجع سبق ذكره، ص93.

[47] تنص المادة (41) على (مجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية

ومن الأمثلة على التدخل الدولي الإنساني بالوسائل الاقتصادية ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول في سنة 1989 بفرض حظر اقتصادي على الصين لانتهاكها حقوق الإنسان وسحقها للحركة الطلابية المطالبة بالديمقراطية، وكذلك عندما- قامت الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1976 بإلغاء مساعداتها العسكرية إلى تشيلي والأورجواي، بدعوى انتهاك هاتين الدولتين لحقوق الإنسان[55].

وكذلك قيام منظمة الأمم المتحدة بالحصار الاقتصادي الذى فرضه مجلس الأمن على العراق بعد اجتياحه الكويت عام 1990[56]، إضافة إلى هذا إصدار مجلس الأمن عدة قرارات تالية وخاصة بعد انتهاء حرب تحرير الكويت رسمياً عام 1991 تضمنت هذه القرارات إلى جانب أمور أخرى عديدة، كحظر الطيران العراقي فوق مناطق معينة من جنوب العراق وشماله، وحظر تصدير البترول العراقي[57].

وأيضاً اتخذ مجلس الأمن وفقاً للمادة (41) في جلسته (6491)، المعقودة في 26 فبراير 2011 بشأن الوضع في ليبيا، حيث يُدين المجلس العنف واستخدام القوة ضد المدنيين ونتيجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك قمع المتظاهرين حيث قام المجلس بإصدار قراره رقم 1970 لسنة 2011 بأن تتخذ جميع الدول الأعضاء على الفور ما يلزم من تدابير من أجل وقف إطلاق النار بالإضافة إلى منع توريد جميع أنواع الأسلحة إلى ليبيا، وأن تقوم جميع الدول الأعضاء بتجميد جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية[58].

والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبرية، والبرقية، واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفًا جزئيًا أو كليًا وقطع العلاقات الدبلوماسية).

[55] وليد علي إبراهيم بن سلمان، التدخل الدولي الإنساني في ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة ماجستير في القانون العام غير منشورة، الأكاديمية الليبية بنغازي، ليبيا، 2015، ص62.

[56] عبدالفتاح عبدالرزاق محمود، مرجع سبق ذكره، ص45.

[57] لمزيد من التفاصيل انظر: صادق محروس، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي، مجلة السياسة الدولية، الأهرام، القاهرة، العدد،122، 1995 ص16.

[58] للمزيد: راجع قرار مجلس الأمن رقم (2011/1970) انظر الرابط:

https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N11/245/56/PDF/N1124556.pdf?OpenElement

وأخيراً وليس آخراً، أن التدخلات الدولية التي يتم فيها استخدام الأساليب الاقتصادية تؤكد مدى اعتبار موضوع احترام حقوق الإنسان وحمايتها معياراً للعلاقات الدولية، وعلى الرغم من أن هذه التدخلات كانت تؤتي بثمارها في بعض الحالات، إلا أن بعض الحالات الأخرى يستدعي ويتطلب الأمر إلى اتخاذ أسلوب القوة أو التهديد باستعمالها وخير مثال على ذلك التدخل العسكري في ليبيا بعد فشل وعدم جدوى الحظر الاقتصادي، ليتطلب الأمر استخدام أسلوب القوة العسكرية، فهناك ضرورات للتدخل العسكري حيث اتّسم العقد الأخير من القرن العشرين بتفشي ظاهرة الانتهاكات الجسيمة والمنظمة لحقوق الإنسان الأساسية في العديد من الدول، هذا مما دفع بالمجتمع الدولي ليس فقط تحريم تلك الأعمال ومعاقبة مرتكبيها جنائياً فقط وإنما أيضاً من أجل التباحث بشأن تبنّي صيغة تعطي للمجتمع الدولي الحق في التدخل العسكري إذا لزم الأمر لاعتبارات إنسانية متعارف عليها في القانون الدولي.

حيث يتم اللجوء إلى أسلوب التدخل العسكري كملاذ أخير في حالة تحول الأزمة إلى تهديد حقيقي للسلم والأمن الدوليين.

3. الأسلوب العسكري (التدخل العسكري):

يتحقق التدخل العسكري* عن طريق لجوء الدولة أو الجهة المتدخلة إلى استخدام قواتها العسكرية بقصد التأثير على إرادة الدولة المتدخل في شؤونها. وتأخذ استخدام القوة من قبل الجهة المتدخلة مظاهر عدة (فقد تلجأ إلى حشد اسطولها أمام شواطئ الدولة المتدخل في شؤونها أو احتلال جزء من أراضيها أو محاصرة مركز الحكومة أو رئيس

* يختلف مفهوم التدخل العسكري عن الحرب فالحرب مواجهة تحصل بين الطرفين يستخدمان القوة العسكرية بينما التدخل العسكري فهو عمل أحادي الجانب في جوهرة لكنه قد يلقى مقاومة، ويحصل عادة من قبل طرف قوي يتدخل عسكرياً في دولة أخرى اضعف نسبياً. وكذلك يختلف مفهوم التدخل العسكري عن مفهوم اللجوء إلى القوة المنصوص عنها في القانون الدولي وفي ميثاق الأمم المتحدة بشكل عام يكون اللجوء الى القوة في العلاقات الدولية نتيجة لنزاع بين فريقين فيلجأ أحدهما الى استخدام القوة خلافاً لميثاق الأمم المتحدة، اما التدخل فيكون نتيجة تصور ما من غير اشتراط نزاع أو حتى قيامه. ولمزيداً من التفاصيل انظر. ليلى نقولا الرحباني: التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2011، ص 27.

الدولة إذا كان لها في الأصل قوات على إقليم هذه الدولة لسبب ما). وعليه لا يشترط لتحقيق التدخل العسكري أن تكون هناك عمليات عسكرية قتالية، بل يكفي أن تقوم الجهة المتدخلة بحشد قواتها على حدود الدولة المتدخل في شؤونها والتهديد باستخدامها ويميز بعض الفقهاء بين التدخل العسكري الدفاعي والتدخل العسكري العدواني. فالتدخل العسكري يكون دفاعياً إذ كان يهدف إلى الحفاظ على نظام أو حكومة ما، مثال ذلك التدخل العسكري الأمريكي في لبنان سنة 1985، أما التدخل العسكري العدواني فيرمي إلى تغيير نظام الدولة المتدخلة في شؤونها، أو حتى القضاء على استقلالها أن تطلب الأمر ذلك كالتدخل السوفيتي في دول أوروبا الشرقية، وتدخل الولايات المتحدة في دول أمريكا اللاتينية، وكذلك تدخل الدول الأوروبية في روسيا سنة 1918 للقضاء على الثورة الروسية[48].

ويعد التدخل العسكري من أكثر أساليب التدخل خطورة، سواء على الاستقلال وسيادة الدولة المتدخل في شؤونها أو على الأمن والسلم الدوليين، وخاصة اذا اتخذ التدخل طابعاً مزدوجاً. كتدخل الدول الأوروبية في الحرب الأهلية الإسبانية في 1936. إذ تدخلت كل من ألمانيا وإيطاليا إلى جانب الجنرال (فرانكو) وتدخلت روسيا إلى جانب الحكومة الشرعية. وأيضاً من أمثلة التدخل العسكري تدخل الهند في باكستان الشرقية عام 1971، وتدخل تركيا في قبرص عام 1974، وتدخل ألمانيا الغربية في الصومال عام 1978، وتدخل فرنسا في زائير عامي 1978 و1991 وتدخل حلف الناتو في كوسوفو عام[49] 1999 التي اعتبرت حرباً أهليه بين الصرب والألبان بكوسوفو.

يعد التدخل العسكري من أهم التدخلات التي عرفها القانون الدولي الذي منذ نشأته إلى يومنا هذا، حيث ما زال المجتمع الدولي المعاصر يشهد العديد من التدخلات وبصورة

---

[48] عبدالفتاح عبدالرزاق محمود، مرجع سبق ذكره، ص ص 40- 42.

[49] عاطف علي الصالحي: مشروعية التدخل الدولي وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، ط1، القاهرة: منشورات دار النهضة العربية، 2009، ص 52.

أكثر خطورة مما يهدد الأمن والسلام العالميين، هذا فضلاً عن أثار التدخل بعد التطور المذهل الذي عرف استعمال الأسلحة الأكثر دماراً [50].

وبالرجوع إلى فكرة التدخل لاعتبارات إنسانية بأنها ترجع في نشأتها إلى الفترة التي واكبت نشأة القانون الدولي، إلا أنها لم تستند إلى أي أساس قانوني إلى حد الآن، ورغم ذلك شكل التدخل الإنساني ظاهرة بارزة في عالم ما بعد الحرب الباردة، خاصة مع تزايد انتهاكات حقوق الإنسان في جميع اقطار المعمورة، وبروز أزمات إقليمية وأخرى دولية منها، حرب الخليج الثانية 1991 والتي شكلت أول سابقة دولية تم التدخل فيها بسبب احتلال العراق للكويت ومن خلال ربط مجلس الأمن في قراره (688)[51] عام 1991 بين انتهاكات حقوق الإنسان وتهديد السلم والأمن الدوليين وأزمات أخرى كالصومال، وروندا، وليبريا، وسيرليون، وهايتي، وحرب البلقان في أوروبا (البوسنة والهرسك، كوسوفو).

وقد يكون التدخل أممياً أو تدخل عن طريق تفويض مجلس الأمن المنظمات الإقليمية، وهو ما يضفى الشرعية الدولية على التدخل وسواء كان هذا التفويض سابقاً أو لاحقاً، يشترط أن يكون صريحاً. وتعتبر حالة تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو – موضوع دراستنا – سابقة فريدة من نوعها من حيث أن التدخل تم دون تفويض صريح من مجلس الأمن مما أثار العديد من الانتقادات، سواء الخاصة بعدم شرعية هذا التدخل في

---

[50] أن تفاقم الوضع بإقليم كوسوفو بلور لدى المجتمع الدولي موقف يؤكد على أهمية المحافظة على وحدة أراضي دولة يوغسلافيا، حافظاً على الاستقرار الإقليمي في منطقة البلقان التي تتسم بتعقيد التركيبة الأثنية لدولها. وذلك أن القبول باستقلال محتمل لإقليم كوسوفو من جهة سوف يعتبر "سابقة" تفتح الباب أمام تصاعد دعاوي مماثلة من جماعات اثنية في البلقان. إلا أن هذا الموقف الدولي ذاته – باستثناء الموقف الروسي – اعتراف من جهة أخرى لألبان الإقليم بصفة الثوار، ويتضح ذلك من الاعتراف لممثليهم، سواء القيادة التقليدية ممثلة في "ابراهيم روغوفا" أو العناصر الراديكالية التي تتبنى الكفاح المسلح متمثلة في "جيش تحرير كوسوفو"، بأهلية التفاوض لتسوية الازمة والاعتراف بحقهم في حكم ذاتي موسع، وقد تبلور هذا الموقف بجلاء خلال مفاوضات "رامبوية" التي جرت في شهر فبراير 1999 بباريس، والتي أسفر فشلها – نتيجة رفض الرئيس اليوغسلافي خطة "مجموعة الاتصال الدولية" لإقرار السلم في الإقليم عن بدء حملة حلف الناتو الضربات العسكرية. راجع مالك عوني: حلف الاطلنطي وأزمة كوسوفا" حدود القوة وحدود الشرعية " مجلة السياسة الدولية، العدد 137، يوليو 1999، ص 113.

[51] القرار 688: هذا القرار لم يفوض باستخدام القوة المسلحة فالقوة المسلحة استخدمت لإنهاء عدوان العراق على الكويت.

حد ذاته أو الخاصة التدخل الإنساني بصفة عامة. إذ كانت تجربة التدخل العسكري بكوسوفو هي البوابة التي تم عبرها طرح فكرة تعديل مفهوم سيادة الدولة "التقليدي"، كي يسمح للمجتمع الدولي بالتدخل فيما يندرج في إطار الشأن الداخلي بدعوى "حماية حقوق الإنسان" أو توسيع مجال تطبيق حق التدخل الإنساني[52].

ولذلك يعد تدخل حلف الناتو بكوسوفو عام 1999 انتهاكاً واضحاً لروح ميثاق هيئة الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي، اذ هذا التدخل قد أضعف قواعد القانون الدولي التي تحرم او تحظر استخدام القوة في حل النزاعات دون تفويض من مجلس الأمن الدولي أو في غير حالة الدفاع الشرعي عن النفس. وشكل سابقة خطيرة قد يُساء استخدامها بسهولة، وهذا بدوره سيقود العالم إلى مزيد من الفوضى والعنف على المستوى الدولي، مما سيترتب عنه ضعف في حماية العنصر البشري بالعالم[53]. وبذلك فرض حلف الناتو أمراً واقعاً على مجلس الأمن الدولي من خلال الإقدام على استخدام القوة العسكرية ضد القيادة الصربية كي يجبرها على قبول التسوية الدولية في رامبوييه دون انتظار قيام مجلس الأمن بإصدار قرار يأذن بذلك، وبذلك تحول دور مجلس الأمن الدولي بعد ذلك إلى مجرد إضفاء المشروعية القانونية على الحملة العسكرية للحلف بعد نجاحه في فرض مشروعه للتسوية السياسية[54].

وتعكس عملية استخدام القوة من قبل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو خارج نطاق الشرعية الدولية إشكالية النظام الدولي القانوني في قبول التدخل الإنساني، فمجلس الأمن الذي سمح بالتدخل العسكري في العراق والصومال لأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين، ومن ثم تدخل في اختصاصه ومسؤوليته استناداً إلى الفصلين السادس والسابع من الميثاق، وبالتالي قد يفشل في حالات أخرى

---

[52] عماد جاد: التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص97.

[53] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص233.

[54] محمد فايز فرحات: "الأمم المتحدة وأزمة كوسوفو"، مجلة السياسة الدولية، العدد 137، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، يوليو 1999، ص123.

مماثلة عند استخدام أحد الأعضاء الدائمين لحق النقض، وهو ما سيعقد الجهود الدبلوماسية لحل الأزمة ويجعل العمل العسكري أكثر تعقيداً من الناحيتين السياسية والقانونية.

وفيما يتعلق بالموقف الرافض لقانونية هذه العملية شككت دول في شرعية التدخل العسكري لحلف الناتو بيوغسلافيا مستندة في ذلك على أساس أن حلف شمال الأطلسي قد اقترف خرقاً فاضحاً للحكم المقرر في المادة 7/2 من ميثاق الأمم المتحدة، وعلى عدم وجود تفويض من مجلس الأمن للحلف باستخدام القوة استناداً للفصل السابع من الميثاق. كما أشارت مجموعة من الدول الأعضاء في المجلس إلى أن حلف شمال الأطلسي يعد منظمة إقليمية بمقتضى الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، فلا يملك استخدام القوة وفقاً لنص المادة (53) من الميثاق وبدون تفويض من مجلس الأمن الدولي[55].

والدول التي دافعت عن شرعية التدخل الأطلسي في كوسوفو، فأوضحت أن العمل العسكري جاء بعد استنفاذ الوسائل والطرق الدبلوماسية كافة دون بلوغ نتيجة مرضية أو تسوية ودية للازمة، وانه كان لازماً وضرورياً للحيلولة دون وقوع كارثة إنسانية، فقط اسقط في يد الحلف أمر التوصل لتسوية سلمية ولم يكن أمامه سوى التحرك العسكري لمنع وقوع الكارثة[56]. وقد عبر عن هذا الموقف المندوب البريطاني في مداولات مجلس الأمن عند بحث المسألة بقوله (إن العمل الذي نقوم به قانوني وهو مبرر بوصفه تدبيراً استثنائيا لمنع وقوع كارثة إنسانية شاملة، وفي ظل الظروف الراهنة في كوسوفو، وقد سعت بعض الأطراف إلى إنهاء الأزمة بالطرق السلمية لإنهاء الصراع بين الأطراف إلا أن الوضع الداخلي بيوغسلافيا (الصرب– الألبان)، لم يتوصلوا لحل مرضي للطرفين،

---

[55] محمد فايز فرحات: "الأمم المتحدة وأزمة كوسوفو"، مرجع سبق ذكره، ص124.

[56] أحمد عبدالله أبوالعلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين "مجلس الأمن في عالم متغير"، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008، ص225.

وأيضاً تعنت بعض القوى الكبرى وعلى راسها أمريكا جعلت من الأوضاع بالإقليم تتفاقم مما أدى إلى نشوب الحرب التي شنتها القوات الجوية لحلف الناتو ضد يوغسلافيا[57].

ظهرت ملامح القطبية الأحادية في العلاقات الدولية، بعد تفكك الاتحاد السوفيتي، وظهور ما يسمى بالنظام العالمي الجديد، إذ برزت معايير جديدة فرضها الأقوياء بمبررات إنسانية والتغاضي عن سيادة الدول منها التدخل الإنساني في حالة وقوع جرائم ضد الإنسانية أو جرائم التطهير العرقي[58]، وحماية حقوق الإنسان، ودعم الديمقراطية ...إلخ. فهل تكتسب تلك المعايير صيغة الشرعية لتحل محل قواعد القانون الدولي الأمرة*، وخصوصاً مبدأ عدم التدخل؟

ولفهم المزيد من الوقائع والحقائق استوجب علينا أن نعرج على موجز تاريخي بسيط حول إقليم كوسوفو وما مر به من أحداث أدت بالنهاية إلى انفصاله عن صربيا.

لمحة تاريخية عن إقليم كوسوفو:

وبالعودة إلى موضوع الدراسة من الجانب التاريخي ولأهميته بالنسبة لفهم قضية إقليم كوسوفو، رأينا أن نعرج بشكل مبسط وموجز عن بعض من تلك المراحل التاريخية للإقليم محل الدراسة، وذلك لكي نفهم أكثر عن التراكمات التاريخية التي كانت المسبب الرئيسي وراء كل ما جرى ويجري من مشاكل وقلاقل بمنطقة البلقان بشكل عام، والإقليم بشكل

---

[57] رسالة مؤرخة، Un. s/pv 3988.p3، مرجع سبق ذكره.

[58] وهي جريمة دولية يتمثل ركنها المادي في القضاء على الجنس البشري أو العرق البشري محاولة من طائفة معينة الإبقاء على عرق سامي وحيد في منطقة معينة، ومثال ذلك التطهير العرقي الذي حصل ضد المسلمين في البوسنة من أجل القضاء عليهم وضمان انقراض الطائفة المسلمة من المنطقة.

* القواعد القانون الدولي الأمرة: وهي القواعد التي لا يجوز الاتفاق على ما يخالفها. ويتعلق الأمر بقواعد جوهرية في القانون، وإذا كانت المعاهدات تسمو على كل القواعد القانونية، بما في ذلك الدساتير التي تنص صراحة على ذلك، ويتم تعديلها إذا ما تعرضت مع معاهدة جديدة ليفسح المجال للسلطة المختصة بالمصادقة عليها، فإنها لا تسمو على القواعد الأمرة. ولا يمكن إلغاء قاعدة أمرة إلا بقاعدة من الصنف نفسه. وفي هذا الشأن نصت المادة 64 من معاهدة فيينا المتعلقة بقانون المعاهدات على أنه (إذا ظهرت قاعدة أمرة جديدة من قواعد القانون الدولي العامة، فإن أي معاهدة قائمة تتعارض مع هذه القاعدة تصبح باطلة وينتهي العمل بها). ومن أمثلة القواعد الآمرة تلك التي تحظر الحرب العدوانية، الابادة الجماعية، تجارة الرقيق، القرصنة، القاعدة التي تنهي السرقة والتزوير أو تلك التي تأمر بأداء الضرائب او تأمر بأداء الخدمة الوطنية، أو التي تُنهي عن التعامل في تركة إنسان على قيد الحياة. وكل ما يدخل في نطاق الجرائم التي ترتكب في حق الإنسانية.

خاص. إذ وصفت منطقة البلقان بـ "برميل الديناميت"، وذلك لما بها من عوامل أو أسباب التي تسهل بانفجار البلقان ككل، ولكون البلقان فسيفساء متعددة من الأعراق والأديان والمذاهب، وبالتالي يجعلها سهلة الانفجار، زد على ذلك العامل الخارجي والذي كان هو أيضاً عنصر سلبي في تأزيم الأوضاع واشعالها بمنطقة البلقان ككل. ولهذا مثلما ذكرت سابقاً بأن ذكر ولو جزء بسيط عن المرحلة التاريخية عن كوسوفو مهم جداً، ولأن الحديث عنها ليس من اختصاصي كمتخصص بعلم السياسة. إلا أن التطرق لها بشي من الإيجاز يخدم موضوع بحثنا ويساعد في تفسير الكثير من الأحداث والمسببات التي أدت إلى ما وصلت اليه كوسوفو.

يقع إقليم كوسوفو في يوغسلافيا السابقة التي تضم شعباً متعدد القوميات والأديان كل هذا شبه بعالم صغير فيه قوميات وأجناس كثيرة مختلفة إذ يوجد به سبع عشرة قومية لها امتدادات عرقية منتشرة في كل أرجاء يوغسلافيا السابقة، ويختلف بعضها عن بعض في اللغة والدين أو المذهب والعادات والتقاليد والزي، والإرث الحضاري. ولكن معظم شعوب يوغسلافيا* السابقة تنحدر من أصل وأحد هو السلاف من السلالة الآرية وهي فرع من شجرة الأمم "الهند – أوروبية" [59].

لقد سكن السلاف في آسيا بقرب بحر الخزر*، ونتيجة لهجوم القبائل عليهم من الجهة الشرقية تحركوا ناحية الغرب من بحر الخزر حتى استقر بهم الحال في شبه جزيرة البلقان جنوب نهر الدانوب، وكان ذلك في القرن السابع الميلادي، وازداد مع مرور الزمن عدد القبائل السلافية وانتشرت في البلقان واستمرت تتوسع نحو الغرب والجنوب الأوروبي، وكان ذلك مع بداية القرون الوسطى. وأثناء ذلك التوسع، تكاثرت القبائل السلافية فنتج عن هذه الزيادة ظهور خلافات، أدت إلى نشوب الحروب فيما بينها، مما أدى إلى انقسام تلك القبائل إلى ثلاثة أقسام رئيسية وهي:

---

* يوغسلافيا: كلمة مركبة من مقطعين " السلاف الجنوبيون".

[59] رجب يشار بويا: الألبانيون والارناؤوط والإسلام، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2004، ص7.

1. السلاف الغربيون: وهم البولنديون، التشيكيون، السلوفاكيون.

2. السلاف الشرقيين: وهم الروس ومن جاورهم.

3. السلاف الجنوبيين: وهم الصرب، والكروات، والسلوفينيون، والبلغار، والمقدونيون.

إما الاليريون وبرغم خضوعهم لحقبة طويلة للإمبراطورية الرومانية وتأثيرها العميق عليهم في أنحاء مختلفة من البلقان إلا أنهم حافظوا على خصائصهم المميزة في ألبانيا وحدها بسبب الطبيعة الجبلية المنيعة التي تحمي هذا البلد والأقاليم المحيطة به. ولم يواجه الأليريون الإمبراطورية الرومانية فقط، بل صمدوا في مواجهة الهجرات المتعاقبة التي جاءت إلى البلقان[60].

أصبح الألبان تحت حكم الإمبراطورية البيزنطية الشرقية التي اتخذت من القسطنطينية (إسطنبول اليوم) عاصمة لها وقد عملت الإمبراطورية البيزنطية على تغيير النظام الذي كان سائداً إبان الإمبراطورية الرمانية، فاستبدلت نظام الحكم المدني بنظام الحكم العسكري فسيطرت الإمبراطورية البيزنطية على شواطئ البحر الادرياتيكي*، فمكنها ذلك من السيطرة على شواطئ ألبانيا وجعلها تحت سيطرتها وخاصة مدينة دروس التي اتخذوها قاعدة بحرية تحمي إمبراطوريتهم وتحمي البحر الادرياتيكي وجنوب إيطاليا من هجمات العرب. وكانت السياسة المتبعة من قبل الإمبراطورية الشرقية هي الاهتمام بالمدن الساحلية المطلة على البحر الادرياتيكي[61].

وخلال السيطرة الصربية على الأراضي التي كانت تحت حكم الإمبراطورية الرومانية الشرقية، أصبح البلقان في عام 1290، تحت حكم الدوق ستيفان، وبالتالي

---

[60] محمد خليفة: الإسلام والمسلمون في بلاد البلقان، الرياض: منشورات مركز دراسات العالم الإسلامي،1994، ص374.

* البحر الأدرياتيكي: هو أحد فروع البحر المتوسط الذي يفصل شبه الجزيرة الإيطالية عن شبه جزيرة البلقان وسلسة جبال الأبينيني عن سلسلة جبال الألب الدينارية.

[61] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص 28.

بدأت الإمبراطورية الرومانية الغربية توجه أنظارها نحو هذه المنطقة المهمة من القارة الأوروبية[62].

ثم جاء بعد ذلك من يعمل على توحيد الشعب الصربي وهو (لازار الأول) إذ استعاد كثيراً من الولايات المتحررة إلا أنه رغم سيطرته على بعض ولاياته واستعادة قوته من جديد، إلا أن الزحف العثماني بقيادة السلطان مراد الأول واجه الجيش الصربي بقيادة الملك لازار في معركة كوسوفو الكبرى التي سوف نتحدث عنها لاحقاً نظراً لأهميتها التي وقعت في 1389.06.15، والتي خسرها الصرب أمام القوات العثمانية، وبعد فترة أصبح النزاع بين المجريين والعثمانيين على بلاد الصرب إلى أن ألحقها السلطان (محمد الثاني– الفاتح) بأملاك الإمبراطورية العثمانية سنة 1459[63]. ومن خلال مما سبق ذكره سوف نتحدث عن معركة كوسوفو الكبرى بين الصرب والعثمانيين.

معركة كوسوفو الكبرى:

وبعد معركة كوسوفو الكبرى تعاظمت معنويات الأتراك وارتفعت روحهم القتالية بعد ذلك الانتصار على الجيش الصربي، وأصبح قائدهم الجديد هو السلطان بايزيد بن مراد الأول، الذي تقلد أمور الإمبراطورية العثمانية بعد مقتل والده في معركة كوسوفو، واستمر هذا السلطان الشاب في محاربة أعدائه المتحالفين من الصرب والبلغار، واستطاع السلطان الجديد السيطرة على بعض المدن الهامة في البلقان مثل "مناستر، برلبه، صوفيا، وسالونيك " ولما ساد الأمن والاستقرار هناك بعد معركة كوسوفو اتجه السلطان بايزيد الأول إلى بلاد آسيا لوقف غارات المغول على أملاك الإمبراطورية العثمانية[64].

وهكذا تم إخضاع كل البلقان من شماله إلى جنوبه ومن شرقه إلى غربه للإمبراطورية العثمانية، وخلال هذه الفترة توقفت القوات العثمانية عن الزحف وهدأت

---

[62] ايفيتش ب، تاريخ الشعب الصربي، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: دار سفيتلوست، 1981، ص638.

[63] وليام لانجر، موسوعة تاريخ العالم، ترجمة: مصطفي زيادة، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1959–1963، ص ص 854–855.

[64] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص48.

الأمور لبعض الوقت ولكن مع بداية القرن السادس عشر، جدد العثمانيون زحفهم لاختراق الوسط الأوروبي، فاجتاحوا المجر وأخضعوها لسلطاتهم ثم وأصلوا زحفهم إلى أن وصولوا إلى أبواب أهم عاصمة أوروبية في تلك الفترة وهي فيينا عاصمة النمسا عام 1532 فعملوا حصاراً على المدينة لعدة شهور ولكن هذا الحصار لم يفلح في إسقاط العاصمة وإخضاع أهلها للسيطرة لعدة أسباب منها أن الطبيعة وقفت مع أصحاب الأرض وذلك لشدة الشتاء مما اضطُرّ العثمانيون إلى التراجع نحو الأراضي البلقانية حيث قواعدهم وتحصيناتهم هناك.

وأمام هذه الفتوحات العثمانية أخذ القلق يساور دول أوروبا الكاثوليكية، مما أجبر هذه الأخيرة على توحيد صفوفها وإقامة جيش أوروبي صليبي ضد الإمبراطورية العثمانية، فتلاقى الجيشان عام 1396 في مدينة نيكوبولي ودارت بينهم معركة انتهت بهزيمة الجيش العثماني[65].

ومنذ عدة قرون حتى يومنا هذا يرفع الصرب شعار (صربيا هي كوسوفو) لذا فهم سوف لا يعترفون بأي استقلال لكوسوفو للأسباب الآتي:

- الاستقلال يعني تخلي الصرب عن كوسوفو مهد حضارتهم.
- الاستقلال سوف يؤدي إلى إثارة قلاقل في الجمهوريات المجاورة، مثل مقدونيا، وجنوب اليونان، وجنوب الجبل الأسود. وبذلك تتغير الحدود الدولية في المنطقة التي ستؤدي مستقبلاً الى العديد من المشاكل والصراعات.
- الاستقلال سيؤدي لربما الى (ألبانيا الكبرى).

ولعل تحالف جمهورية الجبل الأسود الآن مع صربيا، إنما هو نتيجة تواجد أعداد من الصرب بالجبل الأسود، وذلك منذ معركة كوسوفو الكبرى، إذ إنه بعد هزيمة الصرب فيها هرب السكان الذين كانوا بالإقليم إلى الجبل الأسود، إلى أن خضعت هذه الأخيرة للدولة العثمانية سنة 1499، وبقيت مستقلة في إدارة شؤونها الداخلية، كنتيجة لبعدها

[65] محمد خليفة، مرجع سبق ذكره، ص62.

وصعوبة الاتصال بها[66]، وبقيت صربيا لفترة زمنية تحت سلطة الإمبراطورية العثمانية إلى أن استقلت سنة 1878[67]، وذلك بموجب قرارات مؤتمر برلين الذي اعترف فيه بصربيا والجبل الأسود كدولتين مستقلتين في القارة الأوروبية.

وسوف نتناول أيضاً ضمن هذه المقدمة طبيعة النزاع بين طرفي الصراع الصربي والألباني حول أحقية عائدية إقليم كوسوفو بين الصرب والألبان.

أ. كوسوفو بالنسبة للصرب:

إن دخول القوات العثمانية إلى إقليم كوسوفو يعد الخطوة الأولى نحو دخولهم إلى أراضي صربيا عام 1389، حيث خضعت للاحتلال العثماني، الذي بدأ عملية تغيير للأوضاع الديموغرافية، وكان للتغير الديمغرافي الذي أحدثه العثمانيون في كوسوفو تأثيراً كبيراً لما حصل فيما بعد ونقصد الفترة التي تصاعدت بها حركات المقاومة ضد الوجود العثماني في المنطقة، ومحاولة الصرب في عودة إقليم كوسوفو إلى أحضان صربيا. لقد حصل ذلك خلال ما يعرف بالحروب البلقانية التي سبقت الحرب العالمية الأولى، وبالتحديد الحرب البلقانية الأولى سنة 1912، إذ عاد الإقليم إلى صربيا بتركيبة سكانية مغايرة، وهو الأمر الذي مثل مشكلة للسلطات الصربية. وقد تزايد الصراع التاريخي بين الصرب وألبان كوسوفو خلال الحرب العالمية الثانية، إذ تعاون ألبان الإقليم مع القوات النازية الأمر الذي ولد موجة من الانتقام الصربي بعد الحرب العالمية الثانية.

ويقول الصرب إن كوسوفو تمثل المركز الروحي والثقافي للدولة الصربية، وكانت مدينة بريزرين عاصمة لملوكهم خلال القرون الوسطى، فقد كانت عاصمة الملك دوشان الذي قاد الكثير من الصراعات ضد الإمبراطورية البيزنطية، وكذلك الملك أوروش. كما إن مدينة بيتش كانت مركز الأسقفة الارثدوكسية منذ عام 1346، أي قبل وصول الفلول

---

[66] عمر الاسكندر وسليم حسن، مرجع سبق ذكره، ص16.

[67] جماعة من المستشرقين: دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة: محمد ثابت، بيروت: دار المعرفة، 1933، ص 175.

العثمانية لكوسوفو بحوالي ثلاث وأربعين سنة. وخلال هذه الفترة كانت كوسوفو يقطنها السكان الصرب، ولا يوجد بها ألبان إلا قليل منهم.

إن بريزرين وبيتش كانتا ذاتي مكانة رفيعة لدى الشعب الصربي منذ القدم، وقد أقيم فيها عام 1307، كنيسة بوغورودسا (Bogorodca) على أنقاض كنيسة بيزنطية وفي بداية النصف الثاني من القرن الرابع عشر أي سنة 1355، أقيم بالقرب من العاصمة بريشتينا كنيسة أرخنجيل، التي دفن فيها الملك دوشان. وفي مدينة فيسوك ديتشاني (Visoki Decani) بنيت كنيسة أرثدوكسية دفن فيها الملك أوروش الثاني وكذلك ديرغراتشانتسا (Der Gracanica) الذي أقيم بالقرب من عاصمة كوسوفو. ودفن الملك ميلوتين في دير بانيسكا(Banska) الذي يقع بالقرب من مدينة متروفيتسا (Mitrovica) الواقعة في الشمال من مدينة بريشتينا عام 1321[68].

وفي عام 1253 جعل الصرب من كنيسة القديس أبستولا (Apstola) مركزاً للبطريركية في مدينة بيتش، ورغم ذلك لا ننسى بأنه توجد في بريشتينا جوامع إسلامية جميلة.

وهناك جوامع تم بناؤها في إقليم كوسوفو وهي[69]:

1- جامع سنان باشا بمدينة بريزرين.

2- جامع السلطان محمد الفاتح بمدينة بريتشينا عاصمة إقليم كوسوفو.

3- جامع كاظم في مدينة داكوفيسكا (Djakovica)*.

من خلال ما سبق نستنتج أنّ كوسوفو* يعتبرها الصرب المركز الروحي لهم، إذ توجد فيها أماكنهم العبادية ومقابر معظم ملوكهم خلال العصور الوسطى وهذا ما تؤكده الدلائل المتمثلة في الكنائس والمقابر لقادة الصرب قبل وصول العثمانيين إلى الإقليم.

---

[68] جعفر عبدالمهدي صاحب، مشكلة كوسوفو، مرجع سبق ذكره، ص ص 26- 27.

[69] نفس المرجع السابق، ص 28.

* انظر: الخريطة رقم (1) بالملحق (16) يوضح خريطة كوسوفو وميتوخيا، ص(318).

ويبدو ههنا سؤال يطرح نفسه: هل أن الحكم الذاتي يمنح للأرض أم للسكان؟

فإذا منح الحكم الذاتي للسكان فهذا يعني بقاء الإقليم ضمن جمهورية صربيا مع ممارسة شعبه للحقوق التي يتضمنها الحكم الذاتي. ولكن المعضلة الحقيقية تتجسد في حالة عدم رغبة سكان الإقليم الألبان في البقاء ضمن صربيا.

وبذلك أن أي مؤسسة قانونية أو أية مرجعية دولية بما فيها منظمة الأمم المتحدة لم تجرأ على الإقرار بانفصال الإقليم عن جمهورية صربيا، والدليل على ذلك أن قرار مجلس الأمن رقم (1244) في سنة 1999، بالمرفق رقم (2) نص الفقرة (5)، أكد على بقاء الإقليم ضمن سيادة الدولة اليوغسلافية باعتباره جزءاً لا يتجزأ منها*.

وبالفعل راهن الجانب الألباني في الإقليم على تدويل المشكلة عبر تدخل أمريكي وأوروبي ينتج عنه الانفصال عن صربيا، أما بالنسبة لمواقف الأطراف الخارجية للمشكلة فإن اليونان وبلغاريا تتفهمان الموقف الصربي والسبب في ذلك للعامل الديني أولاً، ومن ثم التخوف من اندلاع المشاكل داخل هاتين الدولتين لوجود أقلية ألبانية فيهما مقابل تأييد

---

* يؤكد أول دستور صدر ليوغسلافيا الجديدة في 1946/1/31:

- أن يوغسلافيا الاتحادية دولة شعبية ذات نظام جمهوري وهي مجتمع لشعوب متساوية قانوناً المادة (1).
- وتنص الفقرة (1) من المادة (2) على أن "جمهورية صربيا الشعبية تضم بداخلها إقليم الحكم الذاتي لمنطقة فويفودينا وإقليم الحكم الذاتي لمنطقة كوسوفو وميتوخيا وهما جزءان لا يتجزأن من جمهورية صربيا الشعبية".
- أن أي عمل يتعارض مع سيادة الجمهوريات أو الحقوق القومية لشعوبها يعتبر عملاً باطلاً بحكم المادة (10) من الدستور الاتحادي.
- أن جميع ماطني جمهورية يوغسلافيا الشعبية متساوون أمام القانون بغض النظر عن الانتماء العرقي أو العقيدة الدينية وذلك بموجب المادة (21) من الدستور.
- وفيما يتعلق بوضع إقليمي الحكم الذاتي فإن المادة (103) من الدستور تلزم المؤسسات المختلفة في الإقليمين بعدم خرق دستور الجمهورية باعتبارهما جزءاً من جمهورية صربيا الشعبية.
- أما المادة (54) من الدستور فتنص على أن كل إقليم من إقليمي الحكم الذاتي له أعضاء في مجلس الشعب الاتحادي بواقع (15) ممثل عن فويفودينا و(10) ممثلين عن كوسوفو وميتوخيا.

والتبديل الثالث في الدستور الاتحادي حصل في 1963/4/7 فتم تغيير اسم الدولة إلى جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الاتحادية واعتبرت منطقتا الحكم الذاتي جزءاً لا يتجزأ من جمهورية صربيا الاشتراكية. وهذا الدستور الجديد استخدم عبارة (إقليم الحكم الذاتي) بدلاً من عبارة (وحدة الحكم الذاتي) وهذا لا يعني تبديلاً في التسمية فقط بل في الحقوق والالتزامات. كما تم استبدال تسمية (الأقليات القومية) بتسمية (الاقوام).

ألبانيا وتركيا لطموحات سكان الإقليم في الحصول على الاستقلال في حين أكدت بعض الدول الأوروبية في بداية المشكلة الكوسوفية بأنها شأن صربي داخلي.

بينما لجأت السياسة الأمريكية منذ اللحظة الأولى للمشكلة إلى تهديد صربيا عسكرياً. أما الموقف الروسي فكان يؤكد على ضرورة احترام سيادة الأراضي اليوغسلافية وإلى احترام حقوق الشعب الألباني ولكن في ظل الجمهورية اليوغسلافية مع التأكيد على رفض روسيا لأي طرح انفصالي من جانب ألبان الإقليم.

وبادرت العواصم الأوروبية بتنسيق جهودها والاتفاق على تحرك مشترك من خلال مجموعة الاتصال الدولية التي تضم الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا، فرنسا، بريطانيا، ألمانيا، وإيطاليا. حيث عقدت المجموعة اجتماعاً في لندن سعياً إلى أنها الصراع من خلال والتأكيد على وحدة الأراضي الصربية ورفض أي فكرة انفصال من قبل ألبان كوسوفو عن صربيا[70].

ونرى بأنه أصبح من الواضح بعد انفصال الإقليم عن صربيا سيؤدي إلى مطالبة العديد من الأقليات الأخرى بالمنطقة بالاستقلال عن بلدانها الأم، وهذا بدوره سيؤدي إلى خلق مناطق جديدة وظهور كيانات قومية تؤدي إلى حدود دولية لإطالة أمد الصراع بمنطقة البلقان ككل. وهذا مخالف لاتفاقية هلسنكي التي اعتمدتها المجموعة الأوروبية التي تنص على بقاء الوضع كما هو عليه، وعدم المساس بالحدود بين الدول الأوروبية.

وهناك من قال إن الصرب ليسوا ملائكة، بل بشر قاموا بارتكاب جرائم وحشية ضد الألبان بالإقليم، مثل حرق بعض المساجد رداً على ما قام به الألبان ضد دور العبادة الأرثدوكسية ببعض القرى الكوسوفية. إذ قام الألبان بإحراق (30) من دور العبادة ومعظمها ذات قيمة روحية وتاريخية بالنسبة للصرب التي تم بنائها منذ القرون الوسطى[71].

---

[70] جعفر عبدالمهدي صاحب، مشكلة كوسوفو، مرجع سبق ذكره، ص30.

[71] جعفر عبدالمهدي صاحب: أهداف حرب الناتو في كوسوفو، صحيفة الجماهيرية، العدد (2929)، مرجع سبق ذكره، ص23.

ب. كوسوفو بالنسبة للألبان:

يرى الألبان أنفسهم أنهم أصحاب إقليم كوسوفو، وأن أصل تسميتهم لها دلالات لتأييد وجهة نظرهم وقد اختلفت آراء المؤرخين حول أصل تسمية الألبان كما يلي:

– **الرأي الأول:** إن كلمة ألبان مشتقة من كلمة "ألبانو" وهي اسم لقبيلة من القبائل الإيليرية القديمة كانت تسكن بين مدينة دورس، ومدينة ديبرا، ثم اشتهرت هاتان المدينتان بهذا الاسم عند جميع القبائل الإيليرية في البلقان، وبمرور الزمن أطلق الأوروبيون على هؤلاء القوم اسم "ألبان" بحذف الواو في آخر كلمة "ألبانو" نسبة إلى تلك القبيلة التي كان يتزعمها آربن و أريدش[72].

– **الرأي الثاني:** وأن قدماء اليونان اشتقوا كلمة (ألبان) من آربن، وذلك باستبدال الراء لاماً، وإضافة ألف بعد الباء فصار "ألبان"، ولعل هذا الاشتقاق جاء من اسم زعيم قبيلة ألبانو الإيليرية سالفة الذكر، وبقي هذا اللفظ معروفاً عند الألبان في القوقاز، وإيطاليا الوسطى[73].

– **الرأي الثالث:** يقول أن كلمة ألبان اشتقت من كلمة ألبانن أو أربانن وهي مدينة كانت مزدهرة في البلقان لبيزنطة، وكانت أخذة في الازدهار، فقد سمي الإقليم كله باسم هذه المدينة، واشتهرت به، ولعل قبيلة ألبانو الايليرية المشهورة كانت من هذه المدينة[74].

– **الرأي الرابع:** يرى أن كلمة ألبان مأخوذة من كلمة "ألبا"، ومعناها الجبل أو المرعى الجبلي، ومن ذلك جبال الألب ومعنى ألبانيون: جبليون، نسبة إلى جبال الألب[75]. وأما المؤرخ اللغوي التركي سامي شمس الدين فرأشدي، يرى أن أصل لفظ الألبان: هو آربان (معناها الزارعون)، وحول الأتراك ذلك إلى آرنو، وأشبعوا الواو وسموه الأرناؤد[76].

---

[72] علي هادري، "تاريخ الشعب الألباني"، ترجمة: الفرد اسكندراي، نص باللغة الألبانية، ص ص3231.

[73] رجب بشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص15.

[74] جماعة من المستشرقين، مرجع سبق ذكره، ص4.

[75] بطرس البستاني:" كتاب دائرة المعارف" المجلد الثالث، ص24 .

[76] بطرس البستاني:" كتاب دائرة المعارف"، مرجع سبق ذكره، ص241.

ونرى بأن الرأي الرابع هو الأقرب إلى الصواب في اشتقاق لفظ ألبان لأن المنطقة تتميز بكونها جبلية وذات صخور كبيرة. ومن هنا سنذهب إلى الموقع والأهمية الاستراتيجية للإقليم، مما جعل الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة تسعى إلى بسط نفوذها على تلك المنطقة المهمة بجنوب القارة الأوروبية.

سوف تتطرق الدراسة الى كوسوفو في ظل المملكة اليوغسلافية والنظام الشيوعي.

كوسوفو في ظل المملكة اليوغسلافية والنظام الشيوعي:

لما كان الصرب أكبر الشعوب السلافية الجنوبية التي كونت مملكة الصرب وسعت لاستقلالها واستقلال كل شعوب البلقان عن الإمبراطورية العثمانية، فقد لعبوا دوراً كبيراً في الحرب العالمية الأولى وما بعدها.

وانتهت تسمية مملكة صربيا بسقوط الإمبراطورية النمساوية – المجرية، واتحاد أكثر السلاف الجنوبيين في البلقان في دولة واحدة، فقد توحد كل من الصرب والكروات والسلوفين، ومن ثم انضم إليهم أهل البوسنة والهرسك والجبل الأسود، ومقدونيا الشمالية، وأعلنوا بأنهم أمة واحدة يجمعهم أصل واحد، ومن ثم طالبوا بإنشاء دولة واحدة [77].

وقد أعلن رسمياً في عام 1918 قيام مملكة (الصرب – والكروات – والسلوفين) وملكها بيتر الأول وأقر ذلك في مؤتمر الصلح بفرساي* وأقرتها عصبة الأمم في ذلك الوقت، وشملت هذه المملكة الاتحادية الجديدة صربيا القديمة، والجبل الأسود، وكرواتيا وبعضاً من مناطق النمسا التي يوجد بها السلوفيون، وجزءاً من القسم الشمالي وولاية كوسوفو، حتى أصبحت هذه المملكة تتألف من أربعة عشر مليون نسمة[78].

---

[77] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص63.

* فرساي (بالفرنسية:Versailles) هي مدينة تقع في شمال فرنسا، يبلغ عدد سكانها 85.726 نسمة. تبعد نحو 18 كلم جنوب غربي العاصمة باريس. اشتهرت فرساي بقصر فرساي الذي تمت فيه معاهدة فرساي في 28 يونيو 1919 وهذا القصر بناه لويس الرابع عشر في القرن السابع عشر الميلادي، وكان –المقر الرسمي– للأسرة المالكة لأكثر من مئة عام. وفي الوقت الحاضر تم تحويل القصر إلى متحف وطني.

[78] بيير دونوفن، تاريخ القرن العشرين، ترجمة: نور الدين حاطوم، بيروت: دار الفكر الحديث، 1965، ص104.

فصارت هذه المملكة أكبر دولة في البلقان في ذلك الزمن من حيث المساحة، وعدد السكان وما فيها من الثروات وخصوصاً إقليم كوسوفو الذي كان مصدراً لبعض المعادن كالذهب والرصاص والفضة والمنتجات الزراعية. وهذه المملكة تضم أكبر اتحاد للشعوب السلافية الجنوبية لذا تقرر تغيير اسمها وتحولت من مملكة الصرب والكروات والسلوفيين إلى مملكة يوغسلافيا وذلك بتاريخ 03 أكتوبر 1929[79].

وكانت مملكة يوغسلافيا تضم خمساً وثلاثين مقاطعة، وقد قام الملك بيتر الأول بتقليص هذه المقاطعات إلى تسع مقاطعات ذات مساحة كبيرة وهي كآلاتي:

1- مقاطعة الدانوب Dannbe ومركزها مدينة نوفي ساد.

2- مقاطعة مورافا Morava ومركزها مدينة نيش.

3- مقاطعة فاردار Vardar ومركزها مدينة سكوبيا.

4- مقاطعة درافا Drava ومركزها مدينة ليوبليانا.

5- مقاطعة كرواتيا Croatia ومركزها مدينة زاغرب.

6- مقاطعة فرباس Vrbas ومركزها مدينة بانيالوكا.

7- مقاطعة كوستال Kostal ومركزها مدينة سبليت.

8- مقاطعة درينا Drina ومركزها مدينة سراييفو.

9- مقاطعة زيتا Zeta ومركزها مدينة سيتينا[80].

ويذهب الأرقم الزغبي* بأن المملكة اليوغسلافية عاشت منذ ظهورها سنة 1929 حتى سنة 1945، وهي تعاني من مشاكل وقضايا تهدد وجودها من أهمها:

---

[79] وليام لانجر، مرجع سبق ذكره، ص860.

[80] جعفر عبدالمهدى صاحب، مرجع سبق ذكره، ص 75.

* الارقم الزغبي: كاتب في مجال البحوث والدراسات من مواليد 1955 درعا، خريج كلية الإعلام – جامعة دمشق.

1- الشعور بالنفوذ الصربي:

إذ أسند الحكم بالمملكة إلى أسرة صربية من عائلة " كاراجورجيفيتش" الذي عرف فيما بعد بالملك بيتر الأول وهو أب الكسندر الأول[81].

ونرى بحكم وجود مملكة الصرب وأسرتها الملكية (كاراجورجيفتش)، ولكن المملكة قد سجلت انتصارات خلال الحرب العالمية الأولى ولأنها تشكل قوة إقليمية، انضمت إليها الشعوب السلافية الأخرى (الكروات والسلوفين) ولكن ذلك سجل لديها شعوراً بالنفوذ الصربي.

2- **النفوذ الأرثدوكسي:**

الشعور بأن السلطة السياسية الحاكمة في ظل المملكة اليوغسلافية بأيدي أتباع الكنيسة الارثدوكسية على حساب أتباع الكنيسة الكاثولوكية من الشعب الكرواتي.

ونلاحظ أن ما ذكره الأستاذ الزغبي ليس واقعياً حيث إن الكنيسة الأرثدوكسية ليس لها وجود أو تأثير في سلوفينيا لأن أغلبية السكان من الكاثوليك وكذلك الحال بالنسبة لكرواتيا ماعدا بعض المناطق الكرواتية ذات الأغلبية الصربية مثل منطقة كرايينا ومنطقة سلافونيا.

3- **مسألة اللغة:**

اللغة الصربية هي لغة عامية وهي غير مقعدة أمّا اللغة الكرواتية فهي اللغة الألمانية وهي مقعدة ورغم ذلك أجبروا على تعديلها.

ويمكن ملاحظة أن هذا الكلام غير واقعي إطلاقاً ويدل على سطحية طرحه، لأن اللغة الصربية هي لغة محكية ومكتوبة ضمن قواعد نحوية وهي تتطابق مع اللغة الكرواتية ولا وجود لأي تشابه بين الكرواتية والألمانية إطلاقاً.

وتشير بعض الدراسات الى أن اللغة الكرواتية تختلف عن اللغة الألمانية كاختلاف اللغة العربية عن اللغة الإسبانية [82].

---

[81] الزغبي مشار إليه عند غسان خليل، حول السيطرة الصربية بالإقليم، جريدة الحياة، العدد (212)، بتاريخ 1990.11.1. ص2.

4- مسألة القوميات:

المملكة كانت تمثل ثلاثة شعوب بينما تضم أكثر من ستة شعوب لم تأخذ دورها في اسم المملكة مثل الجبل الأسود والبوسنة ومقدونيا.

ونرى بأنه يجب التمييز بين الشعوب المؤسسة دستورياً وغيرها من الأقليات[83]، أما فيما يتعلق بالجبل الأسود فإنهم صرب ويعتنقون الأرثدوكسية علماً بأنهم كانوا ضمن دولة مستقلة منذ عام 1878، ولكنهم أثروا طوعاً الانضمام للدولة الجديدة، وهذه التسمية جاءت من المكان الذي يتواجدون فيه "المنتينغرو" أي الجبل الأسود.

وإن تغيير اسم المملكة من الصرب والكروات والسلوفينية التي ولدت بفرساي بفرنسا سنة 1918 إلى مملكة يوغسلافيا سنة 1929، كان المقصود منه إلغاء الصفة الكرواتية والسلوفينية عنها مما قام له الملك وحكومته أيضاً بفرض لغة واحدة رسمية للمملكة بعد أن كانت الشعوب التي تكون المملكة تمارس لغات القومية بحرية تامة قبل إلغاء الدستور وأعادت الحكومة تقسيم البلاد من الداخل بغرض حيازة الصرب للمزيد من الأراضي، وكانت الضحية في المقام الأول الأقليات المسلمة المتواجدة في البوسنة، وتم أيضاً استرجاع أقاليم أخرى صربية، مثل إقليم فويفودينا الواقع في شمال بلغراد ذي الأكثرية المجرية وأيضاً إقليم كوسوفو ذي الأغلبية الألبانية المسلمة الواقع في الجنوب من صربيا[84].

---

[82] جعفر عبد المهدي صاحب، صراع حضارات أم تفجير لبؤر الصراع، طرابلس: دار شموع الثقافة والنشر والتوزيع،2003، ص84.

[83] مصطلح الأقلية: هي الجماعة أو الجماعات العرقية ذات الكم البشري الأقل في مجتمعها، والتي تتمايز عن غيرها من السكان من حيث السلالة، أو السمات الفيزيقية، أو اللغة، أو الدين، أو الثقافة، ويكون أفرادها مدركين لمقومات ذاتيتهم وتمايزهم، ساعين على الدوام إلى الحفاظ عليها، وغالباً ما تكون هذه الجماعة أو الجماعات في وضع غير مسير في ذلك المجتمع، كما يعاني كثير منها– بدرجات متفاوتة – من التمييز، أو الاضطهاد أو الاستبعاد في شتى قطاعات المجتمع السياسية، والاجتماعية والاقتصادية. وهكذا فإن كل أقلية هي جماعة عرقية في حين أن كل جماعة عرقية ليست بالضرورة أقلية.. للمزيد انظر أحمد وهبان، الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر، الإسكندرية: مطبوعات الحضري للطباعة، 2007، ص553

[84] جعفر عبدالمهدي صاحب، مرجع سبق ذكره، ص 494.

وما أن جاءت الحرب الكونية الثانية حتى انفجرت التناقضات والصراعات العرقية[85] المريرة بين الشركاء اليوغسلاف فانهارت الدولة التي ولدت في فرساي، فالكروات وجدوا أنفسهم مع صعود ألمانيا النازية منافساً لهم وحليفاً طبيعياً نتيجة لكونهم (كاثوليك)، حيث رحب الكروات بالغزو النازي بشكل عام، وليوغسلافيا بشكل خاص.

وحصلوا في مقابل ذلك على التأثير اللازم من ألمانيا النازية لإنشاء دولة كرواتيا المستقلة عام 1941 حيث ضمت الدولة الكرواتية كلاً من كرواتيا وسلوفينيا وشطراً من البوسنة، وفي أثناء ذلك ظهرت ونشطت بعض المنظمات الكرواتية المتطرفة، وبدعم من ألمانيا النازية حيث ارتكبت مجازر عرقية وتصفيات كبيرة ضد الصرب والمسلمين وفي المقابل برزت منظمة صربية عرقية متطرفة قامت بدعم الجيش الملكي الصربي وهذه المنظمة عرفت باسم (الجيتنك)، وقامت بقتل الكثير من الكروات[86].

ونشأت جمهورية يوغسلافيا الشعبية التي تزعمها الكرواتي الشيوعي جوزيف بروز تيتو سنة 1945، وبأنها سبقت هذه الجمهورية مملكة الصرب والكروات والسلوفيين، ومن ثم ظهرت مملكة يوغسلافيا التي سبقت الجمهورية، إذ انتهت وتلاشت هذه المملكة نتيجة لظهور الخلافات والمنازعات العرقية فيها بين القوميات المختلفة، ونشأت حركات وأحزاب مختلفة تنهك جسد المملكة حتى بدأت بوادر الحرب العالمية الثانية، فأعلنت حكومة المملكة اليوغسلافية برئاسة الأمير(بافلا) الوصي على العرش، انضمام المملكة إلى ميثاق المحور[87].

---

[85] مصطلح العرقية: وهي تجمع بشري يرتبط أفراده فيما بينهم من خلال روابط فيزيقية أو بيولوجية (كوحدة الأصل أو السلالة) أو ثقافية (حال وحدة اللغة أو الدين أو الثقافة)، ويعيش هذا التجمع في ظل مجتمع سياسي أرحب، مشكلاً لإطار ثقافي حضاري منسجماً مع باقي الأطر الثقافية لباقي المجتمعات، ويكون أفراد هذا التجمع مدركين لتمايز مقومات هويتهم وذاتيتهم، عأملين دوماً من أجل الحفاظ على هذه المقومات في مواجهة عوامل الضعف والتحلل.. للمزيد انظر أحمد وهبان، نفس المرجع السابق ذكره، ص553.

[86] برانوسلاف غليغوريفيتش، البرلمان والأحزاب السياسية في يوغسلافيا 1919_1929، ترجمة: جعفر عبدالمهدي، بلغراد: نوفاكنيغا،2001، مرجع سبق ذكره، ص 490.

[87] رمضان لاوند، الحرب العالمية الثانية، بيروت: دار العلم للملايين، 1982، ص120.

وقد قامت الجمهورية اليوغسلافية فعلاً بعد سقوط المملكة اليوغسلافية، وتم انتخاب جوزيف بروز تيتو رئيساً لها ثم تم الاعتراف بها دولياً، وفي سنة 1946 تبنت الجمهورية اليوغسلافية الشعبية دستورها الجديد الذي تم تعديله مرتين عامي (1953–1963)، وفي يناير 1953 أعلنت يوغسلافيا الشعبية دولة اتحادية– شعبية تتكون من ست جمهوريات وإقليمين:

1– جمهورية صربيا.

2– جمهورية كرواتيا.

3– جمهورية سلوفينيا.

4– جمهورية البوسنة والهرسك.

5– جمهورية الجبل الأسود.

6– جمهورية مقدونيا.

والإقليمان هما:

1 – إقليم كوسوفو.

2 – إقليم فويقودنيا[88].

وبعد أن ظهرت جمهورية يوغسلافيا الاتحادية إلى الوجود، عملت بجد ونشاط على الساحة الدولية وقامت بإصلاح ما خلفته الحرب العالمية الثانية، وهذا ما عرف عن يوغسلافيا الاتحادية حتى وقفت على أقدامها وبنت نفسها كقوة في وسط أوروبا.

وقد أدى تفكك الاتحاد اليوغسلافي في بداية التسعينات، إلى سعي القوميات كل على انفراد إلى إحياء النعرة القومية لها، والاستقلال لكل قومية في إطار جمهورية مستقلة لوحدها، إذ حدثت الصراعات بين القوميات المكونة للدولة اليوغسلافية، الجيش الشعبي اليوغسلافي وهي تسمية الجيش الاتحادي وقع على عاتقه مجابهة جميع العناصر

[88] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص 73.

الانفصالية وذلك ضمن واجباته الدستورية، رغم أن دستور الاتحاد منذ تأسيسه عام 1946 يعطي الأحقية لكل الجمهوريات الدخول طوعياً والخروج أيضاً حسب رغبة العضو بالاتحاد اليوغسلافي ولكن الخروج الطوعي لا يعني الارتباط والتعاون مع القوى الأجنبية لذا فإنه أثر إعلان الكروات استقلالهم عن الاتحاد اليوغسلافي وتبين الدعم من الدول الغربية وعلى رأسها ألمانيا، حيث استقلت كرواتيا بالفعل عن الاتحاد اليوغسلافي بدون الكثير من الاقتتال.

وتسعى القوى الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية إلى زرع بذور الفتنة والشقاق، وإثارة المشاكل وزعزعة استقرار الدول، وذلك من خلال خلق بؤرة للتوتر والمشاكل في كل بقاع المعمورة خدمة لمصالحها دون النظر لمصالح الشعوب التي تحدث بها القلاقل.

الجزء الأول

(الوضع الإنساني والسياسي في كوسوفو)

إن الوضع الإنساني بكوسوفو رغم ما مر به من أحداث جسام عبر تاريخه من محطات متباينة ما بين الاستقرار والفوضى، وقد استغله الغرب ليتلاعب به واستخدمته القوى الكبرى لتحقيق أغراضها السياسية والاستراتيجية. يعتبر ملف حقوق الإنسان بكوسوفو من الملفات التي تلاعبت بها القوى الكبرى. وتتعمد تلك القوى الكبرى على استغلال حالة كوسوفو على النحو الذي يلائم تحقيق مصالحها بهذا الملف.

يعتبر مفهوم التدخل الدولي لأغراض إنسانية أحد المفاهيم القديمة في العلاقات الدولية. وبالتالي أصبح التدخل الإنساني مثاراً للجدل السياسي والقانوني خصوصاً مع زيادة الاهتمام الدولي بمسألة حقوق الإنسان وأيضاً كنتيجة لانتشار العديد من الصراعات الداخلية للدول مما أدى إلى التدخل من قبل القوى الكبرى بالعالم لكي تعيد تشكيل الخارطة السياسية مثلما تراها تلك الدول.

إقليم كوسوفو كان يعيش في حالة استقرار سياسي ضمن جمهورية يوغسلافيا (كحكم ذاتي) منذ عام 1946، وتم تأكيد ذلك الوضع لاحقاً في دستور جمهورية يوغسلافيا عام 1974، إلا أن الأحداث وما جاءت به من مشاكل وفوضى للإقليم كانت منذ 1989، بوصول الرئيس الصربي سلوبودان ميلوسوفيتش للحكم، وإلغاءه وضع الإقليم (الحكم الذاتي) أدى ذلك الى تفاقم الأوضاع واشتعال وتيرة الحرب بين الصرب والألبان.

إن الموقع المهم والاستراتيجي لكوسوفو جعل منه محل أطماع للقوى الكبرى (حلف الناتو) التي تسعى لمد نفوذها لتصل للحدود الإقليمية للعدو التقليدي للحلف وهي "روسيا" جعله يخلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار بمنطقة البلقان مستغلاً بذلك الأوضاع المتدهورة والسيئة للإقليم حينها مما أدى للتدخل الدولي. وهذا ما سنتناوله بالفصل الأول.

أن تدخل حلف الناتو بكوسوفو كان قد بررة الحلف بعدة مبررات إنسانيه، رغم المحاولات الأوروبية السلمية لحل الأزمة كخطة السلام الألمانية والروسية بالإضافة إلى المفاوضات "رامبوبية" التي رعتها فرنسا والمملكة المتحدة. وما صدر من قرارات دولية

بالخصوص لإنهاء الصراع هناك قبل التدخل ولكن كل تلك المحاولات فشلت وأدت الى التدخل العسكري. وهذا ما سيتم الحديث عنه بالفصل الثاني بهذا الجزء.

الفصل الأول

الموقع الجغرافي وطبيعة النزاع لإقليم كوسوفو

يقع إقليم كوسوفو في الجزء الجنوبي من يوغسلافيا*، يحدها من الشمال والشرق صربيا، وغربها محاذ لحدود ألبانيا والجبل الأسود، فيما على حدودها الجنوبية مقدونيا. وتبلغ مساحة الإقليم 10.887 كم[2]. وقد كان إقليم كوسوفو يطلق عليه في السابق "كوسوفو وميتوخيا"*، اذ تشغل كوسوفو مكان حساس، بالنسبة ليوغسلافيا، وشبه جزيرة البلقان، اذ يربط إقليم كوسوفو البلقان كله، وكذلك البحر الادرياتيكي بواسطة الخط العام البري.

إذ يبلغ عدد سكان الإقليم حوالي 1.430.000 نسمة منهم 95% من أصل ألباني منهم 5% يدينون بالكاثوليكية و90% مسلمون والباقون بنسبة 5% فهم من السلاف الصرب[89].

والجدول التالي يوضح بالأرقام أهم القوميات[90] في إقليم كوسوفو[91]:

- الألبان 1.111.000 نسمة.
- الصرب 228.000 نسمة.
- الجبل الأسود 31.000 نسمة.
- مسلمون القومية 26.000 نسمة.

---

* كان الاتحاد االيوغسلافي مكونا من الدول الاتية: كرواتيا، سلوفينيا، مقدونيا، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، وصربيا، وهناك إقليم له حكم ذاتي واسع النطاق، قريب من الجمهوريات الأخرى هو إقليم كوسوفو، حسبما نص عليه دستور الاتحاد لعام 1974.. ولتفاصيل يمكن العودة إلى:

Sliber Laura and Little Allan، the Death of Yogoslavia، bbc Books، 2nd ed، 1996، p.5.

* ميتوخيا: هي القسم الغربي من كوسوفو الحالية، وأصل كلمة ميتوخيا هي كلمة يونانية (Metoh) تعني ممتلكات الكنيسة الارثوكسية، تقابل عندنا بالضبط مفردة اوقاف، وفي سنة 1974 زمن بروز تيتو تم حذف كلمة ميتوخيا وبقية كلمة كوسوفو.

[89]. رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص221.

[90] انظر: الخريطة رقم (2) بالملحق (17) توضح أهم القوميات بالإقليم، ص(319).

[91] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ، ص116.

- الغجر 14.000 نسمة.
- الأتراك 12.000 نسمة.
- الكروات 8000 نسمة.

وتقع كوسوفو بين البحر الأبيض المتوسط والسلاسل الجبلية في منطقة جنوب شرق أوروبا، في شبه جزيرة البلقان. مما يمنحها البلاد مناخ ذو اختلاف كبير ومتنوع في درجات الحرارة، حيث يصل في الصيف إلى 30 درجة مئوية (86 درجة فهرنهايت)، وتصل شتاءً إلى −10 درجات مئوية، ويتميز مناخ البلاد بالصيف الحار والشتاء البارد الثلجي[92].

كما تغلب الجبال على تضاريس كوسوفو. يقع جبال سار في الجنوب والجنوب الشرقي على الحدود مع جمهورية مقدونيا. توجد في المنطقة منتجعات للتزلج، بالإضافة إلى وPrevalac و Brezovica تعتبر أهم الوجهات السياحية في كوسوفو. تعتبر قمة Đeravica أعلى قمة في البلاد 656،2 متر (714،8 قدم) فوق مستوى سطح البحر، وتقع في الجنوب الغربي على الحدود مع ألبانيا. وتقع جبال كوباونيك في الشمال. المنطقة الوسطى درينكا، بينما تُعتبر كرنولجيفا Crnoljeva والجزء الشرقي من كوسوفو، والمعروفة باسم غولجاك Goljak أهم المناطق الجبلية في البلاد (93).

وبسبب جغرافية الإقليم بالوسط الجنوبي للقارة الأوروبية، وباعتباره حلقة الوصل بين غرب أوروبا وشرقها، وموقعه الجغرافي والاستراتيجي الهام جعله أطماع للعديد من الدول الكبرى[94]. وهذا ما سيتم التطرق له بالمبحث الأول من الجزء الأول، وبسبب التدخل الخارجي وتشجيعه للحركات الانفصالية برفع السلاح ضد دولها للانفصال، وكنتيجة لاستغلال القوى الغربية لأوضاع المتدهورة لسكان الإقليم (الألبان)، مما جعل القضية

---

[92] للمزيد انظر: جغرافيا_كوسوفو، على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki بتاريخ 11 مارس 2017.

[93] نفس المرجع السابق.

[94] وسام عبدالعزيز، البوسنة، الصرب، كرواتيا، القاهرة: مكتبة عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية،1994، ص9.

تتحول من شأن داخلي إلى قضية دولية تم تدويلها، وبعجز واضح من المنظمات الدولية سواء الإقليمية أو الدولية لحل المسألة البلقانية. وبالنهاية كان التدخل العسكري حتمياً. وهذا ما سنتناوله في المبحث الثاني. وأيضاً لقطع الطريق على النفط الروسي للوصول للمياه الدافئة عبر الإقليم، وبالتالي تم قطع ذلك المشروع المهم لروسيا، وعليه جاء الموقف الروسي عبر منظمة الأمم المتحدة رافضاً التدخل العسكري ضد حلفتها التقليدية صربيا، مما أدى إلى استبعاد التدخل لإنهاء الأزمة بالطرق السلمية ليتم بعدها التدخل العسكري رغم محاولات مجلس الأمن إصدار العديد من القرارات التي كانت تسعى للوصول لإنهاء الأزمة بأيسر السبل، إلا أن تلك المحاولات السلمية باءت بالفشل. حتى جاء التدخل ومن ثم صدور القرار 1244 على ضوؤه تم إنهاء القصف الجوي على يوغسلافيا، وبروز الإدارة الدولية المؤقتة بالإقليم كمرحلة انتقالية لحين تشكيل الدولة. وهذا ما سنتحدث عنه بالفصل الثاني لاحقاً.

المبحث الأول

الأهمية الجيوستراتيجية لكوسوفو

ويتمثل الموقع الجيوستراتيجي لهذا الإقليم بالنسبة للولايات المتحدة ودول الناتو، كونه يشكل نهاية الحلقة المفقودة على سكة طريق حركة حلف الأطلسي شمال- جنوب والطريق هو: توزله- سريبر نتسه- جيبا- غوار اجده- سنجق- كوسوفو- مقدونيا- بلغاريا- تركيا – ثم أخيراً الوطن العربي من جهة سوريا والعراق[95].

ومن ثم شكلت منطقة البلقان عامة موقعاً ومركزاً مهماً بين القوى المتصارعة للاستحواذ وبسط نفوذها بشبة جزيرة البلقان. ضف إلى ذلك الموقف الأمريكي تجاه يوغسلافيا سابقاً السلبي نتيجة للدور الذي لعبته يوغسلافيا ذاتها كالدور العازل الذي لعبته سابقاً بين المعسكرين إبان الحرب الباردة، بالإضافة إلى موقفها من حركة عدم الانحياز[96].

وبسبب ما تشكله كوسوفو من حلقة للربط في الجسر البري الذي يربط أوروبا الموحدة بالشرق الإسلامي المتضمن لمنطقة الشرق الأوسط عالية الأهمية وبسبب ما يمثله التنوع السكان فيه من نقطة ضعف جيوبولتيكي في تركيبته وبالتالي إمكانية التدخل في شؤونه وحتى السيطرة عليه. وهذا التنوع أوجد تميزا لكوسوفو برغم صغر الحجم سكانا ومساحة وجعل الأنظار تتوجه إليه لاتخاذه معبراً في ذلك الطريق الرابط بين الشرق والغرب باتجاه النفط العربي الرخيص والمتوفر والسوق الاستهلاكية المفتوحة، فضلاً عن عمق الخلاف التاريخي بخوصه مقارنة بما يجاوره من مناطق تكاد تتوحد وتستقل على صيغة قومية بارزة. إن منطقة مثل كوسوفو تتصف بمميزات من القوة وبعض صفات الضعف، في آن واحد، تستهوي الدول والقوى الراغبة بالسيطرة ومد النفوذ إلى أماكن جديدة فتميزت كوسوفو بالقوة بما ذكرناه من مزايا الموقع الرابط بين الشرق والغرب

---

[95] جعفر صاحب، مشكلة كوسوفو، طرابلس: منشورات دار النخلة، 2008، ص89.

[96] محمد خليفة، مرجع سبق ذكره، ص371.

وبصفات الضعف بسبب انعكاس مشاكله الداخلية على وضعه العام وحاجته الدائمة لراعي خارج كالأمم المتحدة أو صربيا أو الولايات المتحدة كما حصل مؤخرا لأن أساس مشاكل الإقليم داخلية تنعكس سلبا على قوته الجيوستراتيجية يحاول صناع القرار السياسي تعويضها بتلك العلاقات غير المتكافئة مع حلفاء مقترحين غالباً ما يكونون في وضع الاستعداد لاستغلال الإقليم كما حصل من قبل ألبانيا عام 1920، ويوغسلافيا (1945- 1992)، ثم صربيا (1992- 2008)، وأخيراً الولايات المتحدة الأمريكية عام 2010[97].

وبهذا الموقع الجغرافي الذي تحظى به شبه جزيرة البلقان، تعد جمهورية يوغسلافيا موقع ربط بين القارتين الاسيوية والأوروبية وهي أيضاً تعتبر معبر من الشرق الأوروبي وإلى الغرب الأوروبي، ومدخل طبيعي للقارة الأوروبية من جهة الشرق، فعبر منطقة البلقان عرفت العقائد الدينية والحضارة طريقها إلى وسط أوروبا، وعلى أرضها تجاور المجتمع اليوناني والمجتمع الروماني في إطار الإمبراطورية الرومانية القديمة، وعندما انقسمت تلك الإمبراطورية في العصر الروماني الأخير إلى قسمين شرقي وغربي كان خط التقسيم الرأسي يعتبر أقاليم البلقان في شطرها الغربي، وهكذا فرضت طبيعة الموقع على شبه جزيرة البلقان أن تتلقى التأثيرات الحضارية من الشرق والغرب على حد سواء[98].

وبسبب الموقع المتميز من الناحية الجغرافية ليوغسلافيا الاتحادية سابقاً، وكونها تقع في موقع استراتيجي بالجزء الجنوبي للقارة الأوروبية والعالم بشكل عام، ولشبه جزيرة البلقان خاصة، ولأهميتها باعتبارها حلقة الربط ما بين شرق القارة أوروبية وغربها، وكذلك بين شمالها وجنوبها، فإن ذلك ما يجعل أطماع الدول الكبرى للسيطرة عليها وتفتيتها إلى دويلات قزمية.

---

[97] أحمد داود حميد، استقلال كوسوفو: التحول الجيوستراتيجي في السياسة الدولية، كلية الآداب، جامعة الانبار العراق،2009، ص5.

[98] وسام عبدالعزيز، مرجع سبق ذكره، ص9.

وكـان ليوغسـلافيا السـابقة أهميـة جيوبولتيكيـة، حيـث تحـدها مـن الشـمال النمسـا، المجر، ومن الشرق رومانيا، بلغاريا ومن الغرب إيطاليا ومن الجنوب اليونـان، وألبانيـا، وأنهـا تطـل علـى البحـر الادرياتيـك الـذي يتصـل بـالبحر الأبـيض المتوسـط، ولـذلك كـان نشوب أي حرب في يوغسلافيا يهدد الأمن والتعاون الأوروبي في القارة[99].

وتـأتي الأهميـة الجيوبوليتكيـة الكبـرى لشـبه جزيـرة البلقـان فـي نظـر الولايـات المتحـدة الأمريكيـة مـن كـون منطقـة البلقـان معبـراً لخطـوط المواصـلات الدوليـة ومنفـذاً يـربط شـمال القارة الأوروبية بجنوبها، بخط بحري من البلقان حتـى البحـر الأبـيض المتوسـط، هـذا الخـط الـذي يعبـر سـهول بولونيـا ويتـابع بعـدها حتـى سـهول يـانون، وفيهـا يتفـرع إلـى ثلاثـة فـروع، فـرع إلـى تركيـا وآخـر إلـى سـالونيك فـي اليونـان، والثالـث إلـى تسـاريغراد بصـربيا، وأهـم تفرعات هذا الأخير هو ذاك الذي يحيط بسهول موارفا، وفاردار الذي يتجـه إلـى سالونيك، ويعـد هـذا الفـرع الواجهـة الشـرقية البحريـة المباشـرة بالنسـبة للغـرب، وهنـا تكمـن الأهميـة الاستراتيجية للربط بين قارتي أوروبا وآسيا، ولذلك فقد كانت الرقابة شديدة على هذه البقعة البحرية (مورافيا– فاردار) فـي الاستراتيجية الجغرافية للقوى العظمـى وخاصـة أمريكـا، وقد لوحظ تاريخياً أنّ هذه المنطقة كانت وما تزال طريق الغزوات الكبرى وحركة الشعوب، منذ آلاف السنين حتى أصبح الاعتقاد بان هذه المنطقة لن يسودها الاستقرار والهدوء في يوم من الأيام[100].

ويوغسلافيا سابقاً هي نقطة الالتقاء القاري جنوب شمال، وجنوب شرق– غرب، ولا يخفى أن لتركيا مصلحة أيضاً من نقطة التقاء هذه الممرات القارية وهي تتفوق بذلك علـى روسيا وأوكرانيا ومولدافيا ورمانيا لتحقيق التعاون بين هذه الدول علـى امتلاك هذه البوابة وضفاف الدانوب النهرية[101].

---

[99] عوض جمعة رضوان، يوغسلافيا وصراع القوميات، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، 1993، ص 17.

[100] رادوسلاف ستويانوفيتش، " البلقان في لعبة التوازن الدولي: نظرة جيوبوليتكية "، ترجمة: تربة نشوفي، مجلة الفكر السياسي، العدد (9–10)، (يونيو، 2000)، ص217.

[101] نفس المرجع السابق، ص225.

ونلاحظ أن الولايات المتحدة الأمريكية تنافس القوى الأخرى الكبرى على هذه المنطقة وامتلاك أهم مصادر في شبه جزيرة البلقان متمثلة في السيطرة على طرق المواصلات من الغرب إلى الشرق وخاصة البحرية والجوية. واستراتيجية أمريكا لم تتغير حتى بعد اختفاء القطب المنافس للولايات المتحدة، نجد أنها تسعى إلى السيطرة على حوض البحر المتوسط مع الشرق الأوسط، فهي منطقة مهمة لمصالحها الحيوية بسبب الموقع الاستراتيجي، ونلاحظ الفروق الواضحة بين أمريكا وحلف شمال الأطلسي، فالأخير يولي الاهتمام لما يسمى بحوض البحر المتوسط الغربي، بينما نجد أمريكا منذ عام 1947، أصبحت القوة المسيطرة في حوض البحر الأبيض المتوسط الشرقي[102].

ومما سبق ستقودنا الدراسة الى تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، والذي سنتناول فيها بالمطلب الأول وضع الإقليم ضمن الاتحاد اليوغسلافي كأحد المكونات للاتحاد اليوغسلافي حينها وهذا ما تم التأكيد عليه سنة 1974، بعهد الرئيس الأسبق "بروز تيتو"، ومن ثم تطور الوضع إلى الأسوأ بوصول الرئيس "سلوبودان ميلوسوفيتش" لسدة الحكم، فقد أعلن سنة 1989، إلغاءه للحكم الذاتي للإقليم والذي أدى ذلك إلى اشتعال فتيل الحرب وزيادة الاضطرابات بين الجيش الصربي وجيش تحرير كوسوفو، ومن ثم أدى تدهور الأوضاع الى فرار ولجوء العديد من الألبان إلى الدول المجاورة. ومن ثم زادت المطالبات الألبانية بالانفصال عن جمهورية صربيا، ومما زاد من الأوضاع سوء الانهيار الحكومي والمالي في دولة ألبانيا سنة 1997، مما سهل على الحركات الانفصالية كجيش تحرير كوسوفو الحصول على العتاد والأسلحة، ومن ثم بدأ هجمات الكر والفر على المواقع العسكرية الصربية داخل الإقليم والذي ردت عليه القوات الصربية بشكل واسع

---

[102] أمجد ميقاتي، المصالح والعلاقات الإستراتيجية، نشرة العالم العربي ويوغسلافيا اليوم، العدد الأول (بلغراد: المؤسسة العربية اليوغسلافية للإعلام والنشر، 1993)، ص14.

* يذكر د.جعفر عبد المهدي صاحب: بأن تسمية كوسوفو مستمدة من مفردة (كوس) من القاموس الصربي وتعني طائر الشحرور وأسمه العلمي CAMPUS MERULAE إذ كانت هذه الطيور (الشحارير) تتكأثر في ذلك المكان بشكل كبير فاكتسبت المنطقة تسميتها منها.

النطاق مما اضطر حوالي 200.000 ألف من ألبان كوسوفو للهروب من قرأهم إلى القرى البعيدة نوعاً ما عن الحرب، ومن وصل أبعد من ذلك إلى الدول المجاورة كمقدونيا وألبانيا والجبل الأسود. وهذا ما سيتم الحديث عنه بالمطلب الثاني.

وبعد ذلك نذهب إلى موقف بعض المنظمات الإقليمية والدولية على حد سواء من قضية كوسوفو والتي سوف يتم التطرق لها بالمبحث الثاني.

المطلب الأول

وضع كوسوفو ضمن الاتحاد اليوغسلافي سابقاً

تتكون يوغسلافيا السابقة من ست جمهوريات، ومقاطعتين أو إقليمين يتمتعان بالحكم الذاتي والجمهوريات هي[103]:

صربيا، كرواتيا، سلوفينيا، البوسنة والهرسك، مقدونيا، الجبل الأسود. وإقليمان هما: كوسوفو، وفوديفوينا. وتقع مقدونيا جنوب كوسوفو، وألبانيا في شمالها، وفي شرقها صربيا، وفي غربها الجبل الأسود.

ويعد إقليم كوسوفو، من افقر المقاطعات في أوروبا. فاقتصاده يعاني الشلل، بسبب السنوات الطويلة من سوء الإدارة الشيوعية، والمشاكل الداخلية، وارتفاع معدل المواليد ارتفاعاً كبيراً، ومع ذلك فالإقليم غنية بالمواد الطبيعية، اذ يبلغ عدد سكان الإقليم حوالي 1.430.000 نسمة منهم 95% من أصل ألباني، منهم 5% يدينون بالكاثوليكية و90% مسلمون والباقون بنسبة 5% فهم صربيين.

وتبلغ مساحة الإقليم 10.887 كم^2، ويعد الصرب إقليم كوسوفو أرضهم المقدسة، فهي الأرض التي حدثت بها المعركة الشهيرة معركة "كوسوفو الكبرى" 1389، والتي انهزم فيها الصرب على يد الجيش العثماني حين ذاك.

---

[103] جعفر عبدالمهدي صاحب، مشكلة كوسوفو، مرجع سبق ذكره، ص45.

إن الواقع يشير إلى تمتع ألبان إقليم كوسوفو بجمهورية يوغسلافيا الاتحادية بحقوق قد لا تتمتع بها بقية الأقليات الموجودة في البلاد البلقانية المجاورة للإقليم، كالأقلية الألبانية الموجودة في مقدونيا وعددها حوالي 800 ألف نسمة والتي تشكل (40%) من مجموع السكان، إذ منح دستور جمهورية يوغسلافيا الاتحادية الاشتراكية الذي صدر في 1946/01/31، حقوق متساوية لكل القوميات التي تشكل نسيج الجمهورية، بما فيها الإقليمان (كوسوفو وفويفودنيا)[104].

إن ألبان كوسوفو من خلال المادتين (113)، (114) من قانون الدستور الفدرالي في 1953/01/31، لهم حق ممارسة الحكم الذاتي وصلاحيات ومهام بالإقليم أكثر من قبل، وبدون الرجوع لبرلمان الجمهورية الصربية، ولكن هذه الصلاحيات التي تم إعطاؤها للإقليم، لا تسمح له بإخلال النظام وإثارة المشاكل التي تؤدي إلى اضطرابات بالجمهورية الصربية[105].

وفي المقابل شهد الإقليم تقدماً على الصعيد المؤسساتي فهناك (22) مؤسسة علمية في مجال الطب والقانون والاقتصاد وعلوم الحياة والاجتماع، يعمل في هذه المؤسسات العلمية (1400) موظف وموظفة بشكل دائم ومن بين ذلك (213) بدرجة دكتوراه و(169) بدرجة ماجستير[106].

فألبان إقليم كوسوفو يتمتعون بوضعية قانونية يكفلها الدستور الفيدرالي بجمهورية يوغسلافيا الاتحادية، سواء من الناحية الدستورية، أو الثقافية، أو الديموغرافية، أو السياسية.

---

[104] بورسلاف بلاغويوفيتش وآخرون، الموسوعة القانونية، ترجمة: جعفر عبدالمهدي، بلغراد: مؤسسة الكتاب المعاصر، 1985، ص 34.

[105] جعفر عبدالمهدي صاحب، مشكلة كوسوفو، مرجع سبق ذكره، ص 73.

[106] نفس المرجع السابق، ص 79.

- **فمن الناحية الدستورية:** في جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، يوجد نص دستوري يؤكد على حق إقليم كوسوفو بحكم ذاتي ضمن صربيا وفق المادة (41) من الدستور بجمهورية صربيا[107].

فالقانون الدستوري عموماً "هو فرع من فروع القانون العام الذي يحدد نظام الحكم في الدولة فيبين السلطات العامة بها من حيث تكوينها واختصاصاتها والعلاقات التي تربطها ببعضها وبالأفراد قصد تحقيق الحرية"[108].

- **أما من الناحية الثقافية:** فقد سمح لألبان كوسوفو باستعمال لغتهم المحلية في ظل صربيا، حيث سمح لهم باستعمال اللغة الألبانية في مدارسهم وجامعتهم، ولا أحد يستطيع أن يقول غير ذلك، إذ تم تأسيس (أكاديمية العلوم والفنون الألبانية) في كوسوفو منذ بداية السبعينيات من القرن الماضي، وهي تخص ألبان إقليم كوسوفو[109].

- **أما من الناحية الديموغرافية:**

فإن الجهات المختصة بجمهورية صربيا تصدر إحصائيات سكانية في كل عشر سنوات، كان آخرها التعداد السكاني لعام 1991، وقد تضمن مسحاً دقيقاً لكل القوميات والأعراق ومن بينهم الألبان، إذ جاء في هذه الإحصائية بأن عدد الألبان في داخل صربيا وداخل كوسوفو (1،727،541) نسمة وتبلغ نسبتهم (16.6%) من مجموع سكان صربيا البالغ عددهم (10،280،464) نسمة، كما إن الإحصائيات تعطي بأن عدد الألبان في كوسوفو برقم مستقل ومن ثم عدد الألبان في صربيا خارج كوسوفو، وكذلك عدد الألبان في مقاطعة فويفودينا وإن كان رقمهم قليلاً جداً [110].

---

[107] جعفر عبدالمهدي صاحب، ألبان مقدونيا، طرابلس: دار النخلة، 2005، ص 47.

[108] زهير المظفر: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، تونس: مركز البحوث والدراسات الإدارية، 1992، ص24.

[109] نفس المرجع السابق، ص 508.

[110] برافوسلاف باليتش، حقوق الأقليات في صربيا، ترجمة: جعفر عبدالمهدي، بلغراد: منشورات وزارة الإعلام، 1993، ص10.

وعدد الألبان في داخل صربيا عدا كوسوفو كما يتضح في الجدول التالي[111].

السنة	العدد
1948	33289
1953	39989
1961	51173
1971	66507
1981	72484

- **أما من الناحية السياسية:** نجد أن ألبان كوسوفو قد تقلدوا أرفع المناصب الحساسة ليس في كوسوفو فقط، بل حتى على المستوى الفدرالي للدولة اليوغسلافية منذ عهد جوزيف بروز تيتو* وحتى بعد وفاته، ونذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:
- عام 1978 كان سنان حساني نائب رئيس البرلمان الاتحادي بجمهورية يوغسلافيا الاتحادية الاشتراكية، وهو من أصل ألباني ومن مواليد كوسوفو.
- عام 1979 كان فاضل خوجه نائب رئيس الدولة الاتحادية وهو من ألبانيا ومن مواليد كوسوفو.
- عام 1983 أصبح أصلان فازليا رئيساً للبرلمان الاتحادي، وهو ألباني ومن مواليد كوسوفو.
- عام 1984 أصبح علي شكريا سكرتيراً للجنة المركزية لرابطة الشيوعيين اليوغسلاف (الحزب الحاكم) وهو ألباني القومية، ومن مواليد كوسوفو.

[111] برافوسلاف باليتش، حقوق الأقليات في صربيا، مرجع سبق ذكره، ص 24.

* جوزيف بروز تيتو (1292– 1980): قائد ثوري يوغسلافي من أصل كرواتي، قاد المقاومة الشعبية ضد النازية، وكان زعيماً للحزب الشيوعي اليوغسلافي. بعد اندحار النازية أصبح رئيساً لجمهورية يوغسلافيا الديمقراطية جوزيف بروز تيتو وهو شخصية كاريزمية ورمز توحيدي لشعوب وقوميات السلاف الجنوبيين. ويعد تيتو أحد أبرز القادة المؤسسين لحركة عدم الانحياز التي لعبت دوراً بارزاً في الساحة الدولية خلال الحرب الباردة. توفي عام 1980 ودفن في بلغراد.

- عام 1985 أصبح أليازكورتيشي رئيساً للبرلمان الاتحادي، وهو ألباني القومية ومن مواليد كوسوفو.
- عام 1986 أصبح هاشم رجب رئيساً لاتحاد الطلبة اليوغسلاف على المستوى الفيدرالي، وهو من مواليد كوسوفو.
- عام 1986 أصبح سنان حساني رئيس جمهورية يوغسلافيا الاتحادية الاشتراكية، بالإضافة إلى اهتمامه بالجانب الأدبي من خلال الكتابة عن الأدب عن كوسوفو[112].

وهنالك الكثير من اليوغسلاف من أصول ألبانية تقلدوا العديد من المناصب الحساسة بالدولة الفيدرالية، في الكثير من الوزارات والمؤسسات الاقتصادية وكمدراء عامين.

إذاً السؤال الذي يفرض نفسه هنا، لماذا رغم كل هذه المكاسب وممارسة الحقوق الدستورية، والاعتراف باستخدام اللغة الألبانية الأم بمؤسسات الإقليم، وفي المدارس والجامعات، فلماذا شن الهجوم من قبل الناتو بزعامة الولايات المتحدة على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية تحت ستار حقوق الإنسان، الديمقراطية، وحق تقرير المصير؟ أين العالم وهيئة الأمم المتحدة مما يجري للأراضي العربية المحتلة بفلسطين وغيرها من بلاد المسلمين؟

فكما ذكرنا أن ازدواجية المعايير، وتقديم مصالح الأقوياء لعبت دوراً كبير في سير الأحداث في البلقان عموماً وكوسوفو بشكل خاص.

ومن خلال مما سبق ذكره عن خلفية أزمة كوسوفو على أن كوسوفو كان يتمتع بالحكم الذاتي ضمن جمهورية صربيا اليوغسلافية بموجب الدستور اليوغسلافي الصادر عام 1974، ويضم هذا الإقليم تركيبة سكانية مختلفة تحدثنا عنها سابقاً وقد اجتاحت المشاكل هذا الإقليم عندما قام الرئيس الصربي ميلوسوفيتش بإلغاء الحكم الذاتي للإقليم عام 1989، وبالمقابل كان الرد الألباني حينها بإعلان الانفصال في 2 يوليو 1990،

[112] جعفر عبد المهدي صاحب، الصرب الارثوذكس: الطائفة المفتري عليها، مرجع سبق ذكره، ص 24.

وإعلان قيام جمهورية كوسوفو، وفي عام 1992، نظم الألبان انتخابات رئاسية وتم تشكيل حكومة جديدة بعيدة عن صربيا[113].

وقد حالت الحرب التي اجتاحت مناطق يوغسلافيا المختلفة – سلوفينيا، كرواتيا، البوسنة – دون التركيز من قبل الصرب تجاه حركة إقليم كوسوفو الانفصالية، إلا أنه بعدما انتهت هذه الحرب، بدأت جمهورية صربيا بعمليات عسكرية قمعية شديدة أدت إلى لجوء أكثر من 200.000 ألف نسمة من سكان الإقليم إلى الدول المجاورة ومصرع أكثر من مائة ألف نسمة[114].

وقامت السلطات الصربية بتوطين عدد كبير من الصرب الذين رحلوا من كرواتيا والبوسنة والهرسك في كوسوفو ووفرت لهم المساكن وفرص العمل وتملك الأرض.

ومن جانب آخر استغل الصرب ظهور (جيش تحرير كوسوفو)* بصورة علنية وقيامه بخطف الجنود الصرب واغتيال عدد من أفراد الشرطة الصربية في الإقليم كذريعة لشن هجوم عنيف على الإقليم وبث الرعب في قلوب المدنيين ورداً على الهجمات الصربية، أعلن زعماء (الحركة الوطنية الألبانية)* تمسكهم بمبدأ الاستقلال واستمرار الكفاح المسلح ضد السلطات الصربية[115].

---

[113] عماد جاد: التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص98.

[114] محمد يعقوب عبدالرحمن: التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط1، 2004، ص 229.

*جيش تحرير كوسوفو: والذي يعرف اختصاراً أيضاً بـ **KLA** هو منظمة مسلحة قومية لألبان كوسوفو كانت تقاتل يوغسلافيا وصربيا من أجل استقلال كوسوفو في فترة التسعينيات. يعتبر جيش تحرير كوسوفو منظمة إرهابية في نظر العديد من الدول ومن بينها الولايات المتحدة الأمريكية والأمم المتحدة قبل انطلاق الحرب بالإقليم . وقد دخل جيش تحرير كوسوفو في عمليات مسلحة جرت خلال نهاية التسعينيات بين الصرب والألبان في إقليم كوسوفو خلال ما عرف بحرب كوسوفو (1997-1999). من أبرز الشخصيات التي انتمت إلى جيش تحرير كوسوفو رئيس وزراء كوسوفو الحالي هاشم تانتشي.

* الصحوة الوطنية الألبانية Albanian National Awakening أو النهضة الوطنية الألبانية، مصطلح يشير إلى الفترة في تاريخ ألبانيا من عام 1870 حتى إعلان استقلال ألبانيا في عام 1912.

[115] في عام 1912 اندلعت حرب البلقان الأولى وثار الألبان وأعلنوا قيام ألبانيا المستقلة عن الإمبراطورية العثمانية، شملت أراضي ألبانيا وكوسوفو الحالية. وفي 20 ديسمبر 1912 انعقد مؤتمر السفراء في لندن، واعترف باستقلال ألبانيا ضمن حدودها الحالية.

وهكذا انفجر الوضع في الإقليم وارتكبت القوات الصربية في الإقليم ممارسات قمعية وحشية ضد المدنيين والعسكريين على حد سواء مما يمكن وضعها بانها من الجرائم التي ترتقي إلى جرائم ضد الإنسانية. وهذا ما سنتطرق له أكثر بالمطلب التالي.

المطلب الثاني

الوضع الإنساني المتدهور في إقليم كوسوفو وعلاقته بالتدخل

لقد لفتت الأعمال القمعية التي ارتكبتها القوات النظامية وشبة النظامية الصربية ضد ألبان إقليم كوسوفو من قتل وتجهير واتباع سياسة التطهير العرقي لهم، أنظار العالم الأوروبي أولاً والعالم الخارجي بشكل عام، ومن ثم تحركات بعض الأطراف الأوروبية تطالب بوضع حد لتلك الانتهاكات، وتوجهت القوى الأوروبية التي ترفض سياسة القمع التي اتبعتها السلطات ببلغراد ضد الألبان بالإقليم الذي يتبع من الناحية الدستورية حكومة بلغراد، إلى المجتمع الدولي تطالبه بوضع حد لتلك الأعمال القمعية، وبالفعل تحرك المجتمع الدولي عبر مجلس الأمن الدولي وأصدر العديد من القرارات التي جاءت وفق الفصل السابع من الميثاق. إلا أن تلك المحاولات باءت بالفشل كنتيجة لتعنت أطراف الصراع، وأيضاً كنتيجة لتدخل قوى خارجية زادت من الموقف وليصبح أكثر تعقيداً كالولايات المتحدة الأمريكية. كما صرح الأمين العام للأمم المتحدة عبر الكثير من التقارير التي تتحدث عن الحالة المأسوية التي يتعرض لها سكان الإقليم بناءً على تقارير من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبية والتي كان لها الدور الكبير الإنساني لسكان الإقليم.

وبالتالي سيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، الأول يتطرق إلى الحالة الإنسانية في كوسوفو، إما الفرع الثاني سيتحدث عن عدم وصول المساعدات الإنسانية.

الفرع الأول. الحالة الإنسانية في كوسوفو:

إن مشكلة الأزمة لإقليم كوسوفو تعود إلى سنة 1989 عندما ألغت السلطات الصربية (حكومة جمهورية صربيا ضمن الاتحاد اليوغسلافي السابق) الحكم الذاتي

الموسع الذي كان يتمتع به إقليم "كوسوفو" بموجب دستور يوغسلافيا الاتحادية سنة 1974، فمنذ تولي "سلوبودان ميلوسوفيتش" رئاسة جمهورية صربيا في 24 أبريل 1987، (ضمن الاتحاد اليوغسلافي السابق) سنة 1989، وفي إطار موجة التعصب العرقي التي اجتاحت يوغسلافيا مع مطلع التسعينيات[116]، اذ شرعت السلطات الصربية في اتخاذ عدد من التدابير التي تستهدف قمع التطلعات الوطنية للألبان بكوسوفو، حيث الغت القيادة الصربية الحكم الذاتي للإقليم في 23 يناير 1989.

وكانت سنة 1997، من اسواء السنوات التي جاءت بالكارثة على ألبان الإقليم، تلك السنة التي أصبح فيها الرئيس الصربي سلوبودان ميلوسوفيتش من رئيس صربيا الى رئيس الجمهورية اليوغسلافية الاتحادية، التي شهدت فيها الحريات العامة والحقوق الألبانية بكوسوفو إلى أسوأ مراحلها، من خلال الأعمال التعسفية والقمع والتهجير مما أدى الى نزوح الكثير من سكان الإقليم الى دول الجوار.. كما أكدت تقارير حول "اتفاقية هلسنكي"، من أجل حقوق الإنسان أن هناك 2666 شخص تعرضوا لمعاملة قاسية من سوء المعاملة من قبل الشرطة الصربية في سنة 1995[117].

وقد مر إقليم كوسوفو بأوضاع سيئة أدت إلى كارثة إنسانية حلت على الإقليم يمكننا أن نجملها في:

أولاً. الناحية الأمنية:

منذ شهري مارس وأبريل سنة 1998، والإقليم يمر بوضع متأزم كنتيجة للأوضاع القمعية والتعسفية التي تمارسها الآلة العسكرية الصربية على مواطني الإقليم، بالإضافة إلى ذلك أقامت السلطات الصربية العديد من نقاط التفتيش على الطرقات خاصة التي تؤدي إلى عاصمة الإقليم (بريشتنا)، ومدينة درينتشا التي بها الغالبية الألبانية التي تدعوا

---

[116] عمران الصفراني، مرجع سبق ذكره، ص275.

[117] بوجلال صلاح الدين، الحق في المساعدة الإنسانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 2001، ص144.

إلى المزيد بالمطالبة لاستقلال الإقليم عن صربيا، مما جعل القوات الصربية الأمنية وشبة العسكرية العمل على تكثيف الإجراءات التفتيشية التعسفية والقيام بتصرفات غير إنسانية ضد المارة والتحرش بهم[118].

كما أكدت التقارير الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون الأوروبية بأن الأوضاع تزدادوا سوءً بالإقليم عُقب اللقاء الذي دار بين الرئيس الصربي ميلوسوفيتش وإبراهيم روغوفا على الحدود الألبانية واليوغسلافية بسبب فشل الوصول إلى نتائج مرضية وجادة بين الطرفين[119]. وازدادت الأعمال القتالية في الجزء الجنوبي الغربي من الإقليم منذ منتصف يونيو 1998، وفي منتصف يوليو من نفس السنة اقترب واشتدد العنف والقتال الذي قاده جيش تحرير كوسوفو(KLA)، الذي تشكل في فبراير 1996، من عاصمة الإقليم "بريشتينا" لأجل إخضاعها لسيطرته. ومن ثم تطورت الأزمة بشكل لا يمكن التنبؤ بالنتائج التي ستنتج على مستوى البلقان، رغم نداءات المجتمع الدولي التي تدعوا منذ البداية إلى إيقاف الأعمال العدوانية بين الأطراف، ولكن تلك الدعوات لم تلقى استجابة من أطراف الصراع كما جاء بتقرير الأمين العام رقم (712) بتاريخ 5 أغسطس 1998[120].

كما أكد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة تحت رقم (470)[121] لسنة 1998 بتاريخ 4 يونيو 1998، إذ أكد نص القرار أيضاً على تدهور الأوضاع بالإقليم بشكلاً يومياً وخاصة على حدود ألبانيا. وقد أكدت الحكومة اليوغسلافية بأن هجمات وقعت

---

[118] تقدم الاتحاد الأوروبي بتقرير يتحدث فيه عن الأوضاع التي تدهور فيها الحال بإقليم كوسوفو في 21 أبريل 1998 (بالمرفق الأول من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/361)، بتاريخ 30 أبريل 1998. ملحق (1)، ص303.

[119] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو رقم (s/1998/608)، المؤرخ في 2 يوليو 1998. انظر: الملحق رقم (2)، ص304.

[120] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/712)، المؤرخ في 5 أغسطس 1998. انظر: الملحق رقم (3)، ص305.

[121] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/470)، المؤرخ في 4 يونيو 1998. انظر: الملحق رقم (4)، ص306.

بداخل الإقليم وصلت إلى 356 هجوم إرهابياً منذ بداية أبريل إلى 27 مايو 1998 بكوسوفو، وهدف تلك الهجمات هم ضباط الشرطة بالمراكز المختلفة وشملت أيضاً العديد من المواطنين المدنيين الصرب خاصة في مناطق (غلودوفاك، ديكاني، سربكا، دياكوفيكا، وكلينا)، التي تم تدميرها وإحراقها بشكل كامل.

وخلال صيف سنة 1998 وأصلت دول مجموعة الاتصال جهودها من أجل تسوية سلمية للازمة في "كوسوفو"، إلا أن هذه الجهود اصطدمت بالموقف المتشدد للحكومة اليوغسلافية من جهة، وإصرار روسيا على ضرورة تسوية الأزمة تحت إشراف الأمم المتحدة من جهة أخرى[122]. ومع زيادة تدهور الوضع في إقليم كوسوفو من حيث الأضرار التي أصابت المدنيين وتزايد أعداد النازحين داخل الإقليم واللاجئين الى الدول المجاورة، اتفقت دول مجموعة الاتصال باستثناء روسيا في أبريل 1998 على ضرورة فرض تدابير قسرية ضد يوغسلافيا الاتحادية[123].

وفي الفترة التي أعقبت القرار رقم 1199 في 23 سبتمبر 1998، من طرف مجلس الأمن، زادت القوات الصربية من أعمال القمع والقتل والتشريد للسكان الألبان بالإقليم مما أسفر عن تشرد عدد من مواطني الإقليم الألبان إلى 20.000 شخص[124]. وقد كان العنف يزداد بشكل كبير بالإقليم ضد وخاصة ضد الألبان، وبالتالي لا يمكن فصل ما يجري من مشاكل عن اشتداد الوضع المسلح والأزمة السياسية عن النواحي الأمنية بكوسوفو[125].

---

[122] O'Connell. M.E."The UN> NATO. And. International Law after Kosovo" H.R.Q. Vol. 22. 2000" p:76.

[123] Simma. B and Paulus. A.j "The International community: facing the challenge of globalization" E‹.I.I.I‹. vol. 9. 1998. P:6.

[124] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/912)، المؤرخ في 12 أكتوبر 1998، انظر: الملحق رقم (5)، ص.307.

[125] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1999/293)، بتاريخ 17 مارس 1999. انظر: الملحق رقم (6)، ص308.

ثانياً. تدفق اللاجئين والمشردين:

جاء التكثيف الصربي بتواجده أكثر بالإقليم من خلال زيادة عدد قوات العسكرية والشرطة الخاصة، أدى ذلك الشعور بالخوف من بطش تلك القوات ضد ألبان الإقليم، هذا ما أكده تقرير الأمين العام (كوفي عنان) رقم (s/1998/470)، في 4 يونيو 1998، وقد بلغ عدد المشردين بداخل الإقليم بمن فيهم ألبان كوسوفو والسكان ذو الأصل الصربي قد تجاوز 42.000 شخص من سكان الإقليم ببداية يونيو 1998، بالإضافة إلى عدد من اللاجئين الذي وصل عددهم في 4 يونيو 1998، إلى 6.500 لاجئ إلى الجنوب الغربي من حدود كوسوفو وصولاً الى ألبانيا[126].

وقد سجلت سلطات الجبل الأسود حتى 19 يونيو 1998، عدد 10.177 مشرد داخلي آخر من كوسوفو. ووفقاً لتقديرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وجدوا نحو 45.000 مواطن ألباني مشرد داخل الإقليم نفسه. وفي 22 يوليو 1998 سجلت حكومة الجبل الأسود 22.000 مشرد من كوسوفو، أما المشردين الذين بقوا على الحدود ما بين إقليم كوسوفو ودولة ألبانيا فقد وصل عددهم إلى 13.500 لاجئ والمسجل منهم حوالي 10.300 لاجئ[127].

ووجد حوالي 14.000 لاجئ في ألبانيا، وهو ما أدى من المجتمع الدولي إلى استصدار قراره رقم (1199)، الذي جاء فيه أن الأوضاع المأسوية التي زادت من تدفق اللاجئين إلى الدول المجاورة للإقليم، تلك الأوضاع أدت المجتمع الدولي عبر مجلسه على اعتبارها تهديد للسلم والأمن الدوليين. وأكد على أطراف الصراع جملة من التدابير والإجراءات يتوجب على الطرفين إتباعها والانصياع لها بهدف تحسين الأوضاع بالإقليم[128].

---

[126] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998//608)، مرجع سبق ذكره، ص304.

[127] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/712)، مرجع سبق ذكره، ص305

[128] محمد عمران المريض، التدخل العسكري لتنفيذ قرارات مجلس الأمن، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة المرقب، 2008، ص167.

وفي منتصف سبتمبر 1998 تم تدمير عدد ما بين 6000 إلى 7000 مبنى في عدد من القرى التي وصل عددها 269 قرية بسبب القصف أو الحرق من قبل القوات الصربية بالإقليم[129]. وبعد اللقاء الذي تم ما بين رئيس جمهورية يوغسلافيا (سلوبودان ميلوسوفيتش) وريتشارد هولبروك*، وقد أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بانه قد عاد للإقليم حوالي 500.000 مشرد ولاجئ إلى ديارهم وقرأهم من بينهم 2000 مشرد كانوا متواجدين بالجبل الأسود، وقد أصدرت هذه الأخيرة تعليماتها بإغلاق حدودها في وجه المشردين القادمين من كوسوفو في 11 سبتمبر 1998، عللت ذلك بسبب أوضاعها الاقتصادية والأمنية ومن تخوفها الى انتقال الفوضى إلى أراضيها[130].

وقد رجع لإقليم كوسوفو بنهاية 1998 حوالي 100.000 مشرد ألباني من الجبل الأسود إلى كوسوفو، فيما كان متواجد به حوالي 200.000 مشرد بعيدين عن ديارهم[131].

ثالثاً. انتهاكات حقوق الإنسان بكوسوفو:

لقد اقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)* في قصر "شايو" في العاصمة الفرنسية باريس. ويعتبر هذا الإعلان أول وثيقة دولية أساسية

---

[129] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/912)، مرجع سبق ذكره، ص307.

* ريتشارد هولبروك: مواليد (1941 – 2010) هو دبلوماسي، محرر، كاتب، أستاذ، مبعوث سلام، استثماري أمريكي. وهو الشخص الوحيد الذي شغل منصب مساعد وزير الخارجية لمنطقتين في العالم (آسيا من 1977 حتى 1981 وأوروبا من 1994 إلى 1996). ثم شغل منصب المبعوث الخاص للولايات المتحدة إلى أفغانستان وبإكستان في رئاسة باراك أوباما. ويعرف هولبروك بمهندس اتفاقات دايتون بشأن السلام في البوسنة والهرسك.

[130] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/1068)، بتاريخ 12 نوفمبر 1998. انظر الملحق رقم (7)، ص309.

[131] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/1221)، بتاريخ 24 ديسمبر 1998. انظر الملحق رقم (8)، ص310.

* للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الرابط:
http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

موجهة لجميع البشر على حدّ سواء، فينص على حقوقاً مدنية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية[132].

وبتطبيق هذا الإعلان على الألبان المشردين بالداخل أو الخارج مثلاً هم بالأساس لاجئون تركوا بلادهم الأصلية خوفاً من بطش القوات الصربية، كنتيجة لمطالبتهم بالانفصال عن صربيا، وقد يكون الانتقام بأسباب أخرى كالدين أو القومية أو الانتماء الى طائفة اجتماعية معينة أو مذهب سياسي بعينه...إلخ، كلها أسباب تؤدي إلى الاضطهاد والتشرد والقتل. وبالتالي فهي تمس روح ما جاءت به مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تنادي وتؤكد على احترام الإنسان في الكرامة والحقوق، ولا فرق بين أبيض وأسود، ولا لون ولا دين او لغة...إلخ كلها مبادئ سامية دعا وأكد على احترامها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ومن هذا المنطلق يدخل اللاجئون الألبان ضمن اختصاص المفوضية السامية التابعة لهيئة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[133]. منذ اللحظة التي يخرج فيها النازح خارج حدود بلاده الأصلية الى بلاد أخرى أجنبية، فهو يعتبر نازح. وتم انشاء وظيفة المندوب السامي* لشؤون اللاجئين بقرار صادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم (428) لسنة 1950 ليحل محل منظمة اللاجئين الدولية (OIR)[134].

---

[132] لينا الطبال، الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، طرابلس الشرق: المؤسسة الحديثة للكتاب،2010، ص122.

[133] قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتأسيس مكتب لمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ديسمبر 1950، واستهل انشطته في أول فبراير 1951. ومنذ نشأتها قدمت المفوضية السامية للام المتحدة لشؤون اللاجئين المساعدة إلى حوالي 50 مليون لاجئ، وحصلت على جائزتين من جوائز نوبل أثناء قيامها بأعمالها. بيد ان مشكلة اللاجئين تستمر في التزايد، حيث تتصاعد من نزوح حوالي مليوني شخص في عام 1995، وفي 2005، بلغ عدد اللاجئين وغيرهم ممن تهتم بهم المفوضية على مستوى العالم الى 19.8 مليون شخص. إضافة الى ذلك هناك ما يتراوح ما بين 20 و 25 مليون شخص نازحون داخل أراضي بلدانهم، وهم من يُطلق عليهم إسم الاشخاص النازحون داخلياً، مما يصل بمجموع الاشخاص المُرحلين الى 50 مليون شخص، أي شخص واحد بين كل 120 شخص يعيش على سطح الأرض.

* المندوب السامي: بالفرنسية (Haut Commissaire) وبالإنجليزية (High Commissioner) لقب استخدم في الإمبراطورية البريطانية لشخص المكلف بإدارة المحميات والأراضي التي ليست تحت السيادة البريطانية بالكامل. أما في المستعمرات فإن لقب الحاكم كان يستعمل. واستخدم لاحقاً كستارة للحكم غير المباشر. وقد حذت دول استعمارية أخرى كفرنسا حذو بريطانيا. وقد استخدم هذا اللقب خلال الاحتلال الفرنسي والإنكليزي للبنان وسوريا وفلسطين والأردن والعراق ليصف الحاكم العسكري أو المدني

إن مبدأ سيادة الدولة من وجهة نظر الباحث قد تلعب به بعض الساسة كستار يتخبى وراءه المسؤولون المنتهكون لحقوق الإنسان على شعوبهم، إذ كانوا يتفننون في ارتكاب أفظع الممارسات اللاأخلاقية ضد مواطنيهم المطالبين ببعض الحقوق والحريات وتحسين أوضاعهم المعيشية التي هي من حقهم الطبيعي، كالممارسات التي يقوم بها بعض من حكام العالم الثالث ضد مواطنيهم، وهي لا زالت موجودة حتى الآن. كنتيجة للسلطة المطلقة الشمولية*. فلهذا تُرتكب الجرائم ولا محاسب ولا عقاب لها. ولكن بدأ عالمنا اليوم اجتياز هذه العقبة سوى برضانا أو لا، إذ تجاوزت منظمات حقوقية دولية كيان ومبدأ سيادة الدول، كمنظمة (هيومن رايتس ووتش)*، لتكشف للعالم تجاوزات كانت غائبة عن أنظار القانون الدولي وعقوباته. تحت مسمى سيادة الدولة، ولكن تحطم هذا الشعار الذي ترفعه الأنظمة الدكتاتورية التسلطية، كنتيجة لفرض قيود وعقوبات على تلك

للبلاد وبتغطية من عصبة الأمم، ويستخدم لقب المندوب السامي ليصف موظف حكومي فوق العادة وليصف ممثل أعلى لتحالف دولي أو لمنظمات دولية مثل الأمم المتحدة.

(134) تم إنشاء منظمة اللاجئين الدولية في 5 ديسمبر 1946 من أجل معالجة أمور للاجئي الحرب العالمية الثانية، وعام1952 تم انهاء أعمالها واستبدالها بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين. نص ميثاق إنشاء منظمة اللاجئين الدولية على أنها منظمة ليست ذات طبيعة دائمة، وهو أمر نادر الحدوث في المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية:

A.ABOU EL WAFA: A manual on the law of international organizations، Dar Al Nahda Al Arabia، Cairo، 2005، p56.

* السلطة المطلقة الشمولية: هو مصطلح يعني الحكومة المطلقة، نظرياً وعملياً، أو الحكومة التي لا يحدها حد من داخلها. وينبغي التفرقة ما بين الحكومة المطلقة والسلطة المطلقة، فالسلطة متضمنة في الدولة باستمرار، وقد تحدها سلطات أخرى، والحكومة يمكن أن تكون مطلقة حتى دون استيلائها على السلطة المطلقة: وهي تكون كذلك عندما لا تكون هناك كوابح دستورية، فلا يخضع أي تصرف لها للنقد أو المعارضة باسم الحكومة. والحد الأساسي للحكومة هو القانون. والمدافعون عن السلطة المطلقة من أمثال طوماس هوبز وسير روبرت فيلمر في إنجلترا، والأب جاك بوسيه وجان بودان في فرنسا، كانت تحركهم باستمرار الفكرة أن أي حكومة تحتاج إلى سيادة أي إصدار القرارات دون مساءلة. وما دامت السيادة نفسها تمارس عن طريق القانون: كان السيد الحاكم يمكن نقده هو نفسه عن طريق القانون، رغم أن القانون من صنعه.

* منظمة هيومن رايتس ووتش: بمعنى «مراقبة حقوق الإنسان»، هي منظمة دولية غير حكومية معنية بالدفاع عن حقوق الإنسان والدعوة لها، مقرها مدينة نيويورك. تأسست في سنة 1978 للتحقق من أن الاتحاد السوفياتي يحترم اتفاقات هلسنكي، وكانت منظمات أخرى قد أنشئت لمراقبة حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم. دمج هذه المنظمات نتج عن تأسيس هذه المنظمة، وهذه المنظمة يعمل بها أكثر من 150 مختصاً (محاميون، صحفيون، أكاديميون، وخبراء إقليميون من جنسيات مختلفة من العالم).

الأفعال الغير إنسانية، وعلى القانون الدولي أن يهتم بها حتى لا يستتر أصحاب تلك الأفعال وراء "الحصانة" من الملاحقة الدولية.

إن الظروف التي مر بها إقليم كوسوفو كانت قاسية، تمثلت مثلما ذكرنا سابقاً في تدهور الأوضاع الأمنية، ونزوح وتشرد الكثير من سكان الإقليم عن ديارهم سوى بالداخل بمناطق قريبة من الحدود الدولية للإقليم أو خارج الحدود للدول المجاورة مثل الجبل الأسود، مقدونيا، وألبانيا. إذ تم السيطرة على كل مؤسسات الإقليم من قبل الصرب، إذ قام النظام الصربي بجلب أعداد كبيرة من صرب سلوفينيا وكرواتيا والبعض من البوسنة والهرسك للإقامة بالإقليم وتوفير سكن وعمل لهم بدول سكان الإقليم الألبان، إذ أصبح محرم عليهم العمل في الأماكن الصناعية الكبرى، بل أصبح عملهم في الأعمال الحرفية البسيطة كالزراعة والفحم الحجري وغيرها من الأعمال بسيطة الايراد.

وقد تحدثت منظمات حقوقية كمنظمة هيومن رايتس ووتش، وجمعية حقوق الإنسان في كوسوفو* بالأعمال الإرهابية التي قامت وتقوم بها القوات الصربية ضد ألبان الإقليم من ممارسات قمعية تعسفية[135].

فقد أدت أعمال العنف الى تشريد الكثير من سكان الإقليم مثلما ذكرنا سابقاً، إذ قدر عدد القتلى من شهري مارس حتى سبتمبر 1998، إلى حوالي 700 مدني، ووصل إلى مكتب مفوض هيئة الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان العديد من الشكاوي والبلاغات التي وصل عددها إلى 200 بلاغ أو شكوى من قبل الألبان الذين تم اعتقالهم من قبل السلطات الصربية لمدة تتجاوز الحد القانوني للحجز أو الإيقاف بسجون الإقليم. ومنهم حجز لدى جهات غير معروفة لدى سكان الإقليم، وقامت بتعذيبهم وممارسة معهم أفعال

* جمعية حقوق الإنسان بكوسوفو: تم انشأوها بعد عمليات القتل والتطهير العرقي الذي أصبحت تقوم به القوات الصربية ضد ألبان الإقليم، وهي منظمة حقوقية تنادي وتدافع عن حقوق الألبان بالداخل والخارج.

[135] وكالة الأنباء الكويتية (كونا) بتاريخ 1998/12/10.

غير إنسانية حسب ما صرح بح به الموقوفون الألبان. ومنهم من تم نقله من سجون الإقليم إلى سجون العاصمة الصربية بلغراد[136].

وذكرت جمعية حقوق الإنسان في كوسوفو، أنه قد تم اكتشاف آخر أيام الأزمة في كوسوفو 20 جثة تعود لرجال ونساء من ألبان الإقليم يعتقد أن السلطات العسكرية الصربية قتلتهم خلال الأشهر الأخيرة لتواجد تلك القوات الصربية، إذ حاولت تلك السلطات الصربية إخفاء أثر الجريمة في مناطق مختلفة في جنوب غرب الإقليم بالقرب من الحدود الألبانية[137]. إذ حذرت جمعية حقوق الإنسان بكوسوفو من تنامي أعمال العنف والخرق المتصاعد لحقوق الإنسان في إقليم كوسوفو، والتي ذكرت بأنها قد تتحول إلى صراع مسلح واسع النطاق إذا لم يتم تحقيق تسوية سياسية عادلة لمشكلة الإقليم.

وقد ذكر الأمين العام "كوفي عنان" في سياق الأهمية المتزايدة لحقوق الإنسان العالمية والتي تتحدى العلاقات الدولية الراسخة والمبادئ الدبلوماسي، ولا سيما فكرة عدم التدخل وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة. وأكد أيضاً أن الجهود للدفاع عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم قد تؤدي إلى مشاكل غريبة ومتناقضات على سبيل المثال قضية حديثة ومثيرة للجدل ما قام به مؤخراً حلف شمال الأطلسي سنة 1999 ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية[138].

كما ذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش الأمريكية على لسان المديرة التنفيذية لشؤون أوروبا وآسيا الوسطى بهذه المنظمة "هولي كارتنر" أنه..(اتضح على مدى السبعة أشهر الماضية أن الحكومة اليوغسلافية تشن حرباً وحشية ضد المدنيين في كوسوفو، وان تلك

---

[136] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/834)، بتاريخ 4 سبتمبر 1998. انظر الملحق رقم (9)، ص311.

[137] وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، مرجع سبق ذكره.

[138] روبرت بيلوني، كوسوفو وما بعدها" هل التدخل الإنساني يحول المجتمع الدولي"، منظمة هيومن رايتس ووتش ومنظمة الشؤون الاجتماعية، جامعة إكس فورد، 2001، ص35.

الأعمال الوحشية التي نراها اليوم تحدث لأن الغرب أخفق في الرد بقوة كافية على العدوان الصربي منذ البداية)[139].

كما دانت جمعية حقوق الإنسان ما قامت به السلطات الصربية من خلال فرض قيود على تعرقل جهود العاملين في مجال المساعدات الإنسانية لإغاثة أكثر من 250 الف شخص فروا من الهجمات التي تتعرض لها قرأهم على ايدي القوات الصربية. كما قالت المنظمة أن معظم النازحين من النساء والأطفال الذين يعيشون بدون مأوى في الجبال والغابات مع اقتراب فصل الشتاء البارد[140].

وقد كانت منظمة هيومن رايتس ووتش على رأس الداعين إلى إقامة محكمة دولية لجرائم الحرب في يوغسلافيا السابقة، كما تعاونت على نحو مكثف مع تحقيقات هذه المحكمة ومدعيها العامين. وكانت ستة من أصل الأدلة السبعة التي أدين بها الرئيس الصربي السابق "سلوبودان ميلوسوفيتش" أمام هذه المحكمة عام 1999 على أساسها، هي حالات وثقتها هيومن رايتس ووتش في كوسوفو[141]. وقد أصدرت العديد من التقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان في كوسوفو سنة 1990. ومع تصعيد يوغسلافيا حملتها العسكرية هناك، ساهمت تلك التقارير في ايصال الصورة المأسوية التي يعاني منها الإقليم كنتيجة لتلك الممارسات الصربية والتي وصلت للعالم، مما جعل الرأي العام العالمي يطالب بالرد على تلك الجرائم كخروج لبعض المتظاهرين بالعالم الإسلامي والأوروبي للمطالبة لوضع حد لها [142].

كما كان أيضاً رد فعل ما يعرف "بجيش تحرير كوسوفو" قاسياً ضد بعض سكان الإقليم من الصرب بأبشع الأعمال الغير إنسانية، وفق ما ذكرته بعض التقارير، إذ قاموا بالهجوم على بعض الأفراد بمراكز الشرطة بالإقليم وقتلهم وأخذ أسلحتهم وتدمير العديد

---

[139] وكالة الأنباء الكويتية (كونا) بتاريخ 1998/10/5.

[140] نفس المرجع السابق.

[141] للمزيد انظر لموقع منظمة هيومن رايتس ووتش بالعربية على الرابط التالي: www.hrw.orgLarabic

[142] للمزيد انظر: http//www.hrw.org/arabic.com

من الأبنية السكنية التي تعود للصرب واختطاف المدنيين من أصل صربي، وكان أشدها تلك العمليات الانتقامية منذ بداية أبريل 1998، مما زاد من تفاقم الأوضاع بالإقليم تأزمنا[143].

وقد أكد مجلس الأمن على التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة يوغسلافيا وسلامتها الإقليمية، وأن للحكومة اليوغسلافية الحق الأصيل في المحافظة النظام والأمن بالإقليم، والرد على الأعمال الاستفزازية الغير إنسانية من بعض الجماعات المسلحة الألبانية ضد المدنيين الصرب. بيد أن هذا لا يمكن أن يُبرر أعمال الإرهاب المنتظمة التي ترتكب من قبل الطرف الصربي ضد مدنيين الإقليم. كما أكد المجلس على الحكومة اليوغسلافية أن توفر حماية متكافئة لجميع المدنيين وليس تخويفهم وقتلهم، وبالمثل أن تتوقف الأعمال الإرهابية وفق ما طلب مجلس الأمن الدولي عبر قراراته الصادرة بهذا الخصوص[144].

كما لم تسلم حتى أماكن العابدة للطرفين، سواء المساجد بالنسبة للألبان من بطش الصرب، وأيضاً الكنائس الارثوذكسية من العبث والاعتداء والتدمير. وخاصة لبعض قبور ملك الصرب منذ 1389 كقبر الملك لازار الذي هُزم أمام الجيوش العثمانية بتلك الحقبة.

رابعاً. زرع الألغام في الإقليم:

لقد قامت السلطات اليوغسلافية بزراعة الألغام على الحدود الجنوبية الغربية مع الحدود دولة ألبانيا، ومن جهة الجنوب الشرقي مع الحدود المقدونية حسب ما ذكر نائب رئيس الأركان العامة بالجيش اليوغسلافي الجنرال (سفيتوزار ماريانوفيتش)* فقال "بأن أماكن زرع الألغام معروفة ومسجلة لدى السلطات اليوغسلافية". ورغم نفي هذا المسؤول العسكري حول زرع الألغام بداخل الإقليم بشكل كبير خاصة قرب عاصمة الإقليم، إلا أن

---

[143] أكدت الحكومة اليوغسلافية ان حوالي 179 من السكان بالإقليم المدنيين والشرطة تم اختطافهم منذُ بداية الصراع بالإقليم.

[144] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/1068)، مرجع سبق ذكره.

* الجنرال سفيتوزار ماريانوفيتش: وهو نائب رئيس الاركان العامة للجيش اليوغسلافي، ترأس الوفد اليوغسلافي الذي ضم 13 شخصية عسكرية وأمنية، ووفد حلف الناتو برئاسة الجنرال البريطاني مايك جاكسون والتقى الوفدان في مدينة مقدونية قريبة من الحدود الكوسوفية.

الحقائق تؤكد عكس ذلك بوجود العديد من الحالات التي أصابها ذلك السلاح الأرضي الخطير على الأفراد حسب شهود العيان من عين المكان. وقد ذكرت الشرطة اليوغسلافية بأنها زرعت بعض الألغام كوقاية وحماية لبعض مراكز الشرطة.

وقد كان ذلك السلاح الخطير بالنسبة للأفراد عائقاً أمام النازحين العائدين لديارهم، خوفاً من انتشار الألغام بين مدنهم وقرأهم. كما قامت القوات شبة العسكرية الألبانية بزرع الألغام أيضاً حول بعض المواقع تخوفاً من هجمات القوات الصربية[145].

كما ذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش إلى أن حوالي 500 مدني قد قتلوا جراء القصف من قبل قوات الحلف الأطلسي. ويعد هذا التحقيق من قبل هذه المنظمة الحقوقية كأول تحقيق مستقل في الوفيات التي تسبب فيها قصف حلف شمال الأطلسي في صفوف المدنيين، فقد زار الباحثون التابعون إلى منظمة هيومن رايتس ووتش إلى 91 مدينة في منطقة العمليات، وقد أجروا تحريات في 42 موقعاً يُعتقد أنها شهدت مقتل مدنيين وقع ثلث حوادث القصف في إقليم كوسوفو ذاته. وجاء في التقرير أنه كان على طياري الحلف أن يكونوا أكثر حذراً في التعرف على الأهداف.

كما انتقد التقرير بشكل خاص استخدام قوات حلف الناتو في قصفها الجوي للقنابل العنقودية قُرب المناطق المأهولة بالسكان، وبأن أمريكا أوقفت استخدام هذا النوع من السلاح عقب سقوط عدد كبير من الخسائر في مدينة "نيش" الكوسوفية، لكن الطائرات البريطانية وأصلت استخدامها لتلك القنابل المحرمة دولياً. كما تقول التقارير عن تلك المنظمة أن عدد من الأهداف التي تم قصفها هي بالأساس أهداف غير عسكرية كمباني الاذاعة والتلفزيون اليوغسلافي بالعاصمة بلغراد[146].

---

[145] نفس التقرير السابق رقم (1068).

[146] انظر موقع قناة بي بي سي العربية على الرابط: www.arabic@bbc.co.uk بتاريخ 22 أبريل 1998.

الفرع الثاني. عرقلة وصول المساعدات الإنسانية:

أصدرت هيئة الأمم المتحدة عبر مجلس الأمن الدولي قرارها رقم 1160 في 31 مارس 1998، فقد أصدره المجلس وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي نص فيه بأنه على الدول الأعضاء الالتزام بعدم مساعدة أطراف النزاع (اليوغسلافي والألباني) بتزويدهم بالأسلحة والمعدات العسكرية على حد السواء. وخلال هذه المدة ازداد الوضع سوء، وقال السكرتير العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" بأن هذا التصعيد يبعث بالقلق بشكل عام على الأوضاع بالإقليم، خاصة بان الأمانة العامة للأمم المتحدة لم يكن لديها تواجد سياسي في الإقليم لكي تتحصل من خلاله على المعلومات اللازمة عن الحالات وظروف سكان الإقليم، رغم أن بعض الموظفين التابعين لوكالات المساعدة الإنسانية كرسوا أعمالهم لتقديم المساعدات الإنسانية[147].

بالإضافة إلى دور منظمة الأمن والتعاون الأوروبية بتشكيل نظام رصد واسع وشامل لتقييد ومراقبة منع توريد السلاح لأطراف الصراع بالإقليم وفق ما جاء في نص القرار 1160، فقد أرغمت أطراف الصراع للجلوس والحوار فيما بينهم، وتم التنسيق لوصول المساعدات الإنسانية المقدمة بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي، وأيضاً اتحاد غرب أوروبا ولجنة الدانوب[148].

هذا وعلى صعيد الجهود الإنسانية لمساعدة اللاجئين الألبان في دول الجوار تلاحقت موجات لاجئي كوسوفو الوافدين إلى ألبانيا خلال الليل في الوقت الذي يدرس فيه المسؤولون إمكانية إقامة جسر جوي عسكري لنقل اللاجئين الألبان من مخيمات مزدحمة تكتنفها المخاطر إلى مناطق أكثر أمناً. وتدفق أكثر من 33 ألف لاجئ يعانون من الجوع والرعب والإرهاق على نقطة العبور الحدودية الرئيسية بين ألبانيا ويوغوسلافيا على مدى

---

[147] نص تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في كوسوفو رقم (1998/361)، مرجع سبق ذكره.

[148] رسالة الأمين العام للأمم المتحدة الى رئيس منظمة الأمن والتعاون الأوروبي بتاريخ 15 مايو 1998، في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو رقم (s/1998/470)، بتاريخ 4 يونيو 1998. للمزيد راجع الملحق رقم (4)، ص 306.

اليومين الماضيين مما فاقم من أسوأ أزمة لاجئين تعيشها أوروبا منذ الحرب العالمية الثانية[149].

وفي بداية الجهود المبذولة تم التوقيع بين الألبان والصرب بالإقليم على اتفاق خاص بالتعليم في 23 مارس 1998 من طرف أعضاء لجنة "3 + 3"، ونزولاً لهذا الاتفاق بين الأطراف لقد تم افتتاح "معهد الألبانية" بعاصمة الإقليم بريشتنا في 31 مارس 1998، وأرجعت السلطات اليوغسلافية عدد ثلاث كليات تتبع (جامعة بريشتنا) إلى ألبان الإقليم.

وخوفاً من زيادة تدهور الأوضاع في باقي مناطق الإقليم، فقد سعت الوكالات التابعة للأمم المتحدة للأعمال الإنسانية لزيادة نشاطها بالإقليم، مثل تواجد مكتب شؤون اللاجئين في شمال ألبانيا، كما تم إنشاء مكتب للطوارئ يتبع برنامج الأغذية العالمي في نفس المنطقة بتاريخ 17 يونيو 1998. وواصل مكتب المفوضية قيادة التخطيط المشترك بين الوكالات* لحالات الطوارئ في الإقليم. وفي 15 يونيو 1998 أصدرت وكالات الأمم المتحدة المعنية النداء العاجل الموحد لكل الوكالات لتلبية احتياجات المساعدة الإنسانية المتعلقة بأزمة إقليم كوسوفو، ويدعو النداء إلى الحصول على مبلغ 18 مليون دولار للمساعدة المتعددة للقطاعات التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة، ويقوم برنامج الأغذية العالمي بتخزين الأغذية في بريشتينا، وكان هذا البرنامج على أهبة الاستعداد في شمال ألبانيا لتوزيع المساعدات الغذائية[150]، إلا أن النداء المستعجل لمساعدة النازحين والمشردين من ديارهم، لم تلتزم به الدول المانحة حتى 14 يوليو 1998، إلا بما يلبي 9.7% من احتياجات المساعدة المستعجلة إلا بعض الدول، كألمانيا، الدنمارك، السويد، سويسرا، لكسمبورغ. وقد أرادت هذه الدول التي تستخدم الأموال الممنوحة منها لمساعدة

---

[149].انظر موقع قناة الجزيرة على الرابط: www.mis@al-jazirah.com

* وكالات الأمم المتحدة المعنية هي: برنامج الأمم المتحدة الانمائي، مكتب منسق الشؤون الإنسانية، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية.

[150] انظر نص التقرير للأمين العام للأمم المتحدة رقم (s/1998/608)، مرجع سبق ذكره.

اللاجئين في تمويل برامج المفوضية لتقديم المساعدة للنازحين واللاجئين من الألبان بداخل ألبانيا والجبل الأسود[151]. ومن جهة أخرى حاولت الوكالات التابعة للأمم المتحدة بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات المحلية معالجة الأزمة في الظروف الصعبة التي تمر بها المنطقة، كما أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقدم العون والمساعدة لقوافل الوكالات التي تقدم المساعدة للنازحين والمشردين من الإقليم بدول الجوار والقريبة من الحدود الدولية للإقليم[152]. ومن الأوضاع المأسوية التي مر بها الإقليم، مما ترتب عنه تدخل حلف الناتو، إلى طبيعة المشكلة بمنطقة شبه جزيرة البلقان ودور المنظمات الإقليمية والدولية منه، والتي سنتطرق لها في المبحث القادم.

[151] انظر نص التقرير للأمين العام للأمم المتحدة رقم (s/1998/834)، مرجع سبق ذكره.

[152] انظر نص تقرير الأمين العام للأمم المتحدة رقم (s/1998/712)، مرجع سبق ذكره.

المبحث الثاني

طبيعة النزاع وموقف المنظمات الإقليمية والدولية منه

تعتبر أزمة كوسوفو واحدة من الأحداث التي أسهمت في تغيير بعض عناصر النظام الدولي، وأوضحت تغيراً جوهرياً في أدوار الأمم المتحدة وحلف "الناتو"، وأسهمت في نشوء مفاهيم جديدة، وبرهنت على حدوث تغيير حاسم في موازين القوى داخل القارة الأوروبية[153].

كما ذكرنا سابقاً بشكل مستفيض عن الحالة المتدهورة والسيئة التي عاشها الإقليم، وهذا ما سنذكره بالمطلب الأول من هذا المبحث، ومن ثم نعرج على موقف العديد من المنظمات سواء منها الإقليمية أو الدولية الى التدخل لأجل إنهاء الصراع هناك مما جعل من القضية قضية دولية تهم الشأن العالمي ككل. كمنظمة الأمن والتعاون الأوروبي، الأمم المتحدة، مجلس الأمن الدولي، مجموعة الاتصال الدولية، الاتحاد الأوروبي، وحلف شمال الأطلسي. ان كل تلك المحاولات باءت بالفشل مما فتح الطريق أمام تدخل حلف الناتو والهجوم عسكرياً على القوات اليوغسلافية. وهذا ما سيتم التطرق إليه بالمطلب الثاني.

إن إقليم كوسوفو يقع ضمن الاتحاد اليوغسلافي سابقاً، ويتكون هذا الاتحاد من أجناس وقوميات متعددة وأديان مختلفة، وبالتالي شبه هذا الاتحاد بعالم صغير، ويوجد به حوالي 17 قومية منتشرة في كل أرجاء يوغسلافيا السابقة، وتختلف مثلما ذكرنا في اللغة والدين والتقاليد والمذهب والموروث الثقافي. وكما عرفنا سابقاً أن كل شعوب الاتحاد اليوغسلافي سابقاً تنحدر من أصل واحد وهو السلاف من السلالة الآرية وهم فرع من شجرة الأمم (الهند– الأوروبية)[154].

---

[153] حسن بوطالب، حرب كوسوفو وحدود التغيير في النظام الدولي، مجلة السياسة الدولية، العدد 137، يوليو 1999، ص 98.

[154] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص7.

وبالرجوع إلى الحقبة التاريخية التي توضح أسباب النزاع أو الصراع على الإقليم، يمكننا القول أن إقليم كوسوفو الذي خسره الصرب في معركة كوسوفو الكبرى أمام الجيش العثماني بقيادة السلطان مراد الأول، إذ واجه الجيش الصربي بقيادة الملك "لازار" الجيش العثماني في نهاية القرن الرابع عشر، أي في 1389.06.15، ومنذ ذلك الحين أطلق هذا الاسم على الإقليم، وسجل في صفحات التاريخ، واستمر هذا الإقليم تحت حكم العثمانيين إلى أن انسحبوا منه عام 1912 نهائياً[155]، وعاد إلى الصرب بعد أن تمكنوا من طرد القوات العثمانية. ومن ثم سيطر الصرب على الإقليم مجدداً، ولكن بعد أن تغيرت تركيبته السكانية وبات الألبان والاتراك وقوميات أخرى يشكلون أغلبية سكانه مقابل أقلية هامشية من الصرب[156].

إقليم كوسوفو هو جزء من الاتحاد الفيدرالي اليوغسلافي سابقاً، والذي تميز هذا النظام بتنوعه الاثني الكبير، على الرغم من أن انتماء سكانه إلى العنصر السلافي، الذي ينحدر من الاصول الأوروبية المستقرة في جنوب القارة الأوروبية، لذا يطلق عليهم يوغسلافيا (Yugoslavia) يعني السلاف الجنوب، واسم يوغسلافيا يتركب من كلمة Yugo التي تعني الجنوب، وكلمة Slave تعني العنصر السلافي[157].

إن ما يميز الاتحاد اليوغسلافي سابقاً هو أن سكان سلوفينيا، وكرواتيا بالشمال الاتحاد اليوغسلافي كانوا أكثر رفاهية ورفاهية من سكان الجنوب مثل مونتينغروا والبوسنة والهرسك، وكانت أعضاء الاتحاد الشمالية تتقرب من الدول الأوروبية الغربية أكثر من

---

[155] وليام لانجر، مرجع سبق ذكره، ص ص 854– 855.

[156] عماد جاد، حق التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 93، 2000، ص 12.

[157] رجب يشار بويا، مرجع سبق ذكره، ص8.

تقربها لأقاليم الجنوب، وهو ما دفع إلى تعميق الهوة بين الأقاليم التي تشكل دولة يوغسلافيا، واندلاع الصرعات المسلحة بما فيها إقليم كوسوفو[158].

وقد بدأت الأزمة بالفعل في 23 مارس 1989 عندما ألغى الرئيس الصربي سلوبودان ميلوسوفيتش الحكم الذاتي الذي كان يتمتع به الإقليم الذي أقره الدستور الفيدرالي سنة 1974، بعهد حكم الرئيس اليوغسلافي الأسبق "جوزيف بروز تيتو"، وبعد وصول سلوبودان لسدة الحكم قام بتحويل الإقليم إلى مجرد مقاطعة إدارية تتبع صربيا، وتم تأكيد ذلك في ميثاق الدستور الفيدرالي الجديد في 28 سبتمبر 1990. ومن الأعمال القمعية قام النظام الصربي بتشجيع الصرب اللاجئين من كرواتيا والبوسنة للتوجه إلى إقليم كوسوفو لفرض نسبة سكانية كبيرة أكثر من الألبان بالإقليم، كما عمل النظام الصربي على فرض حالة الطواري بالإقليم، بالمقابل لجأ الألبان بالإقليم إلى العصيان المدني، وجاء الرد الألباني بإعلان الانفصال في 2 يوليو 1990، ونظم الألبان استفتاء في 7 يوليو 1990، قاطعته العناصر غير ألبانية – أعلن بموجبه ألبان الإقليم قيام جمهورية كوسوفو، وفي عام 1992 نظم ألبان الإقليم انتخابات رئاسية أسفرت عن فوز إبراهيم روجوفا كرئيس للجمهورية التي أعلن عنها من طرف واحد [159].

وقد حالت الحرب التي اجتاحت مناطق يوغسلافيا المختلفة سلوفينيا وكرواتيا ثم البوسنة والهرسك، دون الانتباه للتحرك الألباني بالمطالبة للانفصال أيضاً عن صربيا، الأمر الذي تحقق بعد انتهاء تلك الحروب، فبدأت الحكومة الصربية تتجه بقواتها العسكرية وشبة العسكرية إلى القضاء على العناصر الانفصالية بالإقليم، وجاء الرد الألباني بإعلان ميلاد (جيش تحرير كوسوفو) الذي أعلن القتال ضد القوات الصربية،

---

[158] Raymond H. A carter: le tribunal penal international pour l′ ex. Yougouslavie. L′harnattan: 5. 7 Rue de l′ecole polytechnique; 75005 paris _ L ′harnattan: 2005. ISBN: 2.

[159] عماد جاد، حق التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي، مرجع سبق ذكره، ص98.

وبمرور الوقت اتسعت الأثار المباشرة للمواجهات على النحو الذي أدى إلى رحيل 200.000 شخص من سكان الإقليم إلى مناطق أخرى داخل يوغسلافيا وخارجها.

وقد حاول الرئيس اليوغسلافي السابق "ميلوسوفيتش" إثارة النزاعات العرقية بين الألبان الذين يشكلون أغلبية سكان الإقليم والصرب من خلال بعض السياسات التي أخذ ينتهجها وتعمل على إهدار بعض الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الألبان الذين يشكلون أغلبية سكان كوسوفو، خاصة في النواحي السياسية والثقافية، مما أثار غضب الألبان داخل الإقليم، وتحول الاتجاه التوفيقي الذي كان يقوده "إبراهيم روجوفا" إلى حالة من اليأس، وكرد فعل لهذه السياسة قام الألبان بالرد العسكري عبر جيش تحرير كوسوفو[160].

وأمام تأزم الوضع في الإقليم، عملت صربيا على زيادة عدد قواتها العسكرية للإقليم، مما سبب في الكثير من الممارسات غير الإنسانية والقمعية من قبل تلك القوات ضد ألبان الإقليم، مما جعل الكثير من سكان الإقليم إلى الهروب واللجوء إلى الدول المجاورة خاصة مقدونيا وألبانيا، ومن ثم أصبحت كارثة إنسانية حلت بالإقليم.

وكان الرد من قبل المجتمع الدولي وبصفة خاصة ضد الرئيس الصربي "ميلوسوفيتش" وحمله ما حل بالإقليم من مواجهات واضطرابات وتهجير ونزوح للكثير من ألبان الإقليم، وما قامت به قواته العسكرية من قمع للمنشقين ضده، إلا أن المجتمع الدولي لم يفلح في منع اندلاع العنف عام 1998، بسبب اختلاف مواقف أعضاء مجلس الأمن الدولي، والذي ظهر من خلال المبادرات غير المنسقة مع بعضها البعض وبسبب معارضة حليف يوغسلافيا (روسيا) لأي عمل عسكري ضد صربيا[161]. وكنتيجة لتأزم

---

[160] مسعد عبدالرحمن زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2003،ص283.

[161] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، دار الأكاديمية طبع نشر توزيع، الجزائر، 2011، ص462.

الوضع بكوسوفو تدهور الوضع بمنطقة البلقان وترتب عنه الكثير من الفوضى وعدم الاستقرار بالبلقان والذي سيتم تناوله بالمطلب التالي.

المطلب الأول

تطور الوضع الإنساني في إقليم كوسوفو وتدويله

إن التنافر العرقي والاثني بالإضافة للمشاكل الاقتصادية التي كانت سبباً حتمياً أدى الى مرحلة جديدة من الصراع في منطقة البلقان ككل.

ومع مرض تيتو وموته عام 1980، ازداد الحديث بالداخل والخارج عن مستقبل يوغسلافيا بعد وفاة مؤسسها، إذ بدأ الترقب الخارجي يحوم حول بداية النهاية ليوغسلافيا الموحدة، بينما كانت المشاعر في الداخل تتركز حول الأزمة الاقتصادية الخانقة التي أدت إلى انحدار المستوى المعيشي بشكل واضح في الجنوب بشكل خاص (إقليم كوسوفو، صربيا، مقدونيا، والجبل الأسود).

وفي هذا السياق طالب ألبان كوسوفو بتحويل الإقليم الى جمهورية في حين نظمت الأقلية الصربية في كوسوفو مظاهرات امتدت الى العاصمة الصربية بلغراد في مارس 1987، تطالب بإعادة النظر في نطاق الحكم الذاتي الممنوح للإقليم ووقف أنشطة القوميين الألبان ضد الأقلية الصربية مما جعل التوترات العرقية تتحول الى اشتباكات مسلحة[162].

أثارت هذه الاضطرابات تخوف الصرب من فقدان إقليم كوسوفو باعتباره يمثل المهد التاريخي للأمة الصربية ليظهر سلوبودان ميلوسوفيتش كرئيس لصربيا ويوغسلافيا لفترة ما بين فترة 1989-2000، الذي قام بإلغاء الحكم الذاتي للإقليم في 26 يونيو 1990، وبشكل رسمي في 28 سبتمبر 1990 [163].

---

[162] تمرابط إيمان، مرجع سبق ذكره،ص130.

[163] حسين بهاز، الأبعاد الإقليمية والدولية للصراع اليوغسلافي 1990- 1995، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص85.

وكرد فعل على ذلك أعلنت كوسوفو استقلالها من خلال إجراء استفتاء أدى إلى الإعلان عن قيام "جمهورية كوسوفو" في 22 يوليو 1990، ولكن لم تعترف بها أي دولة ورفضتها الحكومة الصربية وقامت بوضع قوانين مست العديد من القطاعات وإلغاء التعليم باللغة الألبانية وطرد العمال الألبان[164].

وفي البداية انتهج ألبان كوسوفو سياسة سلمية تقوم على مبدأ " نظام الموازي" أي إقامة مؤسسات بديلة عن المؤسسات الصربية في كوسوفو، بهدف الاستقلال عن صربيا وبدون اللجوء إلى وسيلة العنف، إلا أنها فشلت في ذلك، وكان المجتمع الدولي يرى في حل قضية كوسوفو تكمن في استرجاع الإقليم للحكم الذاتي، مثلما أكد عليه القرار رقم 1244 الخاص بإقليم كوسوفو، كما أكد عليها مؤتمر "دايتون للسلام"* 1995، اذ تم فيه مناقشة النزاع في البوسنة والهرسك من دون التعرض إلى أزمة كوسوفو والتي اعتبرها شأن داخلي لصربيا، مما جعل ألبان كوسوفو يلجؤون إلى سبيل السلاح ضد الصرب، ومحاولاتهم إلى تدويل المشكلة على غرار قضية البوسنة والهرسك[165].

ومن هنا بدأ ألبان كوسوفو يطرحون العنف كوسيلة للتغيير مواجهة سياسة الرئيس اليوغسلافي ميلوسوفيتش بدلاً من السبيل السلمي لأجل الحصول على الاستقلال للإقليم، فتم على أثر ذلك تشكيل جيش تحرير كوسوفو ليقود المقاومة المسلحة ضد النظام الصربي. وبالفعل قام جيش تحرير كوسوفو باحتلال أهم منجم للفحم في شمال غرب

---

[164] حسين بهاز، الأبعاد الإقليمية والدولية للصراع اليوغسلافي 1990– 1995، مرجع سبق ذكره، ص86.

* دايتون: عرفت باتفاقية الإطار العام للسلام في الوسنة والهرسك والمعروفة باسم اتفاقية دايتون للسلام، والتي انتهى بموجبها الصراع المسلح الذي دار في البوسنة والهرسك بين أعوام 1992–1995، والتي دارت هذه الاتفاقية في قاعدة رايت بيترسن الجوية قرب مدينة دايتون الأمريكية وبين 1 نوفمبر و21 نوفمبر 1995، مفاوضات ترمي إلى وضع حد للحرب الدائرة منذ ثلاثة أعوام في منطقة البلقان. وقد ترأس الوفود المشاركة كل من سلوبودان ميلوسوفيتش من الجانب الصربي، وفرانيو تودمان من الجانب الكرواتي، وعلي عزت بيغوفيتش من الجانب البوسني. وقد تم على أثر هذه الاتفاقية تقسيم البوسنة والهرسك إلى جزأين متساويين نسبياً هما: فدرالية البوسنة والهرسك وجمهورية صرب البوسنة. كما أدت إلى انتشار قوات حفظ السلام الدولية (الايفور). ورغم أن التوقيع الرسمي للاتفاقية تم في باريس يوم 14 ديسمبر 1995، فإن الاتفاقية تعرف باسم مدينة دايتون الأمريكية حيث وُقع عليها بالأحرف الأولى.

[165] تمرابط إيمان، مرجع سبق ذكره، ص131.

مدينة بريشتنا في يونيو 1997، والذي يعتبر أهم محطة لتوليد وتزويد الكهرباء ليوغسلافيا مما يدل على أن الحركة أصبحت تُمثل تهديداً للمواقع الاستراتيجية في البلاد، مما جعل القوات الصربية تشن هجوم واسع النطاق ضد جيش تحرير كوسوفو بالإقليم[166].

وأثر تأزم الوضع الأمني بكوسوفو جاءت محاولات التسوية السلمية للنزاع، إذ أكد المجتمع الدولي منذ البداية على ضرورة احترام حدود الدولة اليوغسلافية والتمسك بالوحدة الترابية لجمهورية صربيا، وقد اعتبر المجتمع الدولي الحل في قضية كوسوفو هو إعادة الحكم الذاتي الذي كان مطبقاً في السابق بالإقليم على أساس أن مبدأ تقرير المصير ينطبق على الأمم التي كانت تشكل الجمهورية اليوغسلافية الاشتراكية السابقة عملاً بالدستور اليوغسلافي، وفي مقابل ذلك تم إجراء جهود دولية للتسوية السلمية للنزاع، وكان أهمها مفاوضات رامبوبية، التي أشرفت عليها مجموعة الاتصال الدولية، والتي ارتكزت تلك المفاوضات على شقين سياسي وعسكري خلال جولتين[167]. وقد تضمن الجانب السياسي منح الإقليم حكم ذاتي ديمقراطي، وأعطى الإقليم حرية أكثر في إدارة شؤونه، ومن ثم يتم جرى استفتاء بعد ثلاث سنوات لتقرير المصير، أما الشق العسكري يقوم على تهيئة قوات لحفظ السلام لضمان التطبيق تضم 28 ألف رجل من قوات حلف شمال الأطلسي، وتمويل من قبل الدول الأوروبية، ومع مرور أسبوع من دون التوصل لحل تدهور على أثره الوضع الأمني بالإقليم في الإقليم، وقد منح المجتمع الدولي للطرفين فرصة أخرى لحل النزاع سلمياً من خلال جولة ثانية كانت في 15 مارس 1999، والتي رفضها الجانب الصربي، لكونه رفض انتشار القوات متعددة الجنسيات بالإقليم، باعتباره انتهاكاً للسيادة الوطنية لصربيا، مما أدى إلى تصاعد التحذيرات الغربية لصربيا. والتي

---

[166] رابح مرابط، أثر المجموعة العرقية على الاستقرار الدول دراسة حالة كوسوفو، رسالة دكتوراه، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، 2008-2009، ص66.

[167] تمرابط ايمان، مرجع سبق ذكره، ص132.

على أثرها انطلقت الضربات الجوية الأطلسية على الجمهورية اليوغسلافية بعد فشل المفاوضات أخيراً، والتي استمرت إلى 79 يوماً متواصلة، ومن دون تفويض أممي بذلك، إلى أن أصدر مجلس الأمن قراره بتأييد التدخل في 10 يونيو 1999 بالنهاية[168].

بعد أن أوضحنا تطور الوضع الإنساني في إقليم كوسوفو وتدويله سنتطرق إلى موقف المنظمات الإقليمية والدولية من حالة كوسوفو بالمطلب التالي.

المطلب الثاني

موقف المنظمات الإقليمية والدولية من الصراع بكوسوفو

وكنتيجة لتفاقم الوضع المأسوي بالإقليم، استوجب على المجتمع الدولي التحرك والتدخل لإنهاء الأزمة بالإقليم، وقد شهد مع ذلك التحرك خروج العديد المظاهرات الشعبية المنددة بالحرب على يوغسلافيا.

وكانت المشكلة الرئيسية هي ضرورة أن يحدث التدخل بشكل تدريجي وبموجب اتفاق مع صربيا لإنهاء الصراع بين الطرفين، وأن يكون الهدف من ذلك وقف العنف وتوفير الحماية للسكان من كافة الأعراق تمهيداً لرعاية اتفاق حول وضع الإقليم، يستند إلى مجموعة من المبادئ في مقدمتها استعادة ألبان الإقليم للحكم الذاتي ضمن صربيا، وعدم السماح ببحث فكرة الانفصال والتعامل مع الإقليم على أنه جزء من الأراضي الصربية[169].

إن موقف المجتمع الدولي من مشكلة كوسوفو، هو موقف جميع دول العالم بشعوبها وقواها السياسية المؤثرة، أي عندما يقال بأن المجتمع الدولي قد أقر أو استنكر مسألة معينة فيعني، من الناحية النظرية موافقة أو رفض أشخاص العلاقات الدولية على أمر معين، وعبارة (أشخاص العلاقات الدولية) لا تعني مواقف الدول الرسمية حصراً. ويمكن

---

[168] جمال منصر، مرجع سبق ذكره، ص77.

[169] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، مرجع سبق ذكره، ص99.

لنا القول أن الرأي العام الدولي هو صوت المجتمع الدولي[170]. والرأي العام الدولي هو الرأي السائد بين مواطني العالم أجمع بالنسبة للقضايا التي تمس مصالح شعوب العالم. وبعبارة أخرى هو رأي أغلبية شعوب العالم في فترة معينة نحو قضية أو أكثر يحتدم فيها الجدل والنقاش، وتمس مصالحها المشتركة أو قيمها الإنسانية مساً مباشراً.[171]

والقصد من هذا التعريف هو: "التأكيد على أن الرأي العام العالمي إنما هو رأى الشعوب لا رأى الحكومات، فطالما تباين الرأي بين الشعوب وحكوماتها. وأقرب الأمثلة إلى ذلك معارضة. وللحروب العدوانية التي تورطت فيها بعض الدول الكبرى بعد الحرب العالمية الثانية، وآخرها العدوان ضد العراق عام .2003". [172]

وبما أن الوضع الدولي الراهن في ظل قاعدة الاستقطاب الأحادي فإن العلاقات الدولية – الرسمية – مرهونة بإرادة وتطلعات القوة المهيمنة[173] مما يؤدي حتماً إلى تكتم غالبية دول العالم من التعبير عن مواقفها الحقيقية خوفاً على مستقبلها السياسي أو حرصاً على مصالحها الاقتصادية.

ومن هذا المنطلق يتم رجوعنا للرأي العام الدولي والمؤسسات الدولية غير الحكومية والشخصيات الدولية والنخب المثقفة في مختلف أنحاء العالم لكشف مواقفها اتجاه تدخل الولايات المتحدة الأمريكية وحلف الناتو في كوسوفو وشن الحرب ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية عام 1999.

إن تجاوب أو عدم تجاوب الرأي العام الدولي تجاه عمل معين، تقوم به دولة أو مجموعة من الدول، يعكس مدى شرعية أو عدم شرعية ذلك العمل. فالقضية تدور حول مدى شرعية التدخل لأسباب إنسانية. وموضوع البحث تحديداً يخص التدخل العسكري في كوسوفو من قبل حلف شمال الأطلسي والذي أثار غضب الرأي العام الدولي، ومعارضة

---

[170] محمد عبد القادر حاتم، الرأي العام وتأثره بالإعلام والدعاية، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 2006، ص8.

[171] مختار التهامي، عاطف عدلي العبد، الرأي العام، القاهرة: كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2005، ص 20.

[172] نفس المرجع السابق، ص 20.

[173] غينادي زوغانوف، العولمة والعلاقات الدولية، ترجمة: عدنان جاموس، دمشق: مكتبة ميسلون، 2002، ص 45.

النخب السياسية حتى داخل كوسوفو ذاتها. فقد كان جيش تحرير كوسوفو، في بداية الأزمة، كان يعد أوروبياً، ضمن المنظمات الإرهابية التي تسعى إلى تحقيق مكاسب سياسية عن طريق العنف. وكان زمام المبادرة السياسية السلمية من داخل كوسوفو يتمثل في تيارين مهمين:

- الأول: يمثله إبراهيم روغوفا* [174]، زعيم حركة العصيان المدني الضخمة الذي أصبح "الرئيس" في كوسوفو في استفتاء غير رسمي عام 1991، وأعيد انتخابه مارس 1998 (حين دعا لمقاطعة هذه الانتخابات جيش تحرير كوسوفو) بشكل واضح، وهو يعكس بذلك وجهة نظر مختلفة من خط جيش تحرير كوسوفو.
- الثاني: يمثله آدم ديماتشي* (الذي كان المتحدث باسم جيش تحرير كوسوفو حتى رامبوييه)[175] وهو يعارض تبعية جيش تحرير كوسوفو إلى منظمة حلف شمال الأطلسي. وعارض قصف الناتو، الذي وصفه بأنه "ضد صربيا وألبان كوسوفو". وهو يعتقد بأن استخدام القوة هو اتباع لنفس أسلوب وآلية المعالجة التي يتبعها ميلوشتفيتش، تلك التي ستعيق الديمقراطية في صربيا مدة مائة عام قادمة. علماً بأن ديماتشي قد قضى مدة طويلة في السجن منذ عهد الرئيس تيتو، بسبب اتهامه، قيل

---

* إبراهيم روغوفا: إبراهيم روجوفا، سياسي ألباني مسلم. عين رئيساً لكوسوفو كان أول رئيس لها، كما أنه قائد حزب الاتحاد الديمقراطي الألباني وهو حزب الأغلبية بها خلال حرب الألبان مع الصرب لنيل استقلال بلدهم، وهو ما حدث بعد وفاته بسنتين بعام 2008.

[174] محمد الأرنؤوط: كوسوفو، الاستطلاعات تؤكد فوز إبراهيم روغوفا بالرئاسة، لندن، مجلة الحياة، العدد 14057، 2001/9/10، ص8.

* آدم ديماتشي: ولد ديماتشي في 1935 في بريشتينا، التحق بالعمل محرراً لغوياً في دار النشر الأولى باللغة الألبانية مصطفى باقيه ثم محرراً أدبياً في المؤسسة الجدية"ريلنديا". وخلال سنوات 1956 – 1958 أصبح آدم اسماً معروفاً في الأدب الألباني الجديد في كوسوفو، وبعد حرب 1999 انشغل ديماتشي بموضوع المصالحة فترأس "لجنة التفاهم والتسامح والتعايش" وجال في كوسوفو ليحضّ الأقلية الصربية على البقاء والاستمرار في العيش المشترك مع الألبان في كوسوفو الجديدة، ومع استمراره في موقفه المعارض إذ لم يقبل بأي منصب سياسي بعد حرب 1999، حتى في مفاوضات رامبوية تم التغاضي عنه من قبل وزيرة الخارجية الأمريكية "مادلين أولبرايت" كنتيجة لموقفه من تدخل الناتو.

[175] جميل روفائيل: كوسوفو، آدم ديماتشي للحياة، إحلال الثقة بين الصرب والألبان ممكن، صحيفة الحياة، لندن، العدد 13749، في 200/11/2، ص7.

عنه، بأنه يمثل التيار الانفصالي الألباني في كوسوفو. وكان ديماتشي يرى بأن قضية كوسوفو يمكن أن تجد لها حلاً من خلال لمفاوضات مع صربيا، ويرى الحل يكون عبر كونفدرالية ترتبط مع صربيا والجبل الأسود بروابط دستورية تتساوى فيها الدول الثلاث، ولا يمكن ولادة مستقبل مستقر للمنطقة دون إشراك مقدونيا وألبانيا وبلغاريا واليونان في التوصل الى حل حول مستقبل الألبان في منطقة البلقان. ويرى ديماتشي بأنه لا يحق للحكومات الأجنبية أن تقرر النظام الأساسي المستقبلي لكوسوفو. إن موقف ديماتشي هذا جعل وزيرة الخارجية الأمريكية تبعده عن مفاوضات رامبويه الثانية وتصفه بأنه (شخصية غير موثوق بها) [176].

إن معظم المؤسسات البحثية العلمية والنخب الثقافية في مختلف أنحاء العالم وجهت شكوكها صوب التدخل في كوسوفو فيما إذا كان لأسباب إنسانية حقاً أم لدوافع سياسية استخدمت الجوانب الإنسانية كتبرير للقيام بالتدخل العسكري. ويستثنى قلة من الباحثين والمختصين الذين وقفوا موقفاً مغايراً للأغلبية وأيدوا الناتو في هجومه على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية.

نأخذ على سبيل المثال بحث الدكتور السويدي أوفه برنغ Ove Bring أستاذ القانون الدولي في كلية الدفاع وجامعة استوكهولم[177]، والذي كتبه تحت عنوان: " أينبغي أن يأخذ حلف شمال الأطلسي زمام المبادرة في صياغة عقيدة التدخل الإنساني؟". ويشير برنغ إلى عدة أمور يراها مشروعة وفق وجهة نظره واجتهاده الشخصي لعملية التدخل الإنساني المشروعة منها:

- إن تدخل حلف الناتو في كوسوفو يهدف إلى وضع حد لحملة التطهير العرقي التي يشنها الصرب ضد ألبان كوسوفو، ويهدف أيضاً إلى ضمان عودة المهجرين الأمنة إلى ديارهم وبحماية دولية.

---

[177] Ove (Bring): *Should NATO take the lead in formulating a doctrine on humanitarian intervention?* NATO Review، Vol. 47 – No. 3، Web edition Autumn 1999،pp. 24-27.

– على صعيد العلاقات الدولية، مثلاً: مفهوم سيادة الدولة، وعدم استخدام القوة، واحترام حقوق الإنسان. ويرى الكاتب أن هناك حاجة ملحة لعقيدة التدخل الإنساني تفرض نفسها وتعطي الأولوية لحماية حقوق الإنسان على سيادة الدولة في ظروف معينة.[178] وعليه يجب على الناتو أن يأخذ زمام المبادرة في هذا الشأن.

كما يطرح الكاتب أوفه برنغ سؤالاً يقول فيه: هل يعد تدخل الناتو في كوسوفو خرقاً للقانون الدولي؟، وقد حلل موضوع التدخل على النحو التالي:

إن ما حصل في كوسوفو هو: "انحراف استثنائي عن القانون الدولي"، ففي الأزمات الإنسانية عندما تتعارض سيادة الدول مع مبادئ حقوق الإنسان فلابد للسيادة أن تستسلم أمام حماية الشعوب. وإن تدخل الناتو في كوسوفو هو تطوير تدريجي للقانون الدولي. ويقر برنغ بأن معظم المحامين الدوليين يتفقون على أن قصف يوغسلافيا غير شرعي لو ينظر إليه بموجب أحكام القانون الدولي وبموجب ميثاق الأمم المتحدة، لأن العمل لا يستند على قرار صادر من مجلس الأمن الدولي وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولا هو في إطار مفهوم الدفاع الجماعي عن النفس بموجب المادة 51 من الميثاق – هاتين الحالتين فقط يمكن بموجبهما تبرير استخدام القوة المسلحة.

ونحن نسأل: هل بالإمكان خرق أي قاعدة قانونية ملزمة تحت حجة الانحراف الاستثنائي؟ وهل يجوز للدول والمنظمات الدولية التخلي عن التزاماتها القانونية تحت ذريعة الانحراف الاستثنائي؟ وما المقصود بالانحراف الاستثنائي؟ هل أن تعبير الانحراف الاستثنائي هو بديل لقاعدة تغيير الظروف؟.

ولكن يضع الأستاذ السويدي برنغ شروطاً بموجبها محددة يجري التدخل بموجبها، وكأنها تقنن لمفهوم التدخل الاستثنائي، وتلك الشروط هي:[179]

---

[178] محمد عزيز شكري: التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، دمشق: دار الفكر، 1993، ص464.

[179] Ove (Bring): op،cit،p.26.

1- يجب التأكد من حدوث حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتي ترقى إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية.

2- يجب أن تستنفذ جميع الطرق السلمية لحل الأزمة.

3- يجب التأكد من أن مجلس الأمن غير قادر على اتخاذ قرار – بسبب حق الفيتو وإن استمرار الوضع يؤدي لوقوع المزيد من جرائم ترتكب ضد الإنسانية.

4- يجب التأكد من أن حكومة الدولة التي ارتكبت الجرائم غير راغبة في تصحيح الوضع.

عند ذلك يمكن الحل من خلال اتخاذ قرار القيام بعمل عسكري من قبل منظمة إقليمية بموجب ميثاق الأمم المتحدة لتغطيتها، وذلك باستخدام طريقة "الاتحاد من أجل السلام"[180] كسابقة، على غرار ما حصل لحالة الأزمة عام الكورية 1950 للحصول على موافقة من قبل الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن[181]، واتخاذ القرار مباشرة بأغلبية الثلثين في الجمعية العامة وذلك يكون استخدام القوة متناسباً مع قضية إنسانية هي في متناول اليد وفقاً للقانون الإنساني الدولي وفي إطار وضع حد للفظائع من أجل بناء نظام جديد لأمن الناس في البلد المعني.

يعد موقف روسيا الاتحادية وموقف الصين الشعبية الرسمي الموقفان الرسميان المناهضان للحرب على يوغسلافيا والتدخل العسكري في كوسوفو، ولكن شعوب العالم عبرت عن رأيها من خلال التظاهر في مختلف مدن العالم، فقد اندلعت مظاهرات

---

[180] ينص قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 377 في 1950/10/3، قرار الاتحاد من أجل السلم على: "أنه إذا أخفق مجلس الأمن بسبب عدم توفر الإجماع بين أعضائه الدائمين في القيام بمسؤولياته الأساسية الخاصة لحفظ الأمن الدولي في الحالات التي يبدو فيها وقوع تهديد للسلم أو إخلال به من أعمال العدوان تبحث الجمعية العامة الموضوع فورا لإصدار التوصيات اللازمة للأعضاء لاتخاذ التدابير الجماعية والمناسبة بما في ذلك استخدام القوات المسلحة عند اللزوم للمحافظة على السلام أو لإعادته إلى نصابه في حالات الإخلال به أو حالات العدوان". بطرس بطرس غالي: كوريا وهيئة الأمم المتحدة، القاهرة: منشورات الجمعية المصرية للقانون الدولي، 1951، ص8.

[181] وهناك رأي مخاف لهذه الفكرة. انظر: رمزي نسيم حسونه، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي وآلية الرقابة عليها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، العدد الأول، 2001، ص559.

جماهيرية عارمة في مختلف أنحاء العالم، بما فيها الولايات المتحدة وأوروبا، منددة بالتدخل الأطلسي في كوسوفو والحرب على كوسوفو وما سيترتب عنها من ويلات وتشرد وتدمير للبنية التحتية لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية.

ومن الغريب أن بلد ينتهج الديمقراطية مثل الولايات المتحدة الأمريكية تحتسب كل من يخالف مواقفها السياسية بأنه يستهدف أمن أمريكا ذاتها، وقد عبرت الولايات المتحدة عن ذلك رسمياً بكتاب أصدره أحد مكاتب وزارة خارجيتها تحت عنوان "أعمال العنف السياسي ضد الأمريكيين 1999"[182]. والخارجية الأمريكية قد اعتبرت أن جميع المظاهرات الشعبية التي اندلعت في مختلف قارات العالم بانها "أعمال عنف سياسي ضدها"[183]، في حين أن جميع المظاهرات كانت سلمية فيما عدا بعض الأفعال التي خرجت عن طورها السلمي وهي حالات قليلة جداً ولا تسجل نسبة ذات شأن مقارنة بعدد المظاهرات، كما أن تلك الأعمال ليست ذات تأثير خطير مثل إلقاء زجاجات مالتوف في 3 أبريل 1999 على بوابة قاعدة أفيانو*Aviano والتي تنطلق منها بعض أسراب طائرات الحلف المكلفة بقصف جمهورية يوغسلافيا الاتحادية. وتكررت المظاهرات المنددة بحرب الناتو عشرات المرات أمام بوابة القاعدة المذكورة وحدثت حالة إلقاء زجاجة مالتوف للمرة الثانية بتاريخ 5 مايو1999، ومما يذكر بأن الخارجية الأمريكية قد وثقت نتائج هذا العمل في مؤلفها المذكور حيث أدى إلى "احتراق بعض الأعشاب القريبة من بوابة القاعدة" [184].

---

[182] اندرو غارسون (محرر): العنف السياسي ضد الأمريكيين عام 1999، (نشرة مكتب الأمن الدبلوماسي)، لسنة 1999، ص2.

[183] نفس المرجع السابق، ص 3.

* افيانو: قاعدة عسكرية تابعة لحلف شمال الأطلسي في إيطاليا.

[184] اندرو غارسون (محرر): مرجع سبق ذكره، ص4.

وقد أحصت السلطات الرسمية الأمريكية تلك المظاهرات في جميع أنحاء العالم بـ 257 مظاهرة والتي تدعوا لوقف القصف على يوغسلافيا، والتي تم تصنيفها حسب المناطق الجغرافية للعالم، وعلى الوجه التالي:

- نصف الكرة الغربي 102 مظاهرة.
- أوروبـــــا 77 مظاهرة.
- أفريقيا ج. الصحراء 25 مظاهرة.
- شرق آسيا 11 مظاهرة.
- جنوب آسيا 8 مظاهرة.
- شرق آسيا والباسك 34 مظاهرة.

ومن أجل أن تكون الصورة واضحة فقد بذلنا جهداً إضافياً في تصنيف تلك الأعمال وجعلناها مبوبة حسب تسلسل التواريخ اليومية، حيث اندلعت المظاهرات في مختلف قارات العالم، وهي تعكس صورة الرأي العام العالمي الذي استنكر تدخل حلف الناتو وحربه ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية.

وقد بادرت مجموعة من المنظمات الدولية والإقليمية لإيجاد حل سريع للازمة الكوسوفية، سنذكر أهم المؤسسات التي اهتمت بمشكلة كوسوفو ومحاولاتها للوصول لتسوية بالإقليم وهي:

1. موقف منظمة الأمن والتعاون الأوروبية (O.S.C.E)*:

بادرت الدول الأوروبية ببذل جهود متواصلة عبر منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، وتمكنت هذه الدول من فرض وجهة نظرها على مجال عمل مجموعة الاتصال الدولية، فحرصت منذ البداية على إبعاد الخيار العسكري واضفت على تحركاتها الطابع السياسي

* منظمة الأمن والتعاون الأوروبية: هي منظمة إقليمية أمنية تضم 55 دولة من أوروبا ووسط آسيا وأمريكا الشمالية. وكانت تعرف سابقاً باسم مؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي في الفترة ما بين 1972-1994.

وبالتالي كان ما ترتب على الاجتماع من بيانات شديدة اللهجة، عبارة عن تحذيرات سياسية[185].

واعتبرت الدول الأوروبية ان النزاع بجمهورية يوغسلافيا الاتحادية هو نزاع أوروبي بداخل دولة أوروبية وأن الأثار الإنسانية والاقتصادية المترتبة عنه تمتد إلى الدول المجاورة ليوغسلافيا، لذا فإن الحل الأوروبي سيكون هو الأفضل، خاصة وأن مساحة الخلاف بين الدول الأعضاء إن وجدت ستكون أقل بكثير مما لو كان هناك أطراف أخرى غير أوروبية، كما أن ميثاق الأمم المتحدة نص على أهمية الدور الإقليمي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين.

ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبية (O.S.C.E) هي منظمة ذات طابع سياسي، ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبية بحسب الفقرة الأولى من المادة (52) التي تشير إلى أنه ليس في الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج المسائل المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، يكون العمل الإقليمي صالحاً فيها ومناسباً ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية في نشاطها المتلائم مع أهداف الأمم المتحدة وميثاقها[186].

وبناءً على هذا النص، يمكن للمنظمات الإقليمية التصدي للنزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي بصورة فورية ومستقلة دون انتظار تفويض من الأمم المتحدة ما دامت تعمل وفقاً لضرورات لحفظ السلم والأمن الدوليين، وفي إطار ميثاقها وميثاق وأهداف الأمم المتحدة، وهذا ما أشارت إليه الفقرة الثانية من المادة (52) من ميثاق الأمم المتحدة التي أكدت على أنه يبذل أعضاء الأمم المتحدة الداخلون في مثل هذه التنظيمات الإقليمية كل جهودهم لتدبير الحل السلمي للنازعات المحلية عن طريق هذه التنظيمات الإقليمية، حتى قبل عرضها على مجلس الأمن.

---

[185] عماد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص102.

[186] مسعد عبدالرحمن زيدان، مرجع سبق ذكره، ص291.

وقد حاولت منظمة الأمن والتعاون الأوروبي في هذا الإطار وفي ظل المأساة الإنسانية التي عرفها إقليم كوسوفو التدخل لإنهاء المآسي الإنسانية ولكن الجانب الصربي رفض هذه المساعي[187].

إن منظمة الأمن والتعاون الأوروبية تعد أول منظمة إقليمية اهتمت بالوضع في إقليم كوسوفو، وقد شكلت فريق يهتم بتقصي الحقائق وما ارتكب من جرائم، وأيضاً الحيلولة دون نشوب النزاعات، كما أكدت لجنة تقصي الحقائق بأن الوضع قابل للانفجار. وقد قامت منظمة الأمن والتعاون الأوروبية بتكليف بعثة استطلاعية للتحري في إقليم كوسوفو. وقد قررت منظمة الأمن والتعاون الأوروبية بأن يكون لها تواجد بشكل دائم في المناطق الثلاث (كوسوفو، فويفودينا، سنجق) تحت اسم البعثات طويلة الأجل، إذ تتكون البعثة من حوالي عشرين موظفاً، وبالفعل انطلقت تلك البعثة بعملها في سبتمبر 1992، وأيضاً تابعت البعثة انتهاكات حقوق الإنسان في إقليم كوسوفو[188]. وأيضاً تقوم البعثة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون الأوروبية برصد وتتبع وجمع الكثير من حالات انتهاك لحقوق الإنسان، وتقوم تلك البعثة بمحاولة تقريب وجهات النظر وفتح الحوار بين الحكومة وعامة الناس، وحل كل العقبات التي تحول دون التهدئة والحوار[189].

2. مجموعة الاتصال الدولية:

لقد بدأ الاهتمام حول مشكلة إقليم كوسوفو من قبل مجموعة الاتصال الدولية منذ سبتمبر 1998، ومنذ البداية كانت تصريحاتها واضحة حول معارضتها انفصال الإقليم عن جمهورية صربيا، ولقد حاولت تشجيع أطراف النزاع للجلوس على طاولة واحدة وإيجاد صيغة للتسوية المشكلة بينهم، وقد الزمت نفسها بمتابعة الأزمة وبدون تفويض صريح من هيئة الأمم المتحدة بذلك.

---

[187] مسعد عبدالرحمن زيدان، مرجع سبق ذكره، ص292.

[188] فيكتور– ايف "كوسوفو بين الحرب والسلام"، ترجمة جعفر عبدالمهدي، باريس: منشورات الدفاع الوطني، أغسطس – سبتمبر 1999، ص65.

[189] نفس المرجع السابق، ص68.

وركزت مجموعة الاتصال الدولية على وجوب استئناف المباحثات حول مشكلة كوسوفو في أسرع وقت ممكن. فقد اجمع ممثلو روسيا، الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، ألمانيا، إيطاليا، وفرنسا على هذه المسألة أثناء أول لقاء لهم عقد في فيينا العاصمة النمساوية بعد محاولة فاشلة قامت بها الدول الغربية لتمرير قرار يقضي عملياً بمنح إقليم كوسوفو الاستقلال[190]. وفي نفس السياق صرح الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين) خلال احتفال في الكرملين رداً على اقتراحات منح الإقليم الاستقلال فقال "ان السلام في أوروبا يمكن أن يقوم فقط باحترام وحدة الأراضي الصربية، واليوم يدافع شعب صربيا عن سيادته ووحدة أراضيه"[191].

كما أدركت الدول الأوروبية المخاطر التي يمكن أن تترتب على ترك الولايات المتحدة الأمريكية تنفرد بإدارة الصراع، لأنه سبق وأن عانت الدول الأوروبية من السياسة الأمريكية بالصراع والتسوية في البوسنة والهرسك، وما أحسته الدول الأوروبية من رسائل محددة من أمريكا وتفردها سابقاً بتسوية الملف البوسني عبر اتفاقية "دايتون"، والرسائل باختصار أن أوروبا، مهما حققت من تطور اقتصادي، فإنها ستظل عاجزة عن إدارة شؤنها الأمنية، وأن هذه الشؤون لا يمكن أن يجري ترتيبها إلا من خلال قيادة أمريكية، إضافة إلى ذلك فاتفاقية دايتون كانت لها دلالة أخرى إلا وهي عجز أوروبا في إيجاد تسوية صراع وجد بداخلها، وأن هذا المشكل لو لم تتدخل الإدارة الأمريكية ما وصل إلى حل[192].

ومن هنا عارضت دول مجموعة الاتصال الأوروبية النهج العسكري الذي دعت له أمريكا منذ بداية الأزمة، إذ بدأ واضحاً الانقسام بين الولايات المتحدة من ناحية، وبين الدول الأوروبية في حلف الناتو من ناحية أخرى. وقد عارضت الدول الأوروبية مثلما

---

[190] إذاعة صوت روسيا، 26 يوليو 2007.

[191] صحيفة اليوم، العدد 12461، 28 يوليو 2007. للمزيد انظر الرابط: www.alyaum.com

[192] عماد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص15.

أكدنا سابقاً معارضتها لنهج أمريكا بالتدخل العسكري منذ البداية، فقد احست الدول الأوروبية لمخاطر الأسلوب العسكري كاليونان، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، وحتى بريطانيا لإدراكها النتائج التي ستنجم على التدخل العسكري، فالغارات وإن حدثت حسبما ذكرت الدول الأوروبية فإنها ستؤدي إلى مزيد من التشريد والنزوح لعدد كبير من سكان الإقليم، الأمر الذي سيعيق أي خطة سلام للوصول لحل من قبل طرفي الصراع[193].

وقد طرحت مجموعة الاتصال الدولية حلول لازمة إقليم كوسوفو تشتمل على ثلاث مبادئ أساسية وهي[194]:

أ. الوصول لحكم ذاتي موسع للإقليم.

ب. إجراء انتخابات إشراف دولي.

ج. تشكيل حكومة وقوة شرطة من الأغلبية الألبانية في الإقليم.

وبعد انتهاء اجتماعات مجموعة الاتصال الدولية في لندن في 9 يناير 1999، قدمت مجموعة الاتصال مبادرتها أو الحلول للمشكلة إلى مجلس الأمن الدولي للحصول على دعمه، وهو ما حصل بالفعل عندما أعلن مجلس الأمن الدولي بالإجماع تأييده لخطة مجموعة الاتصال الدولية، كما أكد تمسكه بوحدة وسيادة الأراضي لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية، وهذا ما رفضه جيش تحرير كوسوفو.

ومن جهة أخرى تعقد الموقف أكثر وأصبح الحل بعيد عن الاتفاق بين الطرفين، وذلك بعد أعلن ألبان دخولهم في المفاوضات مع الصرب بثلاث شروط وهي كالتالي:

- لا للمفاوضات حول استقلال كوسوفو.
- لا لتقسيم كوسوفو.
- لا للتخلي عن خطة (مارتي اهتساري)*.

---

[193] عماد جاد، حق التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي، مرجع سبق ذكره، ص16.

[194] نفس المرجع السابق، ص17.

* مارتي أهتساري (1937): رئيس فلندا السابق اختارته المجموعة الأوروبية عام 1999 وسيطاً في الازمة اليوغسلافية، والمبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة لعملية تحديد وضع كوسوفو المستقبلي وذلك من نوفمبر 2005. حاز على جائزة نوبل للسلام عام 2008.

وأخيراً كان تدخل مجموعة الاتصال واعداً من جهة ومهدداً من جهة أخرى، فكانت تعد بتطبيع الوضع بين جمهورية يوغسلافيا الاتحادية والمجتمع الدولي، ومن جهة أخرى تهدد بمختلف العُقوبات التي عُقدت فيما بعد (كالحظر الأممي على الأسلحة، عدم منح التأشيرات للصرب المسؤولين عن القمع في كوسوفو، تقييد القروض الرسمية المخصصة للتجارة والاستثمار كتدابير إضافية). إلا أن الإجماع بين الدول الأعضاء في مجموعة الاتصال لم يتحقق، وذلك بسبب الاعتراض الروسي على فرض عُقوبات على يوغسلافيا[195].

3. الأمم المتحدة:

من الملاحظ انه بعد عام 1990 خصوصاً – أي بعد الحرب الباردة– دخلت الأمم المتحدة في تجارب صارخة للتدخل في بعض النزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، مدفوعة في ذلك من قبل الدول الكبرى بقصد تحقيق مصالح هذه الدول في المقام الأول، وهو ما أكدته العديد من العمليات التي قامت بها الأمم المتحدة، هذه العمليات أثارت الخلاف بين الفقهاء الدوليين ورجال السياسة، وقسمتهم إلى اتجاهين[196]:

1. اتجاه يؤيد عمليات التدخل: ويرى أنصاره بأن التدخل في الصراعات المسلحة ذات طابع غير دولي يجب أن يكون من قبل هيئة الأمم المتحدة في حال انتهاك التزام قانوني معين، خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

كما أن جانباً من أنصار هذا الاتجاه وضع بعض المعايير اللازمة حتى يكون تدخل الأمم المتحدة مشروعاً، ولا يتعارض مع أحكام المادة 7/2، حيث قال بضرورة وضع معايير محددة لمفهوم السلم والأمن الدوليين والتخلي عن سياسة الكيل بمعيارين، ووضع أسس متفق عليها للمبادئ الإنسانية في ضوء الفشل الذي أصاب عمليات الأمم

---

[195] فيكتور – ايف، مرجع سبق ذكره، ص70.

[196] صلاح عبدالبديع شلبي، التدخل الدولي ومأساة البوسنة والهرسك، ط1، القاهرة: منشورات دار النهضة العربية، 1996، ص8.

المتحدة في البوسنة والهرسك وكذلك في الصومال بعد عام 1991، كنتيجة للضغوط الأمريكية على الأمم المتحدة، التي أدت إلى خروج هيئة الأمم المتحدة عن ميثاقها، وساعدت على انتهاك سيادة الدول الصغيرة من قبل القوى الكبرى، كما حدث بالعراق، إذ سعت الدول الغربية نحو ضرورة إسقاط نظام صدام حسين ببغداد، ولما عجزت عن تحقيق ذلك قامت القوات الجوية الأمريكية والبريطانية وكجزء من عملية ثعلب الصحراء في الفترة من منتصف ليلة 17 ديسمبر 1998 إلى صباح يوم 20 ديسمبر 1998، بقصف مكثف خلال سبعين ساعة تم خلالها تدمير البنية الأساسية للعراق.

وقد أعلن الرئيس الأمريكي آنذاك– بيل كلنتون – في أعقاب انتهاء هذه العملية بما يفيد بأن ما حدث للعراق درساً يجب أن يعلمه كل من يفكر في الخروج عن حدود النظام الذي رسمته الولايات المتحدة الأمريكية[197].

هذه الأحداث دفعت اتجاه بعض السياسيين والقانونيين للقول بأهمية إعادة مناقشة نظريات الدولة والسيادة، خاصة في ظل سيطرة سياسة القوة وانحسار دور المنظمات الدولية كالأمم المتحدة.

2. اتجاه معارض لتدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، حيث يقول أنصار هذا الاتجاه أن التدخل ولو لحماية الإنسانية في حال التمرد الداخلي بالدولة فيه انتهاك صارخ للدولة وانتهاك للقانون الدولي[198].

وقد حرص القانون الدولي على إحاطة الدولة بعدد من الخصائص القانونية المحمية بقواعد، من أهمها: الحق في البقاء وعدم انتزاع أقاليم من أرضها رغماً عنها، سواء على سبيل الاحتلال أو الانتزاع أو تشجيع الانفصال عنها، كما حظر القانون الدولي التدخل فيما يعد اختصاصاً داخلياً للدولة، وأهمها حق الدولة في إلا ينفصل إقليم عنها رغم أرادتها، كما أن اعتراف الدول الأخرى بهذا الانفصال يعد عملاً عدائياً وتدخلاً في شؤونها

---

[197] عبدالمنعم سعيد كاظو، الضربات العسكرية الأمريكية ضد العراق، مجلة السياسة الدولية، عدد 138، 1999، ص266.

[198] عبدالله الاشعل، الأمم المتحدة والنظام العالمي في مفترق طرق، جريدة الأهرام المصرية، بتاريخ 12/24/ 1998.ص3.

الداخلية. وعلى الرغم من تطور مبدأ التدخل الإنساني الذي يجمع بين الحرص على الاعتبارات الإنسانية والدوافع الإنسانية، إلا أن معاملة الدولة لرعاياها أو لجزء منهم – وإن اعتبر جزءاً من الاهتمام الدولي– الا فإن الممارسات الجديدة تحاول التوفيق بين الاعتبار الدولي والاعتبارات القانونية المتصلة بحق الدولة وسلامتها الإقليمية وسيادتها واستقلالها[199].

وبينما يسلم المجتمع الدولي بحق الشعوب في تقرير مصيرها، فإنه يسلم أيضاً بمبدأ المحافظة على الدولة وسلامتها الإقليمية. ولقد حدث خلط عبر تاريخ العلاقات الدولية بين حقوق الشعوب وحقوق الأقليات والتي أثيرت لدوافع إنسانية، حيث تم توظيف مبادئ القانون الدولي في عملية الإدارة السياسية للسياسات الخارجية ولكن عند التفاضل بين حق تقرير المصير وحق الدولة في البقاء فإن الحق الأخير هو الذي يرجح وعلى الرغم من تفرد كوسوفو بخصائصها الذاتية المتميزة عن الصرب، فإن ذلك كله لا يبرر التضحية بمبدأ حاكم للعلاقات الدولية والقانون الدولي هو مبدأ السلامة الإقليمية ومن خلال واقع الحال في كوسوفو، يبدأ أن الولايات المتحدة لم تكتف بتطويع تلك المبادئ لمقتضيات الواقع الدولي الذي صنعته، لكنها تريد نسقاً قانونياً جديداً لا تجهده الممارسات الدولية، ويأخذ في اعتباره معايير القوة والتمايز بين الدول، ما دام الواقع قد فارق تماماً مبدأ المساواة في السيادة بين الدول[200].

ومن وجهة نظر الباحث سيترتب على الاعتراف الدولي باستقلال تداعيات سياسية مهمة، إذ أن القبول الدولي اقتطاع جزء من إقليم الدولة، رغم أرادتها لأي سبب كان، قد يدفع الكثير من الأقليات إلى الاستفادة من هذه الحالة بمنطقة البلقان.

---

[199] عبدالله الاشعل، التداعيات القانونية والسياسية لاستقلال كوسوفو، مجلة السياسة الدولية، العدد 172، أبريل 2008، ص184.

[200] نفس المرجع السابق، ص185.

إن حق تقرير المصير يعتبر اليوم من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي المعاصر، وقد تطور هذا الحق تدريجياً من مجرد مبدأ سياسي إلى مبدأ قانوني. والواقع بموجب القانون الدولي المعاصر، فإن حق الشعوب في تقرير مصيرها، لا ينطبق سوى على الشعوب التي لم تتكون في دول بعد، ومن ثم فإنه لا ينطبق على جزء من شعب الدولة بعد انشائها، وإلا فسيتفكك النظام الدولي الموجود الآن، وبالتالي سيترتب عنها الفوضى وعد استقرار لا نهاية لها.

وبرجوعنا الى نص الفقرة (1)* من المادة (53) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة على أنه لا يمكن لمنظمة إقليمية (كحلف شمال الأطلسي) أن تشرع في تجييش إجراءات القسر الجماعي قبل حصولها على موافقة من مجلس الأمن بهذا الخصوص.

ويلاحظ أن حلف شمال الأطلسي بتدخله العسكري بيوغسلافيا، كأنه سوق لنفسه بأنه منظمة إقليمية قد أعفى نفسه من الحصول على موافقة مجلس الأمن الدولي ليقوم بشن ضرباته الجوية على جمهورية يوغسلافيا وبدون أي تفويض من مجلس الأمن. كأن حلف الناتو برر تجاهله لأخذ الإذن من الجهة المخولة بذلك وهو (مجلس الأمن)، بسابقة التدخل الإقليمي في ليبيريا في أغسطس 1990، حين قررت المجموعة الاقتصادية الافريقية الغربية إرسال قوات تضم دولا أعضاء في هذه المنظمة الى ليبيريا، بعد أن نأى بنفسه مجلس الأمن بعيداً عن الأزمة الليبيرية واكتفى مجلس الأمن في 10 أغسطس 1993، وبعد اتفاق السلام بين الفصائل الليبيرية المتصارعة، بإرسال 30 مراقباً إليها[201].

* نص الفقرة (1) من المادة 53 "يستخدم مجلس الأمن تلك المنظمات والوكالات الإقليمية في أعمال القمع، كلما رأى ذلك ملائماً، ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه. أما التنظيمات والوكالات نفسها فإنه لا يجوز بمقتضاها أو على يدها القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس، ويُستثنى مما تقدم التدابير التي تُتخذ ضد أية دولة من دول الأعداء المعرفة في الفقرة 2 من هذه المادة مما هو منصوص عليه في المادة 107 أو التدابير التي يكون المقصود بها في التنظيمات الإقليمية منع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول، وذلك إلى أن يحين الوقت الذي قد يُعهد فيه الى الهيئة، بناءً على طلب الحكومات ذات الشأن، بالمسؤولية عن منع كل عدوان آخر من جانب أية دولة من تلك الدول".

[201] غسان الجندي، حق التدخل الإنساني، ط1، عمان: دار المطبوعات والنشر، 2002، ص109.

نعود إلى موضوع دراستنا، لقد حظى الصراع الدائر بشبة جزيرة البلقان بين الصرب وألبان كوسوفو باهتمام هيئة الأمم المتحدة، لما يحمله من مخاطر التمدد بداخل البلقان ككل، كنتيجة لتعدد القوميات وتنوع الثقافات. ولقد واجهت الأمم المتحدة منذ بداية الأزمة عقبات وصعوبات كنتيجة لموقف بعض الدول التي تعارض التدخل العسكري لحلف الأطلسي في يوغسلافيا كروسيا والصين، والتي تعتبره تدخل خارجي بدولة عضو بالأمم المتحدة، وبدون تفويض أممي بذلك. بينما كانت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا على استعداد للجوء لهذا الخيار إذا باءت المساعي السلمية لتسوية الأزمة للفشل[202].

وقد تم التطرق الى مشكلة كوسوفو في إطار لجنة حقوق الإنساني ومؤتمر جنيف الدولي حول يوغسلافيا من شهر أغسطس 1992 حتى شهر يناير 1996.

واعتبرت هيئة الأمم المتحدة الصراع الدائر بكوسوفو بأنه حرباً أهلية[203]، وينطبق عليها نص المادة (7/2) من ميثاق هيئة الأمم المتحدة حيث يبقي حق التدخل مقصوراً على الأمم المتحدة في الحالة التي يتفاقم فيها الوضع الداخلي بمنطقة البلقان مما يهدد السلم والأمن الدوليين، نزولاً على ما تقضي به أحكام نظام الأمن الجماعي الواردة في الفصل السابع من الميثاق[204].

إن الأمين العام للأمم المتحدة أكد على ضرورة إعطاء الأولوية لمجلس الأمن الدولي لتحديد مدى شرعية استخدام القوة العسكرية. وبالاستناد على هذا التصريح طالبت اليوغسلافية في 1 فبراير 1999، من مجلس الأمن بعقد اجتماع طارئ للنظر في التلويح والتهديد العسكري بالتدخل لحلف الناتو "جوياً" ضدها، والذي اعتبرته الجمهورية

---

[202] أحمد عبدالله ابوالعلا، مرجع سبق ذكره، ص241.

[203] ما يلفت الانتباه في هذا السياق هو موقف المجتمع الدولي من تفاقم الصراع في إقليم كوسوفو، فقد تبلور موقف دولي يؤكد على أهمية المحافظة على وحدة أراضي الجمهورية اليوغسلافية، حفاظاً على الاستقرار الإقليمي في منطقة البلقان التي تتسم بتعقيد التركيبة الاثنية لدولها. وان استقلال كوسوفو سوف يفتح الباب أمام تصاعد دعاوى مماثلة من جماعات إثنية في البلقان.

[204] نفس المرجع السابق ذكره، ص239.

اليوغسلافية عدوان* ضد دولة مستقلة وعضو بهيئة الأمم المتحدة. وقد طرح تدخل حلف شمال الأطلسي بيوغسلافيا الكثير من النقد حول مدى شرعيته والأساس القانوني الذي استند عليه.[205]

فبالنسبة للموقف الرافض لشرعية هذا التدخل فقد بنى رفضه على أساس أن حلف شمال الأطلسي قد خرق المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة وعلى عدم وجود تفويض من مجلس الأمن الدولي للحلف باستخدام القوة وفق الفصل السابع من الميثاق، كما أشارت مجموعة من الدول الأعضاء في المجلس أن حلف الناتو يعد منظمة إقليمية بمقتضى الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، فلا يملك استخدام القوة وفقاً لنص المادة (53) من الميثاق دون تفويض من مجلس الأمن[206].

وقد تم انشاء فريق عمل خاص بالطوائف والأقليات الاثنية والقومية، إذ ساعدت في فتح الحوار ما بين سلطات بلغراد وقادة الألبان بالإقليم حول بعض المسائل الخاصة بالصحة والتعليم، ولكم لم ينجح هذا المسعى بسبب الانتخابات التي جرت في ديسمبر 1992، أي بعد وصول ميلوسوفيتش للسلطة والذي اعتبر المسألة موضوع داخلي لا يحق لأي طرف خارجي التدخل فيه[207].

وبعد محدودية الدور الذي لعبته الأمم المتحدة في بداية الأزمة الكوسوفية، وعلى الرغم من صدور العديد من القرارات من مجلس الأمن الدولي بخصوص كوسوفو، وإنها لم تتجاوز فرض حظر عسكري على يوغسلافيا الاتحادية وعلى جيش تحرير كوسوفو،

---

* فقد تم تعريف العدوان من قبل هيئة الأمم المتحدة في الفترة من 1968- 1974 من قبل اللجنة الخاصة الرابعة بمقر الأمم المتحدة في "جنيف" جهداً كبيراً لتعريف العدوان إلى أن وضع في سنة 1969 المشروع المسمى "مشروع القوى الست" وهي (استراليا، كندا، إيطاليا، اليابان، بريطانيا، والولايات المتحدة الأمريكية)، وقُدم المشروع إلى الجمعية العامة وتم اعتماده في 14 ديسمبر 1974، فعرفته المادة (1) من القرار (3314) الصادر من الجمعية فنصت " أنه استخدام القوة المسلحة من جانب دولة ضد سيادة ووحدة الأراضي أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى، أو بأية طريقة لا تتمشى مع ميثاق الأمم المتحدة".

[205] محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص126.

[206] محمد خليل الموسي، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، ط1، القاهرة : دار وائل للنشر، 2004، صص 43-44.

[207] فيكتور- ايف، مرجع سبق ذكره، ص68.

وعلى الرغم من صدور تلك القرارات في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، إلا أن دور الأمم المتحدة انتهى من خلال التنويه، إن هذا الموقف يهدد سلم المنطقة وأمنها للخطر، وبالتالي تحول دور هيئة الأمم المتحدة عبر مجلس الأمن الدولي إلى مجرد إضفاء للمشروعية فقط على قرارات حلف الناتو بعدما تطورت الأزمة بكوسوفو، وانتهاء بفرض مشروعه للتسوية السلمية بين الأطراف المتصارعة.

وقد تنادت الجهود الدولية لإيجاد الحل السلمي لهذه المشكلة، والتي تبنتها هيئة الأمم المتحدة وهي[208]:

- **خطة كوفي عنان** والتي نصت على الاتي:

تقدم كوفي عنان أمين عام الأمم المتحدة في الفترة نفسها بخطة سلام، شابهت خطة تقدمت بها اليونان والتشيك وقوام الخطتين:

1. الوقف الفوري لجميع أعمال العنف.
2. انسحاب جميع القوات العسكرية الصربية، وكذلك الشرطة الخاصة، والوحدات النظامية من الإقليم.
3. نشر قوة عسكرية دولية.
4. عودة اللاجئين الى كوسوفو.

وقد حظيت هذه الخطة إلى ترحيب من قبل الدول الإسلامية، والمنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها الاتحاد الأوروبي، وحركة عدم الانحياز، وحلف الناتو.

- **خطة السلام الألمانية:**

لقد تقدمت ألمانيا بمشروع بخطة سلام في أبريل 1999، والتي جاء فيها:

1. انسحاب القوات اليوغسلافية من كوسوفو.
2. عودة اللاجئين الألبان إلى ديارهم في وكوسوفو.

---

[208] وللمزيد من المعرفة انظر للرابط التالي : www.marefa.org.com

3. تشكيل قوة دولية لحفظ السلام في الإقليم، وبتفويض من الأمم المتحدة وأن تكون تحت قيادة حلف شمال الأطلسي.

وقد قوبلت هذه الخطة الألمانية بردود فعل مختلفة وهي:

أ. أيدت دول الاتحاد الأوروبي الخطة الألمانية، في ختام اجتماعها في بلجيكا في 14 أبريل 1999، وبحضور الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان.

ب.أيد الاتحاد الأوروبي، قيام إدارة مؤقتة دولية في كوسوفو، عند انتهاء النزاع في الإقليم.

ج. حظيت الخطة بتأييد دول حلف شمال الأطلسي.

د. استقبلت أمريكا الخطة الألمانية بفتور وتحفظ شديدين، من رفض او قبول.

هـ. وافقت روسيا بتحفظ على نقاط الخطة، عدا النقطة المتعلقة ب" تشكيل وإرسال قوة لحفظ السلام في الإقليم".

و. رفضت بريطانيا الخطة رفضاً قاطعاً.

ز. رفض الرئيس اليوغسلافي رفضاً قاطعاً أي تسوية سياسية في ظل استمرار الضربات الجوية لحلف شمال الأطلسي على بلاده.

- خطة السلام الروسية:

تقدمت روسيا بخطة للسلام قدمها المبعوث الروسي "فكتور تشرنوميردين" تضمنت النقاط التالية:

1. العودة الأمنة للاجئين والمشردين.
2. استئناف المحادثات، لأجل حل سياسي، يمنح كوسوفو حكماً ذاتياً.
3. إجراء تخفيض لعدد الجيش اليوغسلافي والشرطة في كوسوفو ورحيل قوات حلف الناتو عن حدود يوغسلافيا.
4. مساعدة دولية لإعادة بناء الاقتصاد اليوغسلافي.
5. وجود دولي في كوسوفو، تحت مظلة الأمم المتحدة وفي ظل مشاركة روسية.

6. تقديم مساعدات إنسانية الى اللاجئين.

وقد كانت الردود الدولية على هذه الخطة متباينة، فقد أكد حلف الناتو على ضرورة انتشار قوة عسكرية دولية. وقد رحبت ألمانيا بالخطة الروسية، بينما أظهرت فرنسا نوعاً من الحذر.

وعليه لابد للأمم المتحدة ان تقوم بتطوير بنيتها القانونية للسيطرة على التدخلات الإنسانية التي تحصل دون موافقة مجلس الأمن من أجل التغلب على مشكلة التعارض بين القانون الدولي الذي لا يسوغ التدخل دون موافقة الأمم المتحدة وبين ما يتم من تدخلات إنسانية، وبذلك تتم مراعاة التغيير الذي يحصل في ميزان القوى الدولي خصوصاً أن مجلس الأمن أصدر الكثير من القرارات الدولية التي تسمح بالتدخل في نزاعات داخلية للحد من المآسي الإنسانية وحفظ السلام الدولي. ومع غياب احترام ميثاق الأمم المتحدة فإن الكثير من الدول القوية ستتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى دون موافقة الأمم المتحدة وبدون ان يستطيع أحد إيقافها، الأمر الذي سيعرض النظام الدولي برمته للانهيار، ولذلك يجب تجاوز العوائق القانونية بطريقة قانونية وشرعية لحماية المضطهدين مع الأخذ بالحسان أن وضع آلية لتنظيم عمليات التدخل الإنساني سيؤدي إلى ازدياد هذه التدخلات مهما وضعت لها من شروط لضبطها[209].

وعليه من وجهة نظر الباحث لابد أن تكون هناك آلية أو طريقة للتدخل لأجل حماية الإنسان أينما وجد وتواجد، ومصممة بشكل يؤدي إلى تدخل من لا مصلحة له في عملية التدخل لكي يبقى مفهوم التدخل موضوعي ومحايد وغايته حقوق الإنسان.

4. حلف الناتو:

يطرح النزاع في كوسوفو أهم ظاهرتين ميزت العلاقات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة والتي تمثلت في: النزاعات العرقية، قضايا الانفصال وتفكك الدول.

[209] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص238.

ويمكننا القول أن تدخل حلف الناتو جاء بعد تصلب المواقف بين الطرفين في القبول بخطط التسوية السلمية، وتمسك كل طرف بمطالبه من دون إبداء أية إرادة سياسية في التنازل أو القبول بالمساومات المقترحة في المفاوضات: مفاوضات "رامبوييه" للسلام، من طرف مجموعة الاتصال الدولية في كوسوفو، وأمام التصعيد المتزايد من أطراف الصراع مما أعطى الفرصة الى تدخل حلف شمال الأطلسي العسكري ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية السابقة كنتيجة كما ذكرنا سابقاً فشل محاولات التسوية السلمية للنزاع.

وأمام تفاقم الوضع الإنساني بكوسوفو، اقر مجلس الأمن الدولي التعامل مع هذه المشكلة البلقانية "كوسوفو" في إطار أحكام الفصل السابع من الميثاق، على اعتبار أن الوضع يمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، وبالتالي تكون قرارته ملزمة للتنفيذ، وعلى ضوء ذلك أصدر مجلس الأمن عدة قرارات* تخص الوضع بحالة كوسوفو[210].

ويمكن القول بأن التدخل العسكري بأن التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو 1999، كان خارج نطاق مفهومه الاستراتيجي لعام1991*، إذ كان التدخل ضمن استراتيجية الحلف محدد وفق المادة (5)*، في حالة عدوان خارجي للدول الأعضاء، ونطاق عمله لا يتجاوز المنطقة الاورو- أطلسية المحددة له في معاهدة

---

* القرارات هي : 1160،1199،1203،1239،1244.

[210] أمينة غيب، استراتيجيات المنظمات الدولية في إعادة المنظمات الأعمار- نموذج كوسوفو، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2011-2012، ص79.

* المفهوم الاستراتيجي لحلف الناتو 1991 يتضمن : بعد انتهاء الحرب الباردة، اعتمد حلف شمال الأطلسي مفهوم استراتيجي جديد غير مصنف عام 7-8 نوفمبر 1991، وهذا اختلف عن الوثائق الاستراتيجية السابقة حيث أكد الحفاظ على أمن أعضاء المنظمة من خلال الدفاع الجماعي وحماية السلام في أوروبا الجديدة. ودعا إلى تحسين وتوسيع نطاق أمن أوروبا من خلال الحوار والشراكة والتعاون مع الخصوم السابقة، وتخفيض استخدام القوات النووية إلى مستوى الحد الادنى والتدخل لإرادة الأزمات ومنع الصراعات للحفاظ على السلام والاستقرار في أوروبا.

* نص المادة (5) من ميثاق الحلف" تتفق الأطراف على أنه في حالة شن أي هجوم مسلح ضد واحد أو أكثر منها في أوروبا أو أمريكا الشمالية، فسيعتبر ذلك هجوماً ضدها جميعاً. وبالتالي، تتفق الأطراف على أنه في حالة حدوث مثل هذا الهجوم، فسيقوم كل طرف من الأطراف، بموجب المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة ي حق الدفاع الفردي والجماعي عن الذات، بمساعدة الطرف أو الأطراف التي تعرضت للهجوم باتخاذ الإجراء الذي تراه مناسباً، بما في ذلك من أجل استعادة الأمن في منطقة شمال الاطلنطي. ويتم ابلاغ مجلس الأمن، دون تأخير، بكل هجوم مسلح من هذا النوع والإجراءات المضادة المتخذة اتجاهه. ويتم وقف الإجراءات بمجرد اتخاذ مجلس الأمن للخطوات الضرورية لاستعادة السلام والأمن الدوليين".

التأسيس وهي أقاليم الدول الأعضاء، وبالتالي كانت مهمته الأساسية الدفاع عن أمن الدول الأعضاء في حالة عدوان، وجمهورية يوغسلافيا ليست من بين الدول الأعضاء في الحلف[211].

ومن هنا يمكن أن نقول بأن تدخل حلف الناتو بكوسوفو عام 1999، نتج عنه تبني الحلف لمفهوم استراتيجي جديد يتضمن تغيير المبدأ العسكري الرئيسي للحلف من الدفاع عن الدول الأعضاء به إلى حماية نهج استراتيجية جديدة وهي حماية مصالح أعضاء الحلف حتى خارج حدوده الجغرافية، مع إعطاء الحق الكامل في استخدام القوة العسكرية في أي منطقة في حالة خطر على أمن أوروبا أو استقرارها ومن بينها النزاعات العرقية والدينية[212].

تجدر الإشارة إلى أن التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في النزاع بكوسوفو 1999، قد أثار جدلاً بين القانونيين والسياسيين من حيث مدى شرعيته مع المواثيق الدولية، حيث أنه يمثل[213]:

- مرحلة محورية في تطور استراتيجية الحلف ومشاركته في إدارة الأزمات وحفظ السلم والأمن الدوليين التي وضع أسسها في قمة واشنطن 1999.
- تحول في القانون الدولي من حيث أنها تجسد شكل جديد من أشكال التدخل عسكرياً لأغراض إنسانية نتيجة لأعمال لإبادة والتطهير العرقي الواسع النطاق في كوسوفو بين المجموعات العرقية الصربية والألبانية.

وبالتالي يستنتج الباحث بأن تدخل حلف الناتو كان خارج الشرعية الدولية، وفي نفس الوقت فتح افاقاً جديدة وتغييرات جوهرية في مفاهيم السيادة، والاهتمام بمفهوم حقوق الإنسان، وأظهر لنا مهام جديدة للحلف.

---

[211] تمرابط ايمان، مرجع سبق ذكره، ص149.

[212] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص236.

[213] تمرابط ايمان، مرجع سبق ذكره،ص150.

وأخيراً من خلال مما سبق يمكن القول أن تدخل حلف الناتو كان أحادي الجانب، وبدون تفويض أممي بذلك ويعد التدخل غير مشروع دولياً، والأكثر من ذلك استغراباً حول عدم ظهور أي إدانة أو تصريح من قبل مجلس الأمن الدولي بإدانة الضربات الجوية للحلف والتي استمرت ضد دولة عضو بالأمم المتحدة ولمدة 79 يوماً متواصلة، وقد برر حلف ذلك في الآتي[214]:

1. الدوافع الإنسانية والقانونية مثلت الدافع الرئيسي لتحرك الحلف حيث أن الأعمال العدائية وجرائم الإبادة الجماعية والتمييز العنصري التي قامت بها الحكومة اليوغسلافية.
2. الهدف الأساسي للتدخل هو تكريس مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والأمن الدولي، ولتفادي خطر نشوب حرب إقليمية في أوروبا الشرقية.
3. عدم إذعان السلطات اليوغسلافية الى مطالب المجتمع الدولي وعدم اتخاذ أي إجراءات نحو تسوية الأزمة، كما أن مجلس الأمن قد أيد من خلال قراره رقم 1160 جهود حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا التي سبقت العمل العسكري، ليتم اعتبارها موافقة ضمنية للتدخل عسكرياً.
4. اقتناع حلف شمال الأطلسي بأن اللجوء لمجلس الأمن للحصول على تفويض منه للتدخل العسكري سيكون مستحيلاً في ظل الرفض الروسي والصيني لأي عملية تدخل عسكري، بالإضافة إلى أن تدخل الحلف لم يكن أحادياً وإنما جماعياً قامت به منظمة إقليمية تضم ثلاثاً من الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي[215].

---

[214] معاوية عودة السوالفة، التدخل العسكري الإنساني، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية الحقوق، 2009،ص146.

[215] جمال منصر، التدخل العسكري الإنساني في فترة ما بعد الحرب الباردة من قوة التحالف إلى فجر الاوديسا، الدوحة: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2012، ص88.

الفصل الثاني

(مبررات استبعاد التدخل السلمي لحل الأزمة)

إن الأوضاع المتفاقمة التي حلت بالإقليم، وما زاد الأوضاع تأزماً موقف بعض الدول في ذلك كنتيجة لحساباتها ومصالحها الخاصة على حساب مصالح دولاً أخرى بالمنطقة البلقانية، مما أدى إلى تأزم الأوضاع هناك وقادها للحرب لاحقاً. كان بالإمكان الوصول لخارطة طريق سلمية تنهي الصراع بين الجانبين الصربي والألباني دون اقتتال وذلك من خلال الحوار الحقيقي ودون تدخلات خارجية لها حساباتها على حساب الآخر. وأعطى الفرصة لدول الجوار التي تسعى بالفعل للوصول لحل جذري وحقيقي كمسعى الجانب الفرنسي والإنجليزي عبر مفاوضات رامبوييه لولا عرقلتها من بعض الدول التي تسعى منذ بداية الأزمة إلى تفاقمها وصولاً للتدخل العسكري. واعتبر ذلك بأنها نجحت في مبتغاها وهذا ما سيتم تناوله بالمبحث الأول بهذا الفصل. كما أن هناك العديد من المحاولات لإنهاء الصراع بالإقليم كجهود الأمم المتحدة عبر قراراتها التي أصدرتها قبل التدخل والتي تم التعريج عليها بالمبحث الثاني وذكرها بالمطلب الأول، وصولاً إلى التدخل العسكري لحلف الناتو بيوغسلافيا السابقة حتى استصدار القرار (1244) المهم عن غيره من القرارات السابقة، والذي من خلاله تم إيقاف القصف الجوي والبحري على جمهورية يوغسلافيا ورضوخ الجانبي الصربي لمطالب القرار والذي تطرقت اليه بالمطلب الثاني.

كان السبب في استبعاد التدخل السلمي هو التعنت وتزايد الصراع والاقتتال بين الجانبين الصربي والألباني متجاوزين الحلول الدبلوماسية التي تجنب المنطقة البلقانية كوارث وعواقب وخيمة من جهة، ومن جهة أخرى الجانب الروسي الذي كان عائقاً أمام صدور قرار أو تفويض دولي بالتدخل، باعتباره الحليف الاستراتيجي لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية. والتي رفضت التدخل العسكري في كوسوفو، لذلك هددت باستخدام حق الفيتو

ومنعت الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها من إصدار قرار من مجلس الأمن بالتدخل العسكري ضد جمهورية يوغسلافيا[216].

ففي أثناء عملية "القوة المتحالفة" التي نفذتها قوات حلف الناتو ضد جمهورية يوغسلافيا، إذ عارضت روسيا وبشدة تدخل حلف الناتو في هذه الأزمة. فقد أثرت أزمة كوسوفو– التي وصفت بأنها كانت أخطر منعطف مرت به العلاقات بين روسيا ودول الغرب منذ أوائل فترة الثمانينيات من القرن الماضي– على علاقات روسيا بحلف الناتو بشكل خطير. فمن المعروف أن تاريخ العلاقات الروسية الصربية يرجع إلى مئات السنين، وهو الأمر الذي يفسر دعم روسيا لموقف صربيا ومعارضتها الشديدة لعملية القوة المتحالفة من جهة. إلا أن هناك أسباب جوهرية أخرى. فقد علق الرئيس الروسي الأسبق "بوريس يلسن"، في هذا الشأن قائلاً[217]:

"هل يعتقد الرئيس الأمريكي بيل كلينتون حقاً أن السبب وراء معارضتنا يرجع إلى تعاطفنا مع الصرب؟ ألم يدرك حقيقة أننا نتحدث عن السياسة الأمريكية تجاه أزمة كوسوفو وعن مصير أوروبا بل ومصير العالم بأسره؟ إن الأمر لا يتعلق بالعلاقات القوية التي تربط بين روسيا وصربيا، وذلك لأننا كنا سنتخذ الموقف نفسه إذا كانت الأزمة تتعلق بأية دولة أخرى، مثل بولندا أو إسبانيا أو تركيا. فالدولة المعنية بالأزمة هنا ليست المشكلة".

ومما سبق يمكنني كباحث أن استنتج بأن سبب معارضة الروس لعملية القوة المتحالفة هو طبيعة سياسة حلف الناتو وتداعيات تلك العملية على روسيا وليس صربيا، لكونها المستهدف لاحقاً إلا وهو التهديد لحدودها الإقليمية التي تبعد 700كم من إقليم كوسوفو، وهذا ما شعرت به روسيا وبسبب توسع الحلف في استراتيجياته خارج حدوده وقيامه بدور حارس الأمن.

---

[216] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، مرجع سبق ذكره، ص477.

[217] جينيفر ميدكالف، حلف الناتو، ترجمة بدار الفاروق، ط1، القاهرة: دار الفاروق للاستثمارات، 2009، ص263.

وهكذا يعد اتساع نطاق العمليات الخارجية التي يقوم بها الحلف، خاصة العمليات التي يقوم بها الحلف دون الحصول على تفويض من مجلس الأمن، وهي أحد الأسباب الرئيسية التي تشكل في ضوئها رد فعل روسيا تجاه أزمة كوسوفو.

المبحث الأول

فشل جهود الاتحاد الأوروبي في حل النزاع بكوسوفو

إن أسلوب اللقاء المباشر ما بين الأطراف المتنازعة يعد أسلوباً فعالاً وربما الأفضل للوصول للحل السريع لأي إشكال قد ينجم بين الوحدات الدولية(الدول) أو من خلال اللقاءات غير المباشرة من خلال تدخل طرف تفاوضي ثالث يدخل بينهما لأجل التسوية والوصول لحل، ولربما يكون لديه مصلحة مسبقة وراء تدخله كوسيط بينهما اقصد الوحدات الدولية(الدول)، كما أكدت عليه نص المادة 33 فقرة 1 من الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة[218]. وفي حالة تعذر إيجاد الحل السلمي للمشكل بين الأطراف المتنازعة استوجب عليهم الالتجاء الى مجلس الأمن الدولي والذي بدوره سيقوم باتخاذ الإجراءات المناسبة لحل النزاع، وذلك حفاظاً منه على السلم والأمن الدوليين وفق ما نصت عليه المادة (37) فقرة 1 من الميثاق [219].

الصربي والطرف الألباني بهذه الحالة البلقانية. إذ حظي هذا الصراع باهتمام مجلس الأمن، لما يحمله من خطر الانتشار والامتداد في طول منطقة متداخلة الحدود، ومتعددة الأجناس والثقافات. وقد واجه المجلس منذ بداية الأزمة عقبات وصعوبات نتيجة موقف بعض الدول المتضادة (أمريكا وروسيا) فقد عارضت كل من روسيا والصين أي تدخل عسكري خارجي في الصراع، بينما كانت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا على استعداد للجوء لهذا الخيار إذا باءت المساعي السلمية لتسوية المشكلة بالإقليم بالفشل. وسنتطرق لأهم القرارات التي سلكها المجتمع الدولي لأجل إيجاد مسلك للحل للازمة

---

[218] نص المادة (33) فقرة 1 من ميثاق.." يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بأدي ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها.

[219] نص المادة (37) ف1 من الميثاق.." إذا أخفقت الدول التي يقوم بينها نزاع من النوع المشار إليه في المادة (33) في حله بالوسائل المبينة في تلك المادة وجب عليها أن تعرضه على مجلس الأمن".

الكوسوفية، إلا أن تعنت الأطراف سواء من الدولة المتدخل فيها(يوغسلافيا سابقاً) او من بعض الدول المتدخلة. إلا أن الطرف الذي افشل كل المساعي السلمية للحل هو "أمريكا" لان عملية التدخل منذُ بدايتها هي أمريكية بامتياز بعد ان افشلت الولايات المتحدة الأمريكية بقصد مفاوضات رامبوييه بأحد ضواحي العاصمة الفرنسية.

وقد بررت الولايات المتحدة تدخلاتها برفقة حلفائها هو الدفاع عن القيم الإنسانية المتمثلة في (تحقيق الديمقراطية، حرية التعبير، حق تقرير المصير للأقليات، حماية حقوق الإنسان...إلخ) وبالتالي بررت تدخلها واصبغته بثوب "التدخل الإنساني" وهذا من وجهة نظر الباحث يعتبر ضرب للنسيج الوطني لكل دولة لا تسير في فلكها ومشروعها سواء على المستوى السياسي أو الاقتصادي. وبالتالي أوجدت مبرراتها المقنعة والمقننة داخلياً وخارجياً باسم حق التدخل الإنساني! إذ استند حلف الناتو على مبررات إنسانية وأخلاقية أكثر من أنها قانونية. وأن الدول ملزمة بموجب الالتزامات القانونية والأخلاقية في احترام علاقاتها مع بعضها البعض[220]. والسؤال الذي يطرح نفسه أين أمريكا من قضية العالم الجوهرية ألا وهي "قضية الشعب الفلسطيني" التي وصل عمرها من الاحتلال الصهيوني لسبعة عقود تقريباً.. فما حدث في جنين[221]، نابلس ، رام الله وطول كرم وآخرها غزة من مجازر أمر لا يمكن السكوت عنه، ويتنافى مع أبسط القيم الإنسانية التي تتشدق بها الدول التي تدعي التحضر! إنها سياسة الكيل بمكيالين لأمريكا[222] والغرب عموماً!

---

[220] روبرتو بيلوني، مرجع سبق ذكره، ص36.

[221] وصف مبعوث الأمم المتحدة الى الشرق الأوسط "تيري لارسن" الفظائع الوحشية الهمجية التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية في مخيم جنين بأنها فظائع رهيبة لا يمكن السكوت عنها وهي فظائع تفوق التصور.

[222] كشفت الحرب في كوسوفو عن: حالة من العجز الأوروبي على المستوى الدولي. – هيمنة أمريكية واضحة على المستوى الدولي أو على قيادة حلف الناتو. – تراجع الدور الروسي على المستوى الأوروبي والعالمي. – ضعف وتآكل لدور هيئة الأمم المتحدة. –تكريس سياسة الازدواجية ونسبية المعايير لدى المنظمات الدولية ذاتها.

فإذا ما أريد لفكرة التدخل الدولي الإنساني النجاح، لابد من أن يستفيد منها كل إنسان يتعرض للظلم والاضطهاد، بخاصة أولئك الذين يتعرضون لأبشع صور العذاب والإبادة والاستئصال الجماعي، الذي يعد انتهاكاً لأقدس حقوق الإنسان وهو حق الإنسان في الحياة والبقاء.

وعرف رينيه كاسان* Rene Cassin حقوق الإنسان بأنها " فرع خاص من العلوم الاجتماعية موضوعه دراسة العلاقات بين الأشخاص على أساس الكرامة البشرية وضبط الحقوق والقدرات التي يكون مجموعها ضرورياً لنمو وازدهار شخصية كل كائن بشري".[223]

هناك واجباً عالمياً يقع على عاتق الدول الكبرى بشكل خاص صاحبة القرار في السياسات العالمية. وهذا الواجب يستوجب وضروي أن تقدم تلك الدول المؤثرة نفسها أفضل تقديم فيما يخص حقوق الإنسان، حتى تحذو بقية الدول الأخرى حذوها.

وقد حاول الاتحاد الأوروبي في الكثير من الجهود للوصول لحل لإنهاء الصراع الدائر بين الصرب والألبان في كثير من الحالات، سواء عن طريق مفاوضات رامبوية أو عن طريق أعضاءه بمجموعة الاتصال، وقد استمرت المحاولات الأوروبية لإنهاء الصراع حتى بعد نشوب القصف الجوي لحلف الناتو على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، كخطة السلام التي تقدمت بها إحدى أعضاء الاتحاد الأوروبي وهي "ألمانيا" في محاولتها للوصول لحل للنزاع بين أطراف الصراع وجاء فيها الآتي:

---

* رينيه كاسان: (بالفرنسية: René Cassin) هو دبلوماسي فرنسي ولد في 5 أكتوبر 1887 في بايون وتوفي في 20 فبراير 1976 في باريس. أسس المعهد الفرنسي للعلوم الإدارية، وشارك في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. تحصل سنة 1968 على جائزة نوبل للسلام لعمله على صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما حصل في نفس العام على جائزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. نقل رفاته من مقبرة مونبارناس إلى مقبرة العظماء (ألبانتيون) بباريس خلال الاحتفال بالذكرى المئوية لمولده سنة 1987.

[223] فريد بن جحا: كونية حقوق الإنسان ، تونس: المطبعة المغاربية لطباعة واشهار الكتاب، 2013، ص10.

1. تقدمت ألمانيا بمشروع خطة سلام[224] (أبريل 1999)، لإنهاء الأزمة في كوسوفو، تتضمن وقف غارات الحلف الجوية على يوغسلافيا، لمدة 24 ساعة، لمنح بلغراد فرصة، لسحب قواتها المسلحة من الإقليم. وقد تضمنت الخطة النقاط التالية:

أ. انسحاب القوات اليوغسلافية من كوسوفو.

ب. عودة اللاجئين الألبان إلى ديارهم في كوسوفو.

ج. تشكيل قوة دولية لحفظ السلام في الإقليم بعد خروج القوات العسكرية اليوغسلافية منه، لحفظ السلام بالإقليم، بتفويض من الأمم المتحدة، وعلى أن تكون تحت قيادة الحلف الأطلسي.

2. نشطت ألمانيا في الحصول على موافقة الدول الكبرى على خطتها، بكونها رئيسة كلاً من مجموعة الدول الثماني، والاتحاد الأوروبي في تلك الفترة، تمهيداً لاستصدار مجلس الأمن قراراً في هذا الشأن.

وقد قُبلت هذه الخطة بردود فعل مختلفة:

- أيدت دول الاتحاد الأوروبي الخطة الألمانية، في ختام اجتماعها في بروكسل في 14 أبريل 1999، بحضور الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان".
- أيد الاتحاد الأوروبي قيام إدارة مؤقتة دولية في كوسوفو، بعد انتهاء النزاع في الإقليم، على أن يُعهد بها إليه.
- حظيت الخطة بتأييد دول حلف شمال الأطلسي.
- استقبلت الولايات المتحدة الخطة الألمانية بفتور وتحفظ شديدين من دون رفض أو قبول.
- وافقت روسيا بتحفظ على نقاط الخطة، عدا النقطة المتعلقة ب"تشكيل وإرسال قوة لحفظ السلام في الإقليم".

[224] لمزيد التوضيح انظر "حرب كوسوفو"، بتاريخ يناير 1998 بالرابط التالي: www.google.com

- رفضت بريطانيا الخطة رفضاً قاطعاً، وطالبت باستمرار العمليات العسكرية الأطلسية، بلا هوادة، إلى أن يقبل الرئيس اليوغسلافي شروط الحلف كافة، من دون تحفظ.
- رفض الرئيس اليوغسلافي رفضاً قاطعاً، أي تسوية سياسية، في ظل استمرار ضربات حلف شمال الأطلسي.

وبالتالي يعتبر التدخل من وجهة نظر الباحث مسألة نسبية لا توجد معايير واضحة تحدد ماهيتها، وهو ما جعل مبدأ التدخل الإنساني مسألة انتقائية بدليل أن الشروط التي كانت سبب بالتدخل بحالة كوسوفو. ألم تتوفر في حماية الشعب الفلسطيني المغتصبة أرضه من عام 1948 لغاية الان؟ الم ينظر العالم الغربي لما يتعرض له الشعب الكردي من قتل وتشريد من قبل الأنظمة التركية المتتالية؟ أو المسلمين في الشيشان أو بورما التي يُصلب مسلميها؟ اين ضمائر الغرب والولايات المتحدة من ذلك.. أليسوا بشر يحق وينطبق عليهم مبدأ حق التدخل الإنساني!

ونرجع للحالة الكوسوفية، هل يمكن أن نعتبر التدخل الأطلسي بكوسوفو هو نتيجة لسياسات التهديد والتعنت والعقاب من قبل حلف الناتو ضد صربيا؟ أم نتيجة لفشل وضعف هيئة الأمم المتحدة في إيجاد صيغة مناسبة للحل كنتيجة لارتهانها لأمريكا؟ أو هو ضعف واضح للدور الروسي حليف صربيا؟

لقد أكدت هيئة الأمم المتحدة في ميثاقها منذ أنشأها على اتباع الطرق السلمية بحل القضايا الدولية التي تحدث بين أعضائها، وأعطى الفرصة أولاً للمساعي الحميدة، بعيداً عن لغة القوة أو التهديد بها كما نصت عليه المادة(33) الفقرة 1 من الميثاق. ولتوضيح ذلك سنتطرق في المطلب القادم إلى المسار السلمي الذي حاولت بعض الجهات استثماره في هذا الاتجاه لأجل حلحلت مشكلة إقليم كوسوفو، ولكي تتفادى لجوء بعض الأطراف لاستخدام القوة بعيداً عن تفويض أممي بذلك، كما حصل في كوسوفو. وقد حاولت بعض من الدول الأوروبية إيجاد حل سلمي لمسألة كوسوفو رغم ازدياد التوتر وتفاقم الأوضاع بالمنطقة البلقانية، وصدور العديد من القرارات حول إنهاء الصراع بالإقليم. وكل تلك

الجهود فشلت بالنهاية وهذا ما تم التعريج له بالمطلب الأول. وأيضاً اقترحت بعض القوى المؤثرة بالساحة الدولية كالمملكة المتحدة وفرنسا كمفاوضات رامبوية بأحد ضواحي باريس، وأيضاً تقدمت ألمانيا بخطة لإنهاء الصراع بين الصرب والألبان في أبريل 1999، والخطة الروسية التي تقدم بها مبعوثها لأجل إنهاء الصراع بمنطقة البلقان وكل ذلك تم الحديث عنه بالمطلب الثاني.

المطلب الأول

المسار السلمي لحل أزمة الصراع في كوسوفو

سعى ميثاق الأمم المتحدة إلى المحافظة على السلام والأمن الدوليين من خلال النص على مجموعة من الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية، حيث جاء الفصل السادس منه (المواد من 33 إلى 38) متضمنا النص على هذه الوسائل، غير أن الميثاق ترك لمجلس الأمن وللدول الأعضاء حرية اختيار الوسيلة التي تراها لحل النزاع. كما أكد ميثاق هيئة الأمم المتحدة بالمادة 33* الفقرة 1 على وجوب اللجوء للاحتكام إلى المفاوضات المباشرة بين طرفي النزاع عبر الوسطاء الدوليين من خلال التحكيم والفصل القضائي الدولي بينهم، أو الاستعانة بحل المشكل عبر منظمة إقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية قبل اللجوء للاصطدام العسكري المباشر. إلا أن كل المحاولات السلمية باءت بالفشل بالنهاية.

وهناك وسائل تقليدية للتسوية السلمية تلجأ اليها الدول لحل نزاعاتها وهي المفاوضات، الوساطة والمساعي الحميدة، التحقيق والتوفيق، وأخيراً التحكيم والتسوية القضائية[225].

* نص المادة 33 فقرة 1 (يجب على الأطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطرق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الـ24 وسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها).

[225] محمد بن صديق: الأمن الجماعي والتطورات الدولية المعاصرة، القاهرة: دار النهضة العربية،2012، 70.

وقد حاولت بعض من الدول الأوروبية إيجاد حل منفردة دون التعليمات والتوجيهات الأمريكية بذلك. ومن ثم تتنصل الدول الأوروبية من التبعية الأمريكية، من خلال محاولاتها لإيجاد صيغة سلمية لحل المشكلة وتكون مقبول لدى الأطراف المتنازعة بالمنطقة البلقانية كالمساعي الفرنسية والإنجليزية عبر مساعيها الأوروبية من خلال مفاوضات رامبوية، إلا أن محاولاتهم باءت بالفشل بالنهاية، ومن ثم وصلت مشكلة الإقليم إلى الخيار العسكري كنتيجة كما سبق ذكره للسياسات الأمريكية الاستفزازية الساعية لتدمير الحليف القوي لروسيا الجانب الصربي، والتي أدت الى الخيار العسكري بالنهاية.

ومن وجهة نظر الباحث بأنه كان بالإمكان قبل التدخل العسكري المزيد من التعامل مع مشكلة كوسوفو بشي من المرونة أكثر، لأنه كما ذكرت يؤخذ على تدخل حلف شمال الأطلسي بكوسوفو عدم استنفاذ كل الوسائل السلمية قبل استخدام القوة وهو ما يثير الشكوك في دوافع الحلف ومبادراته، فالموقف السياسي الأمريكي خاصة وهو السبب الذي أزم الوضع إلى ما وصل إليه، فقد عارض الموقف الأمريكي أي نوع من المرونة في التعامل مع الحكومة اليوغسلافية تحضيراً وإعداد للحرب، ولذلك فشلت أية محاولة جادة لإشراك الأمم المتحدة، وتم بقصد استبعاد أي دور لروسيا والصين من المحاولات المبذولة لإيجاد حل دبلوماسي للمشكلة، إذ بالغت في صياغة شروط دور الحلف في الإقليم، لكن القرار(1244) تشير إلى أنها نتائج المفاوضات السياسية نفسها، فقد تم استثناء شرط السنوات الثلاث لتقرير مصير الحكم الذاتي الذي لم توافق عليه الحكومة اليوغسلافية والذي كان سبباً مباشر – من وجهة نظري– في فشل تلك المفاوضات، وبالتالي فإن الحلف لم يتبع الدبلوماسية المرنة، وأنه تخلى عن التزاماته الأخلاقية والقانونية بجعل الخيار العسكري الملاذ الأخير لحل المشكلات الدولية، كما أن طريقة عمل الحلف في كوسوفو تضعف حجته لتجنب الأمم المتحدة وقيود الميثاق، فقد كان حجم القوة المستخدمة يتعارض مع الادعاءات الإنسانية للحلف، فعزوف الحلف عن تحمل التكلفة

البشرية للتدخل جعله يهدف إلى إيقاع ضرر جسيم في الأهداف المدنية الحيوية، وهو ما يعني تحويل الخطر الى المدنيين الذين تدخل لحمايتهم[226].

والسبب الجوهري من وجهة نظر الباحث وراء التدخل يأتي من الرؤية الأمريكية لطبيعة الدول اليوغسلافية وكونها النظام الوحيد الذي لم يتبدل في شرق ووسط أوروبا منذ الحرب الباردة، أي أنها تمثل في المنظور الأمريكي مخلفات الحرب الباردة ووجودها يعيد تذكير شعوب المنطقة بكل ما يمت بصلة إلى المنظومة الاشتراكية والشيوعية التي كان جل دول أوروبا الشرقية يتبعها، وان قرار شن الهجمات هو بالأساس قرار أمريكي، يمثل في حد ذاته رسالة إلى الاتحاد الأوروبي مفادها أنه يمكن أن يكون هذا الاتحاد الأوروبي عملاقاً اقتصادياً كبيراً، ولكن سيظل عاجزاً عن ضمان أمن القارة، وسيظل بحاجة الى القوة الأمريكية السياسية والعسكرية، وأيضاً رسالة ترسلها أمريكا من وراء تدخلها وانتصارها بالنهاية بالحرب إلى دول العالم الأخرى بأنها القوة الوحيدة المتفردة على الساحة الدولية وهي من سيقود العالم بهذا القرن.

إن المنازعات الدولية هي ظاهرة عرفها المجتمع الدولي منذ زمن بعيد، وهي كنتيجة للعديد من الأسباب، ومن أخطرها تلك التي تهدد سيادة الدول ذاتها، أي تمس السلطان الداخلي للدولة، وتقيد تصرفاتها ببعض الواجبات الداخلية.

وتمثل المبادئ القيم والمسلمات التي يتصرف الإنسان على أساسها تلقائياً ويبني عليها نظرته للحياة وترتيب الأولويات، والمبادئ هي النقطة الأولى التي يستند إليها القانون وتبنى فروض وأحكام القاعدة القانونية عليها، فالدولة عندما تستخدم القوة المسلحة ضد دولة أخرى يجب أن يكون هذا الاستخدام متطابقاً مع مبادئ القانون الدولي الإنساني المتضمنة في قواعده، وفي حالة مخالفة الدولة لأحكام قواعد القانون الدولي الإنساني فإننا نحتاج الى دليل عملي مستنداً إلى إثبات.

---

[226] رمضان مسعود خليفة، دور الأمم المتحدة الإنساني بعد الحرب الباردة "دراسة حالة–العراق– كوسوفو"، رسالة ماجستير قسم العلوم السياسية، أكاديمية الدراسات العليا طرابلس، 2009، ص8.

تعتبر مسألة الصراعات بين الدول مشكلة العصر، والتي استوجب على المنظمات الدولية المختصة كمحكمة الدولية ومحكمة التحكيم الدولي إيجاد حلول لها، حتى تُجنب العالم ويلات نتائج تلك الحروب والصراعات.

إن قواعد القانون الدولي التي افرزتها المعاهدات الدولية وهي الجهة المختصة في إيجاد الحلول لأي نزاع قد ينشب بين الدول. وأن تكون طبعاً جهة الاختصاص الأصيل بذلك هي محكمة العدل الدولية أو محكمة التحكيم الدولي. إلا أن اللجوء إلى هذه الوسائل يتوقف على إرادة الدول نفسها، ومن ثم ستوجب ان تنال تلك الأجهزة ثقة الأطراف المتصارعة. وهذه الثقة يجب أن تكون في القواعد المقررة في القانون الدولي العام، وبالتالي يجب على تلك القواعد أن تكون مسايرة لمراحل تطور المجتمع الدولي لا ان تبقى رهينة أو حبيسة المفاهيم التقليدية التي لا تخدم بدون شك السلم والأمن الدوليين، وما دام النزاع بعيداً عن أي حل للمعالجة ولا يخضع لأي قاعدة قانونية من قواعد القانون الدولي العام. وقد لا تتفق الدول المتصارعة فيما بينها حتى على الإطار القانوني المؤهل في الفصل بالنزاع رغم أن تلك الأطراف المتصارعة تدعي أنها تحترم القواعد القانونية للقانون الدولي العام. وبالتالي لحل أي صراع قد ينشب لابد أن يكون هناك نية حسنة وإرادة موضوعية بين أطراف النزاع من أجل اللجوء الى القضاء أو التحكيم الدوليين، وأن لا تقف مسألة السيادة عقبة أمام مبدأ تسوية النزاعات بالطرق السلمية التي أثبتت فعاليتها.

إذ تبرر كل دولة تصرفاتها بأي نزاع على أساس قانوني يستند على قاعدة قانونية دولية أو مبدأ قانوني دولي معين تصرفاتها وأفعالها بأنها لا تمس روح النص القانوني للقاعدة القانونية التي تحترمها كل الدول. ونجد بالمقابل الطرف المقابل بالنزاع يرفض أي قرار قانوني لا يتماشى مع مصالحه مستنداً على نص أو أساس قانوني آخر لربما يجد فيه خلاصة[227].

[227] أحمد سي علي: مبادئ وسائل حل المنازعات الدولية حول السيادة على الأقاليم في القضاء الدولي والتحكيم الدولي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، العدد 11، 2014، ص ص114-107.

قد تحتكم الدول المتنازعة إلى مبدأ معين من المبادئ القانونية الدولية، منها من يلتجئ إلى القضاء الدولي لأجل الوصول لحل لقضيته عبر مبدأ قانوني دولي قبل إتباعه الأسلوب العسكري لحل المشكل، بينما يذهب الطرف الآخر إلى التحكيم الدولي. بعد ذلك يفصل القضاء الدولي أو التحكيم الدولي بمشكلة النزاع بين الأطراف لصالح أحد الأطراف وفق قاعدة قانونية[228].

إن الأساس القانوني لصلاحيات مجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية يتمثل في المادة(34)*، من الميثاق والتي أكدت على مجلس الأمن أن يفحص أي نزاع قد يؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار الإقليمي أو الدولي[229].

لقد أثار التدخل العسكري من قبل حلف الناتو ضد يوغسلافيا في 1999 العديد من التساؤلات والجدل بين الفقه والدول حول مدى مشروعية هذا التدخل من الناحية القانونية: لقد خرج الحلف* من مبدأ عدم التدخل الذي نصت عليه معاهدة الحلف في المادة الثانية* من ميثاقه، ناهيك عن خروجه على أحكام المادة الثانية من الفقرة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة وهو بذلك يكون قد أعطى لنفسه الحق في التدخل في شؤن دولة من خارج

---

[228] أحمد سي علي: مبادئ وسائل حل المنازعات الدولية حول السيادة على الأقاليم في القضاء الدولي والتحكيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص109.

* نص المادة (34): لمجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو أي موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعاً لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع او الموقف من شأنه أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي.

[229] خالد حساني: تدخل الأمم المتحدة في النزاعات الاثنية، **مجلة** الأكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة عبدالرحمن ميرة، العدد2، 2010، ص20.

* الحلف: فقد عرفه دافيد ادواردز David Edawards فقال " الحلف هو التزام مشروط، ذو طابع سياسي أو عسكري بين مجموعة من الدول باتخاذ بعض التدابير التعاونية المشتركة في مواجهة دولة أو مجموعة من الدول الأخرى رغم عدم اشتراط أن تكون هذه الدول مسماة على نحو صريح".. لمزيد من التوضيح انظر ممدوح منصور، سياسات التحالف الدولي: دراسة في اصول نظرية التحالف الدولي ودور الاحلاف في توازن القوى واستقرار الانساق الدولية، القاهرة: مكتبة مدبولي،1997، ص139.

* نص المادة (2) من ميثاق الحلف: سوف تساهم الأطراف، في استمرار تطور علاقات السلم، والصداقة، الدولية في الوقت الذين يدعمون فيه مؤسساتهم الحرة، وتحقيق فهم أكثر للمبادئ والأسس التي تقوم عليها، هذه المؤسسات، كما ينشدون ويشجعون عوامل التضامن، والرخاء وهم يسعون في سياستهم الاقتصادية الدولية، إلى تجنب الخلافات والتناقضات، وتشجيع ودعم التعاون الاقتصادي، بين كل الأطراف فردية أو جماعية.

دول الحلف وفي تحديد ما قد يهدد السلم والأمن الدوليين وفقاً لمصالحه ومصالح أعضائه خارج إطار الشرعية الدولية المتعارف عليها[230].

كما أن الولايات المتحدة قد ادعت الشرعية على ضوء بعض القرارات التي صدرت من مجلس الأمن خلال الأزمة وبصدد القرار 1160 مارس 1998 والذي استند إلى أحكام الفصل السابع من الميثاق إلا أنه لم ير أن الوضع في كوسوفو يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، واكتفي بفرض حظر عسكري على يوغسلافيا والدعوة الى أطراف النزاع للتوصل لتسوية سلمية، وعلى الرغم من أن ذات القرار قد نص على إمكانية اتخاذ إجراءات إضافية في حالة الفشل في ذلك إلا أن التفسير القانوني لهذه الفقرة لا يشكل أساساً قانونياً للقيام بعمل عسكري ضد يوغسلافيا وكذلك فإن القرار (1199) فقد اتخذ اتجاها أكثر تصعيداً عندما نص على أن الموقف في كوسوفو يشكل تهديداً للسلم والأمن في منطقة البلقان، إلا أنه لم يقدم أساساً قانونياً لعمل عسكري مكتفيا بالإشارة إلى أن عدم تنفيذ ما جاء في القرارين 1199،1160 سيؤدي إلى اتخاذ إجراءات إضافية من قبل مجلس الأمن لاستعادة السام والأمن في المنطقة، كما كان يصعب استصدار قرار آخر من مجلس الأمن يخول أمريكا وحلفائها باستخدام القوة العسكرية نظراً لمعارضة روسيا صدور مثل هذا القرار ولذا لجأ حلف الناتو إلى التدخل عسكرياً مباشرة عبر الضربات الجوية والبحرية والجدير بالذكر أنه تم الاتفاق بعدم كفاية القرارين 1199،1160 كأساس قانوني للقيام بأي عمل عسكري ومن ثم عدم مشروعية التدخل[231].

كما يعتبر مبدأ تسوية النزاعات الدولية بالأسلوب السلمي هو هدف من أهداف التي أكد عليها القانون الدولي العام، ويعتبر من أهم مبادئه. مثلما أكد على المبادئ الأساسية

---

[230] بكر إسماعيل، كوسوفو وحلف الناتو، القاهرة: مكتبة البابرس، 2002، ص24.

[231] محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص123.

الأخرى للقانون الدولي والتي أكدت عليها مقاصد ومبادئ هيئة الأمم المتحدة بالمادة(1)* فقرة 1 التي تؤكد على جميع الأعضاء حل المنازعات التي قد تنشب بينهم بالطرق السلمية. كما نصت عليه أيضاً المادة (33)* فقرة 1، والمساواة بين أعضاء الأمم المتحدة كافة بالسيادة والاستقلال والسلامة الإقليمية والذي نصت عليه المادة (2)* فقرة 1، ومبدأ عدم التدخل في المسائل الداخلية للدول، ومبدأ حظر التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد أي دولة أخرى.

وأصبح مبدأ تسوية النزاعات بالطرق السلمية من مرتبة القواعد الأمرة[232]. كما أكد أيضاً الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي المتعلق بالعلاقات الودية بين الدول الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (2625)* في 24 أكتوبر 1970، والذي أكد من خلاله على وجوب كل الدول أن تحل مشاكلها التي قد تقودها إلى مواجهة مسلحة مع دولة أخرى بالطرق السلمية التي جاءت بمقاصد هيئة الأمم المتحدة وبموادها الأولى. كما أكد إعلان (مانيلا)* الصادر في 15 نوفمبر 1982 بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.

إن مبدأ تسوية النزاعات بالطرق السلمية أقره القانون الدولي العام منذ عصبة الأمم، والذي قطع الطريق بدوره على وسيلة استخدام القوة بحل النزاعات، نتيجة لتطور العلاقات

---

* نص المادة (1) مقاصد الأمم المتحدة: فقرة 1: حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.

* نص المادة (33) فقرة 1: يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها.

* نص المادة (2) فقرة 1: تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

[232] المجذوب محمد: القانون الدولي العام، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية،2003،ص675.

* للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص قرار الجمعية العامة رقم (2625) الصادر في 24 أكتوبر 1970، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/346/26/IMG/NR034626.pdf?OpenElement

* للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، إعلان مانيلا لسنة 1982 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/419/80/IMG/NR041980.pdf?OpenElement

الدولية التي انعكست بصورة إيجابية في إيجاد قواعد قانونية لحلها، ويمكن القول أن هذه القواعد القانونية قد أصبحت إلزامية أي ألزمت المجتمع الدولي على إتباعها لحل أي نزاع قد يُنشب بين الدول. وقد كانت النزاعات في الماضي لا سيما في الإمبراطوريات القديمة تلجأ في حلها الى طرق الاكراه كنتيجة لعدم وجود طرق قانونية تحدد سبل حلها، عكس ما وجد الان في ظل التطور الهائل على كل المستويات، إذ ظهرت قواعد قانونية تُحرم استخدام القوة في تسوية النزاعات التي قد تحصل بين الأطراف الدولية.

وليؤكد عليه فيما بعد بظهور هيئة الأمم المتحدة سنة 1945 ويصبح أحد أهم المبادئ التي جاء من أجلها ميثاق الأمم المتحدة وهي حفظ السلم والأمن الدوليين بالعالم، كما أكدت عليه بالمادة (1) فقرة 1، والمادة (2) فقرة 4 و7 من الميثاق.

وتنقسم مبادئ القانون الدولي الإنساني إلى مبادئ أساسية تطبق أثناء سير العمليات العسكرية على الميدان، وأخرى ساندة تسهم في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان[233]. والمبادئ الأساسية هي مبدأ الإنسانية، مبدأ التمييز بين الأهداف المدنية والعسكرية، مبدأ الضرورة العسكرية، ومبدأ التناسب. أما المبادئ الساندة للقانون الدولي الإنساني هي مبدأ علوية القانون الدولي الإنساني على القانون الوطني، والمبادئ المستمدة من القانون الدولي الجنائي[234].

[233] عبدالعزيز رمضان الخطابي: وسائل إنفاذ القانون الدولي الإنساني، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2014، ص 71.

[234] نفس المرجع السابق، ص72.

المطلب الثاني

فشل المفاوضات حول كوسوفو

من الأسباب التي كانت عائق أمام الأطراف لإنهاء الصراع بين طرفي النزاع الصربي والألباني فرض سياسات إجبارية على الصرب دون أعطى الفرصة للبدائل السلمية للحل كالسياسة الأمريكية منذ البداية كانت استفزازية للجانب الصربي، عكس المواقف اللينة من بعض الأطراف الأوروبية تجاه الأزمة البلقانية. ومن هنا يجد القانون نفسه إذاً متنازَعاً بين المصالح الأنانية للقوى العظمى وبين الحاجات الإنسانيّة للشعوب المضطهدة[235]. ويمكننا ان نذكر بعض من تلك الأسباب وهي:

1. إصرار الطرف الأوروبي في المفاوضات على أن تتولى قوات من حلف الناتو مهمة الرقابة في الإقليم، وهو ما كان الطرف الصربي يرفضه بشدة وحمله على عدم التوقيع على الاتفاق.
2. بالإضافة إلى هذه الأسباب، تهديد الناتو باستعمال القوة، وإلى دفع بعض فصائل ألبان الإقليم وبالتحديد جيش تحرير كوسوفو إلى التشدد في المفاوضات، الأمر الذي أعاق فرصة التسوية السلمية.

وفي ظل الأوضاع الملتهبة من خلال تفجر الوضع بالإقليم وحدوث الكثير من المخالفات والانتهاكات التي قام بها الجيش الصربي ضد الألبان بالإقليم، وبالتالي تصاعد الموقف بين الطرفين، قررت مجموعة الاتصال الدولية* من دعوة كل من الطرفين السلطات الصربية وممثلي عن الجانب الألباني لإقرار خطة السلام في فرنسا. كما لا ننسى الدور المتصلب الأمريكي تجاه الطرف الصربي، إذ كان بالإمكان تجنب ويلات الحرب ونتائجه على الأرض والإنسان إلى، إذ مثلما ذكرنا سابقاً كانت بعض الدول الأوروبية تسعى للوصول لحل ينهي الصراع بين الصرب والألبان عبر مفاوضات مباشرة

---

[235] هاجر قلديش، مرجع سبق ذكره، ص14.

* مجموعة الاتصال الدولية: (الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا، ألمانيا، إيطاليا، فرنسا، وبريطانيا).

في ضاحية رامبوية القريبة من العاصمة الفرنسية، إلا أن الطرف الاقوى بحلف الناتو أمريكا رفضت ذلك وكان واضحاً من خلال تصريحات وزيرة خارجيتها مع وزراء خارجية أعضاء حلف الناتو التي أكدت فيه على وجوب ان تتحول استراتيجية الحلف من دفاعي إلى هجومي بكل بقاع العالم تحت شعارات وهمية كحقوق الإنسان والحرية والديمقراطية...إلخ.

يرى الجانب اليوغسلافي، بعد 15 عاماً على الحرب، أن فشل المفاوضات التي جرت بين ممثلي صربيا وألبان كوسوفو التي جرت، بحضور الرسميين الدوليين في قصر رامبويه، بالقرب من باريس، قد دفعت الناتو لشن حربه على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية التي بدأت في الـ 24 مارس عام 1999، واستمرت حتى 19 يونيو 1999 وهي تمثل، حسب النظرة اليوغسلافية، عدواناً على إحدى البلدان المؤسسة للأمم المتحدة وبدون موافقة من المنظمة الأممية وبدون قرار من مجلس الأمن الدولي[236].

فقد شاركت في القصف، خلال شهرين ونصف، 1200 طائرة من أحدث الطائرات القتالية للحلف الغربي ليلاً ونهاراً واستهدفت العديد من الأهداف العسكرية وتعدى ذلك إلى قصف المواقع الصناعية والمؤسسات الصناعية المدنية والأحياء السكانية حتى طال القصف سفارة جمهورية الصين الشعبية في بلغراد. وبهذا العمل يكون قد تم انتهاك ميثاق الأمم المتحدة ووثيقة هلسنكي من عام 1975 ومعاهدة جنيف من عام 1949، والبروتوكول الإضافي من عام 1977. كما أنه قد تم انتهاك سلسلة من مبادئ الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا من عام 1975، خاصة مبادئ عدم استخدام القوة أو التهديد بالقوة وحرمة الأراضي لجميع دول القارة الأوروبية، وكذلك تم إهمال مبادئ القانون الدولي التي تحث على انتهاج وسائل حل الخلافات الدولية بالطرق السلمية وعدم المساس بالحدود.

---

[236] وزارة الإعلام في جمهورية صربيا: مرور 15 عاماً على عدوان الناتو، بلغراد، نشرة إذاعة صربيا باللغة العربية 2014/3/24، ص3.

وقد اعترف العديد من زعماء البلدان الغربية لاحقاً بأن الحرب على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية بدون موافقة مجلس الأمن الدولي يمثل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي. وقد أشار إلى ذلك صراحة، في شهر فبراير عام 2014، المستشار الألماني آنذاك غيرهارد شريدر. ويمثل هجوم الناتو، الذي شاركت فيه 19 دولة أعضاء في الحلف، حرباً ليست متكافئة في كل المعايير تختلف عن الحروب التي جرت في تاريخ البشرية.

ويعد هجوم الناتو على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية فريد من حيث النوعية وذلك في كون أن الناتو لأول مرة يقوم بممارسة الفعاليات القتالية خارج حيز أراضي البلدان أعضاء هذه المنظمة. لقد أناط حلف الناتو لنفسه مهمة تقييم أي موقف في العالم فيما إذا كان يهدد السلم والأمن الدوليين أم لا، ومن ثم يقرر بنفسه القيام "بالتدخلات الإنسانية" وبالشكل الذي يتلاءم مع مصالحه الاستراتيجية [237].

لقد روج الناتو الدعاية لنوع جديد من الحرب وهي الحرب عن بعد والتي ادعى بأنها تتم بأقل الضحايا في صفوف المدنيين، في حين أن الواقع يشير إلى خلاف ذلك، إذ يتراوح عدد الضحايا بين المدنيين حوالي الألفين وعدد الجرحى أكثر من عشرة آلاف جريح بمختلف الإصابات بالإضافة الى الخسائر الاقتصادية التي تقدر بحوالي 10 مليار دولار، وأن يوغسلافيا ستكون بنهاية القرن العشرين متخلفة 40 سنة عن مستوى التنمية الصناعية الذي كانت عليه عام 1989[238].

كما قدمت الحرب خدمة للقادة العسكريين في الناتو في مجال التجربة والتدريب على أنظمة القيادة المعقدة للقوات العسكرية لتسعة عشر بلداً عضواً، ولذلك أصبحت كوسوفو وجمهورية يوغسلافيا الاتحادية ميداناً لتجريب أسلحة جديدة لم تستخدم حتى ذلك الحين، أو على الأقل ليس بذلك الحجم، مثل صواريخ توماهوك التي تطلق من مسافات بعيدة أو

---

[237] وزارة الإعلام في جمهورية صربيا: نفس المرجع السابق ذكره، ص8.

[238] مجلة الحياة: لندن: 1999/6/24، ص11.

ما يسمى بالقنابل الذكية وقنابل الكاسيت وقنابل اليورانيوم المنضب وما يسمى بالقنابل الجرافيتية لشل أنظمة نقل الطاقة الكهربائية.

لقد استغلت الولايات المتحدة الأمريكية "الاستراحة الاستراتيجية" والخلل الذي حصل في التوازنات داخل مجلس الأمن الدولي بعد انحسار حلف وارسو وذلك من أجل توسيع تأثيرها على دول العالم وبالشكل الذي يخدم مصالحها الجيوستراتيجية. وحولت مجرى الصراع إلى عدو افتراضي جديد أي التحول من المناصبة صوب الاتحاد السوفيتي وحلف وارسو الى التوجه نحو العالم برمته، خدمة لمصالحها تلك وحمايتها في كل زاوية من زوايا الكوكب. وهذا ما أدى بها إلى طرح مفاهيم جديدة مثل تنفيذ إستراتيجية "الرد المرن" أو "الرد على الأزمات الإقليمية". إن أثار هذه العقيدة قد تجلت في العديد من الحروب المحلية والحروب الأهلية والحروب الدينية، وبالأحرى الحروب بين الدول التي كثيراً ما تكون تلك الحروب تحت مراقبة الولايات المتحدة الأمريكية أو هي التي تثيرها بالأساس.

المبحث الثاني

فشل جهود الأمم المتحدة لحل أزمة كوسوفو

كل الجهود التي قامت بها الأمم المتحدة لأجل حل أزمة كوسوفو بما فيها القرارات الأربعة التي صدرت بخصوص حالة كوسوفو قبل تدخل حلف الناتو عسكرياً بالبلقان، كل ذلك لم تؤدي إلى حلها، ولهذا عند عرض المسألة على مجلس الأمن لم يتمكن من إصدار قرار يحسم النزاع بسبب الفيتو الروسي والصيني وهذا ما تم الحديث عنه بالمطلب الأول. ومن ثم حدث التدخل لحلف الناتو بالإقليم، وحتى إصدار مجلس الأمن قراره الخامس حول مشكلة كوسوفو الذي اعتبر التدخل شرعياً، وهذا ما سنتناوله في المطلب الثاني.

تنطوي الأحداث الدولية الكبرى كحرب إقليم كوسوفو، على نوعين من التداعيات: أولهما يتمثل في التداعيات المخطط لها من قبل الأطراف الصانعة للحدث، وثانيهما يشمل التداعيات غير المحسوبة التي تفرزها التفاعلات المحيطة بالحدث سواء أثناء وقوعه أم بعد انتهائه[239].

هذا يعني أن حدثاً دولياً كبيراً مثل حرب كوسوفو يمكن أن يضع أسساً جديدة للعلاقات الدولية على صعيد المفاهيم والمبادئ والآليات، مما قد يترتب عنه ظهور هياكل ومؤسسات جديدة. وبالفعل فإن حرب الناتو بزعامة الولايات المتحدة على جمهورية يوغسلافيا السابقة قد رسخت في الأذهان بزوغه منظمة دولية منافسة للهيئة الدولية (الأمم المتحدة) وخاصة في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين.

فالأمم المتحدة كان موقفها ضعيف جداً في اتخاذ موقف يحفظ لها هيبتها. فقد شن حلف الناتو الحرب على يوغسلافيا مدة (79) يوماً دون تفويض دولي لهذه الحرب. فقد ثار الجدل منذ البداية حول مشروعية العمليات العسكرية الأطلسية ضد يوغسلافيا

---

[239] عبدالواحد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص 76.

السابقة. مما أثار إشكالاً قانونياً من حيث عدم مشروعية عملية التدخل العسكري للحلف لأنها كانت خارج المظلة الأممية[240].

لقد ظهرت الانقسامات الواضحة داخل مجلس الأمن حول عملية التدخل أو عدم التدخل في شن الحرب على جمهورية يوغسلافيا السابقة، وفي مواجهة النظام اليوغسلافي السابق هل هي شرعية أم غير شرعية؟

فبرز اختلاف واضح في الآراء، فالمدافعون عن التغيرات التقليدية للقانون الدولي أكدوا على حرمة سيادة الدول، في حين جاء الرأي الآخر مخالفاً فعلل أصحاب هذا الرأي بأن هذا التصرف يؤكد مواجهة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان[241].

فالشرعية الدولية يقصد بها تطابق القرارات الصادرة عن مجلس الأمن مع القواعد القانونية المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدوليين[242].

فمن الواضح أن ميثاق الأمم المتحدة نص على تحريم استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية ضد الوحدة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة أخرى، أو على أي وجه يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة[243].

وقد أورد ميثاق الأمم المتحدة ثلاثة استثناءات صريحة على مبدأ تحريم اللجوء إلى القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية هي:

---

[240] تمرابط ايمان، تدخل حلف شمال الأطلسي في النزاعات الداخلية "دراسة مقارنة بين حالتي كوسوفو وليبيا"، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي،2016،ص144.

[241] كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، منع اندلاع الحروب واتقاء الكوارث، التقرير السنوي، 1999، عن أعمال المنظمة، طبع في الأمم المتحدة نيويورك، ص 20.

[242] عبدالواحد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص 120.

[243] انظر: الفقرة (4) من المادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص: يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد " الأمم المتحدة".

- استخدام القوة ضد دولة كانت معادية خلال الحرب العالمية الثانية لإحدى الدول الموقعة على ميثاق بقصد منع تجدد سياسة العدوان[244].
- استخدام القوة تطبيقاً لأحكام الباب السابع من ميثاق الأمم المتحدة في حالات تهديد السلم والإخلال به أو وقوع العدوان[245].
- استخدام القوة من أجل الدفاع الشرعي الفردي أو الجماعي في حالة وقوع عدوان مسلح، إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير الضرورية لإعادة السلم والأمن الدوليين[246].

ويعني ذلك أن ميثاق الأمم المتحدة حرم استخدام القوة بجميع صورها التي كانت معروفة من قبل إلا في ثلاث حالات استثنائية تتمثل في التدابير المتخذة منعاً لتجدد سياسات العدوان من قبل إحدى الدول المنهزمة في الحرب العالمية الثانية، أو تطبيق نظام الأمن الجماعي، أو الدفاع عن النفس بصورة فردية أو جماعية[247].

وبعد زيادة التوتر بالأزمة خاصة ما بين روسيا والصين اللتان ترفضان أي تدخل عسكري ليوغسلافيا وبين الطرف الآخر الذي يلوح باستخدام القوة العسكرية وهي أمريكا وفرنسا وبريطانيا ضد حكومة بلغراد وذلك فيما إذا ما فشلت المساعي الدولية المبذولة لتسوية الأزمة بطرقة سلمية.

وبعد اشتداد الأزمة أصدر مجلس الأمن قرارين بمقتضى المسؤوليات الموكولة إليه[248]:

---

[244] انظر: المادة (107) من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك الفقرة (1) من المادة (53) من نفس الميثاق التي تجيز للتنظيمات والوكالات الإقليمية استخدام القوة ضد أي دولة من الدول الأعداء بهدف منع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول.

[245] انظر: المواد من (38) إلى (51) من ميثاق الأمم المتحدة.

[246] انظر: المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة. من ميثاق الأمم المتحدة.

[247] عبدالواحد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص 122.

[248] نفس المرجع السابق، ص 124.

– القـرار الأول رقـم (1199)، الـذي يتضـمن الإجـراءات التـي يتعـين علـى الحكومـة اليوغسلافية تنفيذها لوقف تفاقم الأزمة وهي وقف إطلاق النار، وإنهاء الاعتداءات على المدنيين وانسحاب وحدات الأمن الخاصة، والشروع في حوار سياسي مع ألبان كوسوفو. وقد صوتت على هذا القرار كل الدول الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن ما عدا الصين التي امتنعت عن التصويت.

- القرار الثاني هو القرار رقم (1203) الصادر في 24 أكتوبر 1998 الذي صادق على الاتفاق الذي توصل إليه المبعوث الأمريكي إلى البلقان ريتشارد هولبروك مع الرئيس اليوغسلافي السابق سلوبودان ميلوسيفيتش بسحب جزء كبير من القوات العسكرية من الإقليم، والشروع في المفاوضات مع القيادات الألبانية.

لقد فشل مجلس الأمن في إلزام الأطراف المتنازعة في الوفاء ببنود القرارين السابقين. وقد أصدر مجلس الأمن قراراً جديداً لأجل إيجاد تسوية جديدة للازمة بعد أن انطلقت الهجمات العسكرية الأطلسية ضد يوغسلافيا بعد (79) يوماً من بدئها في 24 مارس1999.

- القرار الثالث وهو القرار الذي أصدره مجلس الأمن رقم (1244)، عقب توقيع الحكومة اليوغسلافية لاتفاق تفاهم عسكري مع الحلف الأطلسي بخصوص إجراءات تنفيذ خطة السلام الدولية وقد جاء في هذا القرار انسحاب القوات العسكرية الصربية من الإقليم، ودخول قوات حفظ السلام الدولية وإنشاء إدارة دولية تحت مظلة الأمم المتحدة إلى حين إقامة حكم ذاتي للأغلبية الألبانية في الإقليم في ظل السيادة اليوغسلافية.

ومن هنا سيقودنا هذا البحث الى مطلبين أولهما يدور حول فشل الأمم المتحدة لإنهاء الصراع بيوغسلافيا السابقة، والآخر يتطرق الى القرار المهم الذي أصدره مجلس الأمن الدولي رقم (1244) حول مشكلة كوسوفو عقب التدخل وعلى ضوئه تم إنهاء القصف على الجمهورية اليوغسلافية، وتشكيل وجود مدنياً وأمنياً في كوسوفو–

بعثة الأمم المتحدة للإدارة الانتقالية في كوسوفو – بهدف توفير إدارة مؤقتة لكوسوفو ومن ثم تم تشكيل سلطة انتقالية والذي تم التطرق إليه في المطلب الثاني.

المطلب الأول

عرض المسألة في الأمم المتحدة قبل التدخل

عند الرجوع إلى القرارات التي أصدرها مجلس الأمن الدولي، التي جاءت وفقاً لأحكام الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة، والتي كانت تهدف إلى الوصول لحل لمشكلة كوسوفو وترضي الطرفين الصربي والألباني بشأن الوضع في كوسوفو، اعتباراً من تصاعد الأزمة عام 1998 وحتى نهاية القصف في يونيو عام 1999، نرى صدور أربعة قرارات دولية قبل التدخل[249]، وأيضاً مفاوضات رامبوية والقرارات هي:

- القرار رقم (1160) الصادر في 31 مارس 1998.
- القرار رقم (1199) الصادر في 23 سبتمبر 1998.
- القرار رقم (1203) الصادر في 24 أكتوبر 1998.
- القرار رقم (1239) الصادر في 14 مايو 1999.

بعد كل القرارات السابقة التي كانت نتيجتها الفشل كنتيجة لتعنت الطرفين، جاءت محاولة أوروبية جادة عبر مفاوضات بين الأطراف المتصارعة لإيجاد حل للمسألة الكوسوفية بإحدى ضواحي العاصمة الفرنسية باريس اسمها (رامبوية)، إذ حاولت الدول الأوروبية الوصول لتسوية عبر خطة للسلام بين أطراف الصراع بعيداً عن الاملاءات الأمريكية، إلا أن الفشل كان حليفها أيضاً. ومن ثم بدأ القصف الذي استمر لمدة 79 يوماً متواصلة ضد القوات الصربية، وأخيراً ظهر القرار رقم (1244) الصادر في 10 يونيو 1999. الذي قبلت به القيادة الصربية وأعلن بعده توقف القصف على المواقع اليوغسلافية وانتهاء الحرب.

---

[249] انظر الملاحق، نصوص القرارات، ص 302.

أولاً. القرار 1160[250]:

استمر الوضع اليوغسلافي بالتدهور نتيجة لتصعيد المواجهات بين الشرطة الصربية وجيش تحرير كوسوفو عام 1998، فأصدر مجلس الأمن الدولي في جلسته 3868، في 31 مارس 1998 القرار رقم 1160 الذي أشاد بالجهود المبذولة من قبل منظمة الأمن والتعاون الأوروبي، وأدان بنفس الوقت كافة أعمال العنف والإرهاب سواء كان مصدرها القوات المسلحة الصربية أم جيش تحرير كوسوفو، وحث المجلس القيادة الألبانية على إدانة الأعمال الإرهابية، والتوجه نحو اتباع الطرق السلمية في تحقيق أهدافها، مع تأكيد المجلس على الدول الأعضاء بضرورة احترام السيادة للجمهورية اليوغسلافية الاتحادية والوحدة الإقليمية للاتحاد اليوغسلافي[251].

لوح القرار بالانتقال إلى العمل وفقاً لأحكام الفصل السابع من الميثاق في حالة عدم التوصل إلى حل سلمي بين الأطراف المتنازعة. وأيد المجلس منح كوسوفو درجة أكبر من الاستقلالية والإدارة الذاتية، أي أكثر من حكم ذاتي وأقل من جمهورية.

ومن الملفت للنظر أن قرار مجلس الأمن 1160* قد أشار إلى أن في حالة عدم التوصل إلى حل سلمي فإنه يلجأ إلى اتخاذ "إجراءات إضافية". وهذه العبارة قد أثارت الكثير من الجدل رغم أن المجلس لم يشر إلى أن الوضع في كوسوفو يهدد الأمن والسلم الدوليين.

وقرر المجلس بموجب الفصل السابع من الميثاق، مطالبة الحكومة اليوغسلافية لاتخاذ إجراءات إضافية لتحقيق حل سياسي للازمة في كوسوفو عن طريق التفاوض، ومطالبة ألبان كوسوفو بإدانة جميع الأعمال الإرهابية والسعي لتحقيق أهدافهم بالوسائل السلمية فقط. وقرر المجلس فرض حظر على توريد الأسلحة والتجهيزات المتصلة بها الى

---

[250] قرار مجلس الأمن رقم: (1160) الصادر بتاريخ 31 مارس 1998، وثيقة الأمم المتحدة رقم: (1998) s/RES 1160، للمزيد انظر: الملحق رقم (10)، ص312.

[251] أحمد عبدالله أبوالعلا، مرجع سبق ذكره، ص241.

* صدر هذا القرار بالإجماع مع امتناع الصين عن التصويت.

يوغسلافيا بما يشمل إقليم كوسوفو سوف يؤدي إلى اتخاذ المجلس تدابير إضافية[252]، صحيح أن القرار قد نص على إمكانية اتخاذ إجراءات إضافية في حالة الفشل في التوصل إلى تسوية سلمية للازمة (الفقرة 19 من القرار)*، ومع ذلك يتعذر القول بأن هذه "الحيثية" تُشكل أساساً قانونياً للقيام بأعمال عسكرية ضد يوغسلافيا[253]، وقد أيد مجلس الأمن الجهود التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون الأوروبية ومجموعة الاتصال الأوروبية في التوصل لتسوية سلمية للازمة الكوسوفية. والأمر الجدير بالذكر هو ذلك التطور الهام الذي اتخذه هذا القرار عندما تناول المشكلة في ضوء أحكام المادة (40) من الفصل السابع من الميثاق[254]. فقد دعا القرار يوغسلافيا لاتخاذ الخطوات التي تكفل تحقيق الحل السلمي من خلال الحوار المباشر المستند إلى إجراءات الواردة في "بيانات مجموعة الاتصال الدولية" في 9-25 مارس 1998، وإلى مبدأ الوحدة الإقليمية للاتحاد اليوغسلافي، مع الأخذ في الاعتبار حقوق ألبان "كوسوفا" وكافة المواطنين الذين يعيشون فيها. علاوة على ذلك، أيد المجلس منح كوسوفو درجة أكبر من الاستقلالية والإدارة الذاتية. وتابع المجلس إجراءاته ففرض حظراً عسكرياً ضد يوغسلافيا وكوسوفو (الفقرة 8 من القرار)*، مؤكداً على ان الفشل في التوصل إلى تحقيق تقدم نحو حل سلمي سوف يدفع المجلس إلى اتخاذ "إجراءات إضافية". ومن الجدير بالإشارة أنه وعلى الرغم من

---

[252] عمران عبدالسلام الصفراني، مرجع سبق ذكره، ص 278.

* نص الفقرة 19 من القرار 1160 " يشدد على أن عدم إحراز تقدم بناء نحو تسوية الحالة في كوسوفو بالوسائل السلمية سيؤدي إلى النظر في اتخاذ تدابير إضافية".

[253] محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص125.

[254] في هذا القرار أيد مجلس الأمن الدولي الجهود التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، ومجموعة الاتصال الأوروبية في التوصل الى تسوية سلمية للازمة البلقانية.

* نص الفقرة 8 من القرار 1160" يقرر، لأغراض تعزيز السلم والاستقرار في كوسوفو، أن تمنع جميع الدول بيع الاسلحة والمواد المفضلة بها من جميع الانواع، كالعتاد والذخيرة والمركبات العسكرية والمعدات، وقطع الغيار، إلى جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، بما فيها كوسوفو، أو تزويدها بذلك، بواسطة رعايا هذه الدول أو انطلاقاً من أراضها أو باستخدام السفن التي ترفع علمها وطائراتها، وأن تمنع توفير التسليح والتدريب للأنشطة الإرهابية هناك".

استناد المجلس الى أحكام الفصل السابع إلا أنه لم يقدر أن الوضع – حتى هذه اللحظة– ينطوي على تهديد للسلم والأمن الدوليين.

وخلال صيف سنة 1998 وأصلت دول مجموعة الاتصال[255]، جهودها من أجل تسوية سلمية للازمة في كوسوفو، إلا أن هذه الجهود اصطدمت بالموقف المتشدد للحكومة اليوغسلافية من جهة، وإصرار روسيا على ضرورة تسوية الأزمة تحت إشراف الأمم المتحدة من جهة أخرى[256]، ومع زيادة تدهور الوضع في إقليم كوسوفو من حيث الأضرار التي أصابت المدنيين وتزايد أعداد النازحين داخل الإقليم واللاجئين إلى الدول المجاورة، اتفقت دول مجموعة الاتصال باستثناء روسيا في أبريل 1998 على ضرورة فرض تدابير قسرية ضد يوغسلافيا الاتحادية[257]، وفي ظل التهديد الروسي باستخدام "الفيتو" لمنع صدور قرار من مجلس الأمن يفوض دول حلف شمال الأطلسي استخدام القوة المسلحة لحماية المدنيين في كوسوفو، بدأت دول الحلف في تهديداتها بالتدخل العسكري حتى بدون تفويض من مجلس الأمن[258]. ومع تدهور الوضع وتصاعد العنف بالإقليم، وتدفق اللاجئين إلى دول الجوار البلقانية الأخرى، وبالتالي بادر مجلس الأمن إلى إصدار قرار جديد مقرراً فيه أن الوضع في الإقليم أصبح يشكل تهديدً للسلم والأمن في منطقة البلقان.

---

[255] مجموعة الاتصال: وهي الولايات المتحد، روسيا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، وبريطانيا.

[256] O,Connell. M. op. cit. p: 76.

[257] simma, B. op, cit. p: 6.

[258] انظر بشأن تطورات موقف " حلف شمال الأطلسي" تجاه الازمة في كوسوفو. O,Connell. M. Op. cit. p: 77 etc.
See also. Cassese. A."Ex injuria jus oritur: Are we Moving towards international legitimation of forcible Humanitarian Countermeasures in the world community? E.J.I.L.Vol.10.1999. p:23 etc.

ثانياً. القرار 1199[259]:

وفي 23 سبتمبر 1998 في جلسته 3930، أصدر مجلس الأمن قراره رقم "1199"[260] وفقاً للفصل السابع من الميثاق وبناء على وصف الوضع في كوسوفو بأنه يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في منطقة البلقان. الذي طالب فيه بوقف الأعمال العسكرية للحكومة اليوغسلافية في "كوسوفو"، وباتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين الوضع الإنساني والدخول في مفاوضات لتسوية النزاع بالوسائل السلمية، كما قرر المجلس في حالة عدم الاستجابة لما ورد في القرارين "1160"و"1199" سيؤدي إلى اتخاذ إجراءات إضافية من قبل مجلس الأمن الدولي لاستعادة السلم والأمن في المنطقة[261].

ان القرار 1998/1199 لا يقدم بدوره أساساً قانونياً تستند اليه الأعمال العسكرية " للناتو" في إقليم كوسوفو. فعلى الرغم من أن المادة 1/53 من الميثاق تنص على جواز اعتماد مجلس الأمن على التنظيمات أو الوكالات الإقليمية في تنفيذ الأعمال التي يراها متى رأى ضرورة لذلك، بيد أن ذلك مشروط بأن يتم ذلك بمقتضى تفويض من المجلس، هذا ما أكد عليه السكرتير العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" إذ أكد على ضرورة صدور قرار جديد من مجلس الأمن الدولي يسمح باستخدام القوة العسكرية كشرط مسبق لأي عمل عسكري ضد بلغراد. وهو ما لم يلتزم به حلف الناتو كنتيجة لضغط من الولايات

---

[259] قرار مجلس الأمن رقم: (1199) الصادر بتاريخ 23 سبتمبر 1998، وثيقة الأمم المتحدة رقم: (1998) s/RES 1199، للمزيد انظر: الملحق رقم (11)، ص313.

[260] أكد هذا القرار على حق اللاجئين في العودة الى منازلهم فضلاً عن إعادة التأكيد على ما ورد في القرار (1160) من ضرورة وقف كافة أعمال العنف واتخاذ الخطوات الضرورية من جانب السلطات اليوغسلافية، لوقف تدهور الأوضاع الإنسانية والتوصل إلى تسوية سلمية للأزمة من خلال الدخول في المفاوضات مباشرة ودون شروط مسبقة من السلطات اليوغسلافية والقيادة الألبانية في كوسوفو، وقد أقر المجلس عدد من الإجراءات التي وردت في بيان مجموعة الاتصال الدولية الصادر في 12 يونيو 1998 التي دارت حول وقف كافة الأعمال التي تقوم بها القوات الأمنية التي تؤثر على المدنيين في حفظ النظام وتمكن أعمال المراقبة الدولية في كوسوفا من القيام بمهامها وضمان عودة اللاجئين إلى منازلهم وضمان التعاون مع المنظمات الخاصة بعمليات المساعدات الإنسانية، كما أصر المجلس على ضرورة إدانة القيادة الألبانية في كوسوفو لكافة الأعمال الإرهابية، واتباع كافة العناصر الألبانية للوسائل السلمية في تحقيق أهدافها.

[261] قرار مجلس الأمن رقم: (1199)، مرجع سبق ذكره، ص313.

المتحدة الأمريكية انطلقت الضربات الجوية والبحرية منفردة دون إذن من مجلس الأمن الدولي. فضلاً عن ذلك، فإن المادة (103) من الميثاق تقضي بإعطاء الأولوية للالتزامات التي يفرضها الميثاق في حال التعارض بين التزامات الدول الأعضاء في إطار الأمم المتحدة والتزاماتها في إطار المعاهدات الدولية الأخرى[262]. وقراري مجلس الأمن (1160، 1199) عجزت عن تقديم أساس قانوني للأعمال العسكرية لحلف شمال الأطلسي ضد القوات اليوغسلافية. إذ يمكن تفسير نص القرار 1199 الذي أجاز فيه لمجلس الأمن أن يتخذ المزيد من الإجراءات الإضافية في حال فشل الوصول لتسوية سلمية، وبالتالي كان من الضروري إصدار قرار جديد يحمل في نصوصه السبيل العسكري، إلا أن الفيتو الروسي كان ضد ذلك مما أعاق التفويض الأممي بذلك[263].

وفي 9 أكتوبر 1998، أعلن الأمين العام لمنطقة" حلف شمال الأطلسي"، أنه في ظل استمرار تدهور الوضع في "كوسوفو" وعدم استجابة "يوغوسلافيا" لقرارات مجلس الأمن، وعدم إمكانية صدور قرار من المجلس بتفويض دول الحلف بالتدخل العسكري في "كوسوفو"، فإن الدول الأعضاء حلف شمال الأطلسي تعتقد بمشروعية التهديد باستخدام القوة واستخدامها فعلا إذا دعت الضرورة لمعالجة الأزمة وما نجم عنها من تهديد للسلم والأمن الدولي[264].

وفي 15-16 أكتوبر 1998 تم التوقيع اتفاقين مع الحكومة اليوغسلافية بوساطة المبعوث الخاص للولايات المتحدة "ريتشارد هولبروك"* اتفاقان هما:

---

[262] أحمد عبدالله أبوالعلا: مرجع سبق ذكره، ص244.

[263] ولعل ذلك هو ما دفع السكرتير العام للأمم المتحدة للتأكيد على ضرورة إعطاء الأولوية لمجلس الأمن لتحديد مدى مشروعية استخدام القوة العسكرية. وبالاستناد إلى هذا التفسير طالبت السلطات اليوغسلافية في 1 فبراير 1999 بعقد اجتماع طارئ لمجلس الأمن الدولي للنظر في التهديدات التي يلوح بها حلف الناتو بالهجوم جوياً على يوغسلافيا، معتبرة هذا التهديد بمثابة عدوان ضد دولة مستقلة بالأمم المتحدة، انظر محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص126.

[264] عمران عبدالسلام الصفراني، مرجع سبق ذكره، 279.

الأولى: بين الحكومة اليوغسلافية وحلف الناتو تتعلق بإقامة بعثة تحقق جوية على كوسوفو كجزء مكمل لبعثة منظمة الأمن والتعاون الأوروبي.

الثانية: بين الحكومة اليوغسلافية ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي لمراقبة احترام حقوق الإنسان في كوسوفو مكونة من 2000 شخص غير مسلحين، كما نص هذا الاتفاق على التزام الحكومة اليوغسلافية بقراري مجلس الأمن 1160 و1199 بما يشمل ضمان عودة اللاجئين والنازحين الى ديارهم، كما اتفق المبعوث الخاص ريتشارد هولبروك مع السلطات اليوغسلافية على استئناف المفاوضات للتوصل الى حل سلمي للازمة[265].

ثالثاً. القرار 1203:

وفي 24 أكتوبر 1998 في جلسته 3937، أصدر مجلس الأمن قراره رقم "1203"[266] بموجب الفصل السابع من الميثاق بناء على أن الوضع غير المستقر في "كوسوفو" يشكل تهديداً مستمراً للسلم والأمن في المنطقة. ومؤكداً فيه على ما جاء في قراراته السابقة، ومركزاً بصورة أساسية على تأييده للاتفاق الموقع بين يوغسلافيا وحلف شمال الأطلسي في 15 أكتوبر 1998، وما بين الحكومة اليوغسلافية ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبية في 16 أكتوبر 1998، كما طالب الحكومة اليوغسلافية بالالتزام الكامل بقراري مجلس الأمن "1160" و"1199". إلا أنه يتضح أن مثل هذا القرار يختلف عن تلك القرارات المتخذة بشأن كل من الكويت، الصومال، البوسنة، هاييتي في انه لم يصرح باستخدام القوة المسلحة وأعمال التدخل. كما طلب مجلس الأمن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية بالامتثال الكامل في كوسوفو لفرق التفتيش التابعة لحلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

---

[265] عمران عبدالسلام الصفراني، مرجع سبق ذكره، ص280.

[266] قرار مجلس الأمن رقم: (1203) الصادر بتاريخ 24 أكتوبر 1998، وثيقة الأمم المتحدة رقم: (1998) s/RES 1203، للمزيد انظر: الملحق رقم (12)، ص314.

وقد امتنعت الصين وروسيا الاتحادية عن التصويت على هذا القرار، لأنه أصلاً يلمح إلى استخدام القوة[267].

ورغم ذلك كله لم يلتزم النظام اليوغسلافي بتعهداته، ولم يستجيب لجهود الوساطة الدولية. وظهر عجز مجلس الأمن للقيام بدوره بشكل واضح أمام هذه الأزمة، بسبب الخوف من الفيتو الروسي اذا ما طرح مشروع القرار أمام مجلس الأمن الدولي.

ومع ذلك نجد ان حلف شمالي الاطلنطي قد أشار إلى أنه ليس في حاجة إلى تصريح بقرار من مجلس الأمن الدولي للقيام بالتدخل بالقوة في كوسوفو استناداً إلى المادة الخامسة من ميثاق الحلف وكذا المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة، حيث تشير الأخيرة في ديباجتها إلى (أنه ليس في أحكام هذا الميثاق ما يمنع حق الدفاع الشرعي عن النفس الفردي والجماعي)[268].

أن ما حدث في كوسوفو لا يمكن اعتباره اعتداء أو هجوماً مسلحاً بالصورة التي أشارت اليها المادة (5)* من ميثاق الحلف وانه حتى في التشريع الداخلي الأمريكي، فإن قرار الكونغرس الأمريكي بالسماح باستخدام القوة الأمريكية في حرب الخليج، بدأ قرارها

---

[267] قالت روسيا الاتحادية في مناقشة القرار 1203 أنها: " لن تتغاضى عن استعمال القوة الذي يعكسه المشروع، وستمتنع عن التصويت"، أما الصين فقد صرحت بعد التصويت بأنه بينما تم خلال المفاوضات بشأن نص القرار قبول طلبها المتعلق بحذف العناصر التي توصلت إليها جمهورية يوغسلافيا الاتحادية والأطراف المعنية، مثل الاستناد إلى الفصل السابع من الميثاق، ولهذا امتنعت الصين عن التصويت.

[268] محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص 125.

* نص المادة (5) من ميثاق حلف الناتو" يوافق، دون الحكم مسبقاً على نتائج ذلك الحوار، على الاقتراح الوارد في بياني فريق الاتصال المؤرخين 9 و 25 آذار/مارس 1998، بأن مبادئ حل مشكلة كوسوفو ينبغي أن تقوم على السلامة الإقليمية لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية وأن تكون متفقة مع معايير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومع المعايير المحددة في بيان هلسنكي الختامي الصادر عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عام 1975، ومع ميثاق الأمم المتحدة، وأن هذا الحل يجب أن يضع في الاعتبار أيضاً حقوق ألبانيي كوسوفو وكل من يعيشون في كوسوفو، ويعرب عن تأييده لتعزيز مركز كوسوفو بما يشمل منحها أكبر درجة من الاستقلال الذاتي ومن الإدارة الذاتية المفيدة.

رقم (77) بكلمات استناداً إلى قرار مجلس الأمن الدولي رقم (678) فإنه يسمح باستخدام القوات المسلحة الأمريكية[269].

وفي 16 يناير 1999 قُتل حوالي "40" ألبانياً في منطقة راشكا الأمر الذي جعل حلف شمال الأطلسي يهدد باللجوء إلى استخدام القوة لوقف أعمال العنف بالإقليم[270]. وفي شهري فبراير ومارس 1999 استمرت المفاوضات بين ممثلي مجموعة الاتصال الدولية وطرفي النزاع الصربي والألباني في ضاحية رامبوية الفرنسية من أجل التوصل إلى خطة للسلام تُنهي الصراع بالإقليم. إلا أنه كنتيجة لتعنت الطرفين لإنهاء الصراع بينهم، وكما ذكرنا الدور الأمريكي منذ بداية انطلاق المفاوضات كان يهدف الى إفشالها بأي طريقة ممكنه، وكان للدور الأمريكي ما أراد، وانطلقت الضربات الجوية للحلف الناتو على حكومة يوغسلافيا الاتحادية، وقد رفض مجلس الأمن الدولي بعد ثلاثة أيام من القصف الجوي طلباً لإدانة عملية حلف الناتو العسكرية على يوغسلافيا. وعرضت ثلاث دول، وهي روسيا البيضاء والهند وروسيا مشروع قرار يدين قصف الحلف بوصفه خرقاً للمواد 4/2 و24 و53 من ميثاق الأمم المتحدة. وقد أحبط هذا الاقتراح بـ 12 صوتاً مقابل ثلاثة[271]. وكان مجلس الأمن قد صوت وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في هذا القرار على التفويض باستخدام القوة من أجل حماية "مفتشي" منظمة الأمن والتعاون الأوروبية*، وذلك حتى قبل أن تشرع يوغسلافيا في "الممارسات القمعية" التي اشتملت

---

[269] على ارحومة أبوحجر: التدخل الدولي بين المتطلبات الإنسانية ومصالح الدول الكبرى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، 2007، ص98.

[270] See. Simma. B. Op. cit. p.8. also. O'Connell. M. op. cit. p.79.

[271] غسان الجندي، مرجع سبق ذكره، ص ص81-82.

* مثلما أكدت عليها الفقرتان 1 و 2 من القرار 1203 وهي:

- نص الفقرة (1) من القرار 1203: يصادق على ويؤيد الاتفاقين الموقعين في بلغراد في 16 أكتوبر 1998 بين جمهورية يوغسلافيا الاتحادية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وفي 15 أكتوبر 1998 بين جمهورية يوغسلافيا الاتحادية ومنظمة شمال حلف الأطلسي، بشأن التحقق من امتثال جمهورية يوغسلافيا الاتحادية وجميع الأطراف الأخرى المعنية في كوسوفو لشروط القرار 1199(1998)، ويطلب من جمهورية يوغسلافيا الاتحادية تنفيذ هذين الاتفاقين بشكل كامل وفوري.

عليها "حذوة الحصان" وهكذا انطلقت الضربات واستمرت إلى 79 يوماً متواصلة إلى توقف القصف الجوي والبحري، بعد إعلان قبول الطرف الصربي للتوقيع على (خطة السلام الدولية) التي تضمنها اجتماع وزراء خارجية الدول الثمانية G8 في 6 مايو1999، إذ وافق عليها الجانب الصربي في 2 يونيو1999، ولكن استمر القصف الى 9 يونيو 1999 إعلان إيقاف الضربات ضد القوات اليوغسلافية، وبعد يوم أصدر مجلس الأمن الدولي قراره رقم (1244) بتاريخ 10 يونيو1999 والذي نتج عنه نشر قوات دولية (أمنية ومدنية) بالإقليم تحت إشراف الأمم المتحدة. وأننا سوف نتطرق للحديث أكثر عن ما دار في مفاوضات رامبويية وما نتج عنها بشكلاً أكثر إيضاح في السياق التالي:

مفاوضات رامبوية (Rambouillet)*:

لـذا فقد بدأت مجموعة الاتصال عبر وزراء خارجيتها، مفاوضات تعرف بضاحية "رامبوية" (Rambouillet) في 6 فبراير 1999 القريبة من العاصمة الفرنسية برعاية فرنسا وبريطانيا ممثلتان بوزيري خارجيتهما، الفرنسي هوبير فيدرين والبريطاني روبين كوك، وشارك فيها مفاوضين دوليين هما: الأمريكي (كريستوفر روبرت هيل)* المبعوث

- نص الفقرة (9) من القرار: يرحب، في هذا الصدد، بالتزام جمهورية يوغسلافيا الاتحادية بضمان وسلامة أمن بعثتي التحقق على النحو الوارد في الاتفاقين المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه، ويشير إلى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تنظر في اتخاذ ترتيبات تنفذ بالتعاون مع المنظمات الأخرى من أجل هذه الغاية، ويؤكد أنه في حالة الطوارئ، قد تبرز الحاجة إلى اتخاذ إجراء لضمان السلامة وحرية الحركة لهم على النحو المتوخي في الاتفاقين المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه.

* رامبوية: ضاحية تقع بالقرب من العاصمة الفرنسية باريس.

* كريستوفر روبرت هيل: مواليد 1952، وهو اميركي الدبلوماسي الذي شغل منصب سفير الولايات المتحدة في العراق 2009 – 2010.

الأمريكي الخاص لازمة كوسوفو، والنمساوي (فولفغانغ بيتريتش)* وهو المبعوث الأوروبي، والمبعوث الروسي (بوريس مايورسكي)*. واستمرت المفاوضات على مرحلتين:

الأولى/ كانت في رامبوية من 6-23 فبراير 1999.

الثانية/ كانت بباريس من 15-18 مارس 1999.

وكان ضمن الخطة التي أعدها حلف شمال الأطلسي عُقب انسحاب القوات الصربية من الإقليم في حال نجاح مفاوضات رامبوية، بأن تنتشر قوات حلف الناتو بالإقليم جغرافياً كالتالي، 36.000 عنصر بينهم 2000 إلى 4000 أمريكي، 8000 بريطاني، 6000 فرنسي، 3000 ألماني، ويتم تقسيم كوسوفو إلى أربعة قطاعات تُشرف على كل منها وحدة دولية[272].

كان النص المقدم رسمياً بهذه المفاوضات يضمن بقاء كوسوفو في حضن جمهورية يوغسلافيا لمدة محددة ثلاث سنوات، ومن ثم ملامح الاستقلال للإقليم ترسم عند انتهاء تلك المدة، لحين اكتمال وضع الدستور للإقليم، ومن ناحية أخرى كان الأمريكان يرسلون بإشارات للألبان بأن استقلال الإقليم أمر لابد منه.

وكان هدف الدول الأوروبية هو التوصل إلى اتفاق شامل حول الوضع في الإقليم عبر تسوية جوهر الصراع وهو وضع الإقليم عبر استعادة الحكم الذاتي لسكانه مع توسيع نطاقه من ناحية، وتشكيل قوات عسكرية دولية تتولى مراقبة تنفيذ الشق السياسي وضبط الأوضاع في الإقليم في المرحلة التالية لخروج القوات العسكرية وشبة العسكرية اليوغسلافية من الإقليم. وكان ذلك يعني التنصل الأوروبي من التبعية الأمريكية التدريجي

---

* فولفغانغ بيتريتش: من مواليد 26 أغسطس 1947، هو النمساوي دبلوماسي من السلوفينية العرق، وهو حاصل على الدكتوراه من جامعة فيينا هو مؤلف أو شارك في تأليف العديد من الكتب، بما في ذلك معظم مؤخراً البوسنة والهرسك: من دايتون إلى أوروبا والطريق الطويل إلى السلام: كوسوفو والمجتمع الدولي ، 1989-2004.

* بوريس مايورسكي: مبعوث الجانب الروسي لمباحثات رامبوييه.

[272] اريك لوران، حرب كوسوفو الملف السري، ترجمة الاوديسية للثقافة والإعلام، بيروت: عويدات للنشر والطباعة، 1999، ص76.

وبالتالي اعتبرته أمريكا فشل لها وخسارة لاستراتيجياتها بأوروبا وشعورها بالضعف أمام العالم وهو ما تحبذه الولايات المتحدة.

ولأن نجاح مفاوضات رامبويية كان يعني بالنسبة للولايات المتحدة نجاح شركاء التحالف في قطع أولى خطوات التحرر من القيادة الأمريكية والتحرك الجاد على طريق النهوض بأعباء تسوية مشاكل وصراعات القارة دون الحاجة للشريك الأمريكي، باختصار فإن نجاح هذه المفاوضات كان يعني بداية مرحلة الافتراق بين الإطارين الأوروبي والأطلسي داخل حلف الناتو، ولان الدور الأمريكي في نظام ما بعد الحرب الباردة يأتي من قيادة منظومة الدول الرأسمالية، فإن تبلور الافتراق بين الإطارين الأوروبي والأطلسي مثلما ذكرنا يعني في الوقت نفسه تراجعاً للدور والهيمنة الأمريكية في هذا النظام[273].

وقد وضعت مجموعة الاتصال عدة مبادئ لهذه المفاوضات وهي:

1. التأكيد على ضرورة وقف العنف والالتزام بوقف إطلاق النار.
2. التوصل الى تسوية سلمية للنزاع عن طريق التفاوض.
3. لا يحق لأي طرف إجراء تعديل على الحل المؤقت.
4. الحفاظ على وحدة وسيادة الأراضي اليوغسلافية .
5. حماية حقوق جميع القوميات والأقليات العرقية في الإقليم.
6. العفو عن مرتكبي الأخطاء أثناء القتال ما عدا مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية.
7. إجراء انتخابات حرة ونزيهة بإشراف منظمة الأمن والتعاون الأوروبي.
8. إطلاق سراج جميع السجناء السياسيين.
9. المشاركة الدولية في تطبيق اتفاق السلام والتعاون الكامل مع الأطراف الدولية في هذا الشأن.

---

[273] ريتشارد كابلان: أزمة كوسوفو ودلالاتها بالنسبة للتدخلات الإنسانية، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، 1999، ص5.

إلا أن تلك المفاوضات واجهتها عقبتين أساسيتين[274] هما:

أ. اعتراض الوفد الألباني على خطة السلام لأنها جاءت خالية من أي إشارة إلى إجراء استفتاء لتقرير المصير للإقليم بعد انتهاء الفترة الانتقالية، كما نصت المبادئ على سيادة ووحدة أراضي اليوغسلافيا وهو ما يؤكد عدم انفصال الإقليم عن صربيا.

ب. اعتراض الوفد الصربي على تولي قوات من الحلف شمال الأطلسي مهمة مراقبة وضمان تنفيذ اتفاق السلام، باعتباره نوعاً من التدخل الأجنبي غير المقبول في نزاع داخلي، وطرح بديل لذلك ان تكون منظمة الأمن والتعاون الأوروبي هي المخولة لمراقبة بنود الاتفاق.

وقد اختتمت الجولة الأولى للمفاوضات في 27 فبراير 1999 بتوقيع الوفد الصربي على الشق السياسي وفي المقابل رفض الوفد الألباني على صيغة مستقبل الإقليم بشكل حكم ذاتي موسع، وطلب الوفد الألباني الرجوع الى قاعدته الشعبية بالإقليم للتشاور حول هذه الصيغة. وبالرجوع إلى دهاليز الأروقة يتبين أن الطرف الرئيس والمؤثر بالمفاوضات إلا وهو الولايات المتحدة الأمريكية التي سعت ومن خلال وزيرة خارجيتها مادلين أولبرايت* إلى افشال أي محاولة للوصول لتسوية نهائية للازمة ومنع ظهور "دايتون"* أوروبية جديدة [275]، وأكدت أولبرايت على ضرورة مواجهة مثل هذه الانتهاكات وقالت "سأعمل من أجل ألا يعود هولو كوست** جديد في القارة الأوربية". وأظهر الجانب

---

[274] عاطف علي الصالحي، مرجع سبق ذكره، ص 395.

* مادلين أولبرايت: (1937 –) وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية 1997 – 2001، خلال ولاية الرئيس بيل كلنتون الثانية، وهي أول امرأة تشغل هذا المنصب، وكانت قبل ذلك المندوب الدائم للولايات المتحدة في مجلس الأمن الدولي 1993 – 1997.

* دايتون، أوهايو (بالإنجليزية: Ohio،Dayton) هي مدينة من مدن الولايات المتحدة وتقع في ولاية أوهايو. يبلغ عدد سكانها 141527 نسمة وذلك حسب إحصائيات سنة 2010 يبلغ ارتفاع المدينة عن سطح البحر قرابة 225 متر. تبلغ مساحتها 146.33 كم².

[275] Ruth WEDGNOOD. NATO,s campaign in Yugoslavia. OP cite,A.j.i.l., vol 93: 841,1999, p829.

** الهولوكوست: تعني المحرقة التي قام بها هتلر ضد اليهود في الحرب العالمية الثانية.

الأمريكي عدم المرونة في التعامل مع الجانب الصربي. كما عارضت أولبريت اشتراك منظمة الأمم المتحدة في أي جهد لحماية المدنيين الألبان في كوسوفو[276]. وقد افتقرت الولايات المتحدة الأمريكية إلى الحد الأدنى من المرونة التي كانت ضرورية لإنجاح مفاوضات رامبوية وأدى هذا التصلب الأمريكي وكما قال أحد الخبراء الى اغلاق باب المفاوضات وفتح الباب أمام التدخل العسكري[277].

وقد كانت واضحة منذ بداية اجتماعات رامبوية بأن الطرف الأمريكي لن يسمح بنجاح هذا الاتفاق، ويعني ذلك الاستمرار بتكريس دورها القيادي في القارة الأوروبية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، رغم بروز عدة دول أوروبية ترفض الارتهان للطرف الأمريكي وترغب بالتحرر من التبعية الأمريكية. ومن هنا نظر تلك الدول لا سيما فرنسا وبريطانيا، إلى مفاوضات "رامبوية" على أنها المدخل الرئيسي لتبلور الإرادة الأوروبية المستقلة على الصعيدين السياسي والأمني. وهذا ما تأكد من خلال اجتماع وزراء الدفاع كل من: فرنسا، إسبانيا، إيطاليا، والبرتغال في سنة 1998، والذي جاء فيه" إن أي عمل عسكري ضد يوغسلافيا، يتعين أن يكتسب الشرعية بأن تسبقه موافقة واضحة من مجلس الأمن الدولي. وقد عرضت بعض الدول الأوروبية مثل اليونان وإسبانيا التدخل العسكري ضد دولة ذات سيادة، وقد صرح وزير خارجية إسبانيا (ميجيل آنجل موراتينوس) أنها لن تعترف أبداً بكوسوفو لأنها ترى في الاعتراف انتهاكاً للقانون الدولي، ويعتبر تشجيعاً للانفصاليين[278].

ولأن نجاح مفاوضات "رامبوية" كان يعني للجانب الأمريكي، بأن الدول الأوروبية كانت تحت قيادته بأنها ستتحرر من تبعيتها والارتهان لتوجهاته، ويعتبر ذلك أولى

---

[276] A. FALK. Kosovo World order and the future of international law, Ibid, p 854.

[277] Xavier BOUGAAEL. Dans Les Balkans, dix annees d'erreurs et d'arriere's pense'es pensees. Le Monde diplomatique, 1999, Septembre, p 11.

[278] علي ارحومة عمر، التدخل: الدولي بين المتطلبات الإنسانية ومصالح الدول الكبرى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، سنة 2007،ص87.

خطوات التحرر من القيادة الأمريكية والتحرك الجاد على طريق النهوض بأعباء تسوية مشاكل وصراعات القارة دون حاجة للشريك الأمريكي، باختصار فإن مثلما أكدنا سابقاً ان نجاح هذه المفاوضات يعني بداية مرحلة الافتراق بين الإطارين الأوروبي والأطلسي داخل حلف" الناتو" وهذا يعني بدوره تراجع الدور الأمريكي القيادي بمنظومة الدول الرأسمالية[279].

إذ استغلت الولايات المتحدة الأمريكية[280] مرحلة توقف مفاوضات رامبوية ما بين 23 فبراير إلى 19 مارس، وبدأت بتطبيق سياستها الهادفة إلى إفشال المفاوضات باستدعاء الوفد الألباني وابرمت صفقة معه. كما أعلنت بعد ذلك ان رفض الوفد الصربي التوقيع على الاتفاق يعني بدء حلف الناتو غاراته العسكرية على يوغسلافيا. وهو الأمر الذي رغبته أمريكا من يوغسلافيا أي رفضها خطة مجموعة الاتصال لتبدأ بتنفيذ ضرباتها وهو ما حصل بالنهاية[281]. وعقدت الجولة الثانية من المفاوضات في رامبويه بتاريخ 15 مارس 1999، وكان الوفد الألباني يتكون 19 عضواً برئاسة (هاشم تاتشي)*، قائد جيش

---

[279] عماد جاد: التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 105.

[280] المعروف أن الولايات المتحدة الأمريكية أعلنت رغبتها في أن يشمل المفهوم الاستراتيجي الجديد للحلف– فيما يتعلق بطبيعة علاقة الحلف بالأمم المتحدة – تحريره من أي علاقة مع الأمم المتحدة، الأمر الذي يعطي للحلف الحق في العمل بعيداً عن المنظمة الدولية، ويعمل فقط وفق ما تراه الدول الأعضاء – أي واشنطن من الناحية العملية – وقد عبرت وزيرة الخارجية الأمريكية "مادلين أولبرايت" عن ذلك في اجتماع وزراء خارجية دول الحلف في بروكسل في 9–10 ديسمبر عام 1998، إذ أكدت على أن واشنطن ترغب في وضع مفهوم استراتيجي جديد لمهام الحلف مع مطلع القرن الحادي والعشرين يجعل الحلف مستقلاً تماماً عن الأمم المتحدة، ويعطيه صلاحية التدخل السريع في الأزمات الدولية التي تمس مصالح الدول الأعضاء، وقد رفض وزراء خارجية الدول الأوروبية الأعضاء هذه الدعوة، وأكدوا على ان الرؤية الأوروبية لحفظ الأمن والاستقرار تختلف جذرياً عن المفهوم الأمريكي الذي يجعل من الحلف "شرطياً عالمياً" واضافوا بأن أوروبا تريد ان تتعامل مع الأزمات الدولية بطريقة غير عسكرية في المقام الأول، وردت "أولبرايت" بقولها ان معارضتهم للرؤية الأمريكية للمفهوم الاستراتيجي الجديد للحلف "لا تذكر" .. للمزيد من التفاصيل راجع: عماد جاد، حلف الاطلنطي والحرب في البلقان، مجلة السياسة الدولية، العدد (137)، القاهرة، سبتمبر 1999، ص103.

[281] غسان الجندي، مرجع سبق ذكره، ص ص 80–81.

* هاشم تاتشي: (40 عاما) زعيم الحزب الديمقراطي لكوسوفو ينحدر من أسرة ألبانية من منطقة درينيتشا شمال غرب كوسوفو، وهو حاصل على دبلوم في الفلسفة والتاريخ من جامعة بريشتينا. وخريج شعبة التاريخ الأوروبي والعلاقات الدولية من جامعة زيوريخ بألمانيا. وكان تاتشي أثناء إقامته بسويسرا من مؤسسي حركة شعب كوسوفو القومية التي حملت شعار توحيد الألبان في دولة واحدة.

تحرير كوسوفو. في حين كان الوفد اليوغسلافي يتكون من 13 عضواً برئاسة راتكو ماركوفيتش نائب رئيس وزراء جمهورية صربيا، ورافق الوفد رئيس جمهورية صربيا ميلان ميلاتينوفيتش ممثلاً الرئيس اليوغسلافي سلوبودان ميلوسوفيتش.

وهكذا توقفت مفاوضات الجولة الثانية في 19 مارس 1999، بعد أن كانت الأطراف قاب قوسين أو أدنى من التوقيع على اتفاق التسوية بشقيه السياسي والعسكري. واذا كانت هناك بالفعل رغبة حقيقة لدى الولايات المتحدة الأمريكية وعدد من دول أعضاء الناتو في توقيع هذا الاتفاق، لامكن ذلك عبر مواصلة التفاوض على بندين أساسيين هما: إقناع وفد ألبان الإقليم بتوقيع الاتفاق السياسي الذي حدد مستقبل الإقليم في نوع من الحكم الذاتي مثلما نص عليه القرار رقم (1244) أي منح الإقليم حكم ذاتي أوسع في إطار جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، وحل إشكالية هوية وهيكل قيادة القوات العسكرية التي ستتولى ضبط الأوضاع في الإقليم والإشراف على تنفيذ الشق السياسي [282].

وقد تسارعت الأحداث بعد ذلك بوتيرة غير منطقية، ففي اليوم التالي لوقف المفاوضات صدر قرار قائد فريق المراقبين الدوليين الجنرال "وليام ووكر"*، بسحب الفريق بتاريخ 1999/3/20، وبعد ذلك بأربعة أيام بدأت غارات الحلف الجوية والبحرية على يوغسلافيا ودون تفويض من مجلس الأمن[283].

إن كل الوسائل السلمية لحل الأزمة الكوسوفية بمنطقة البلقان، قد باءت بالفشل سواء من خلال المفاوضات المباشرة بين الطرفين الصربي والألباني، أو بالطرق غير المباشرة، وبالتالي فشلت معه الوساطة الدولية لحل الصراع القائم. وهذا ما نصت عليه المادة 33 الفقرة 1 من ميثاق الأمم المتحدة بفصله السادس، وهو الاحتكام إلى المفاوضات السلمية والوساطة والتسوية القضائية في حل المنازعات الدولية حلاً سلمياً.

---

[282] Misec M.: opcet،، p.81.

*وليام ووكر: (1935) دبلوماسي أمريكي، تم تعيينه، عام 1998 رئيساً لبعثة التحقيق التابعة لمنظمة التعاون والأمن الأوروبي (OSCE) في كوسوفو، وكان من قبل سفيراً للولايات المتحدة في السلفادور.

[283] مايكل باروتشيسكي، مرجع سبق ذكره، ص9.

وكنتيجة لما سبق التطرق إليه من قرارات منبثقة عن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، إلا أنهاء كما ذكرنا سابقاً كان حليفها الفشل مثلها مثل مفاوضات رامبوية بفرنسا التي هي أيضاً انتهت بطريق مسدود دون التوصل لحل للازمة البلقانية. مما أدى إلى انطلاق الحرب على القوات الصربية وتدمير أغلب مواقعها العسكرية والاستراتيجية، وبالنهاية رضخت القيادة الصربية للطرف المنتصر بالحرب والقبول بالقرار 1244 الذي وضع حد لاستمرار القصف لحلف الأطلسي على صربيا. ومن ثم وبعد فشل مفاوضات رامبويية ظهر قرار جديد وهو الرابع وفق أحكام الفصل السابع رقم 1239.

رابعاً. القرار 1239:

وفي 14 مايو 1999 في جلسته 4003، صدر عن مجلس الأمن رقم(1239)[284]، والذي تناول قضية اللاجئين وضرورة العمل على توفير الاحتياجات الإنسانية لهم، وأيد الجهود المبذولة من جانب الدول الأعضاء، والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، ومنظمات المساعدات الإنسانية الدولية، والتي تعمل على توفير الاحتياجات الإنسانية الضرورية للاجئين، ودعا إلى مواصلة هذه المساعدات إلى كافة المواطنين المتضررين، وأكد على ضرورة السماح بحرية دخول هذه المنظمات الإنسانية ووصولها الى أماكن اللاجئين، وأكد على حقهم في العودة الى منازلهم.

ويلاحظ هنا أنه على الرغم من استمرار القصف والضربات العسكرية لحلف شمالي الاطلنطي ضد يوغسلافيا، وصدور هذا القرار أثناء عمليات استخدام القوة هذه إلا أن القرار قد خلا من أية إشارة أو ذكر لهذه الأعمال العسكرية، وما إذا كان قد جاءت اتساقاً مع القرارين السابقين، كما خلا أيضاً من ذكر ان ثمة استمرار لحالة (تهديد السلم والأمن في المنطقة) بل اقتصر واكتفى بتناول قضية اللاجئين فحسب[285].

---

[284] قرار مجلس الأمن رقم: (1239) الصادر بتاريخ 14 مايو 1999، وثيقة الأمم المتحدة رقم: (1999) s/RES 1239 للمزيد انظر: الملحق رقم (13)، ص315.

[285] مايكل باروتشيسكي، مرجع سبق ذكره، ص99.

ولم يتمكن مجلس الأمن من العودة إلى ممارسة مسؤولياته الأساسية في حفظ السلم والأمن الدوليين إلا بعد توصل وزراء خارجية دول حلف شمالي الاطلنطي الثلاث دائمة العضوية (الولايات المتحدة، بريطانيا، وفرنسا)، وروسيا في 8 يونيو 1999 إلى اتفاق في إطار مجموعة الثمانية*، فصدر قرار مجلس الأمن في 10 يونيو 1999 رقم 1244 بشأن تسوية الصراع في كوسوفو وإنهاء ضربات الحلف الجوية ضد يوغسلافيا بعد تسع وسبعين يوماً من بدئها في 24 مارس 1999 واعتمد القرار هذا الاتفاق. ولم تتوقف العمليات العسكرية ضد القوات الصربية، حتى قبول القيادة الصربية لشروط الاتفاق كما جاء في القرار 1244، وقد صرح السيد "خافير سولانا"* أن استراتيجية الحلف الأطلسي قد تغيرت بعد قمة واشنطن في 24 أبريل 1999 من حلف دفاعي إلى حلف هجومي داخل القارة وفي أماكن أخرى يرى فيها الحلف تهديد لمصالحه[286]. وهذا شيء خطير سيمس كيان وسيادة العديد من الدول الأخرى غير الأعضاء حول مسائل تكون بالأساس من صميم السلطان الداخلي للدول، ولكن الحلف سيكيفها لتصبح ذرائع وحجج لتدخله وهو أمر غاية في الخطورة.

وبعد كل القرارات السابقة حول مشكلة كوسوفو، ومع استمرار القصف الجوي والبحري على المواقع اليوغسلافية الاستراتيجية (العسكرية والمدنية) ظهر القرار 1244 والذي بموجبه تم الاتفاق بين كل الأطراف بما فيها روسيا حليف الصرب القديم، بإيقاف العدوان على يوغسلافيا الاتحادية الذي استمر 79 يوماً.

---

* مجموعة الثمان. وهي مجموعة الدول الصناعية الكبرى في العالم. أعضائها هم: الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، ألمانيا، روسيا الاتحادية، إيطاليا، المملكة المتحدة، فرنسا، وكندا. يمثل مجموع اقتصاد هذه الدول الثمانية 65% من اقتصاد العالم وأغلبية القوة العسكرية (تحتل 7 من 8 مراكز الأكثر أنفاقاً على التسلح). أنشطة المجموعة تتضمن مؤتمرات على مدار السنة ومراكز بحث سياسية مخرجاتها تتجمع في القمة السنوية التي يحضرها زعماء الدول الأعضاء. أيضاً، يتم تمثيل الاتحاد الأوروبي في هذه القمم.

* خافير سولانا: فيزيائي التخصص وأستاذ جامعي قبل أن يكون وزيرا في الحكومات الإسبانية لمدة 13 سنة، وأمين عام لحلف شمال الأطلسي قبل أن يصير الممثل السامي للسياسة والأمن الأوروبي بين 1999 – 2009.

[286] مسعد عبدالرحمن، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة،2001، ص 297.

وتشير ملاحظة الواقع ان تلك العملية بالكامل هي أمريكية الطابع والجوهر حيث حكمتها الرؤية الاستراتيجية الأمريكية، فلقد كان حجم القوات الجوية الأمريكية المشاركة هو الأكبر من بين قوات الحلف المشاركة بالحرب، كما كان قائد العملية – ويسلي كلارك* – أمريكياً بحكم كونه قائد القيادة الجنوبية لحلف شمال الاطلنطي، أضف إلى ذلك أن الإدارة الأمريكية كانت هي التي دفعت من الناحية السياسية نحو تصعيد الموقف في مواجهة حكومة بلغراد وفرضت المزيد من الشروط الاستفزازية عليها كتولي الحلف بقيادتها مهام التواجد العسكري ومراقبة الوضع بالإقليم، لأجل دفع الجانب الصربي إلى رفض أي مبادرة تُنهي الأزمة ومن ثم لا يكون أمام الحلف إلا التدخل العسكري وهو الهدف الأمريكي من البداية[287].

والفقه الغربي أكد على ثلاث شروط لصحة التدخل لأجل الإنسانية وهي:

1. يجب على الدولة التي تعلل تدخلها لأجل الإنسانية أن تحصل على موافقة الدولة المستهدفة من التدخل.
2. يجب أن لا تتجاوز العمليات العسكرية الهدف الإنساني.
3. يجب أن يكون التدخل ضرورياً.

ويبرر بول تايلر الأستاذ في مدرسة لندن للاقتصاد " بأن التدخل يمكن تبريره في بعض الظروف والتي يمكن تحديدها في الآتي[288]:

* ويسلي كلارك: كان واحد من أكبر القادة بالجيش الأميركي، مشواره العسكري مشرف جداً حيث كان هو القائد العام لقوات التحالف في الحرب في كوسوفو كما أنه خدم في فيتنام في مقتبل حياته العسكرية وحاصل على أعلى وسام شرف عسكري في الولايات المتحدة وهو النجمة الرابعة كما أنه كان من ضمن المرشحين للرئاسة الأمريكية عام 2004.

[287] أحمد ابراهيم محمود، الاستراتيجية العسكرية الأمريكية في حرب البلقان، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 137، يوليو 1999، ص116.

[288] طارق دحروج: مؤتمر القاهرة: عدم الانحياز وآفاق المستقبل، القاهرة، مركز الأهرام، العدد 117، 1994، ص285.

1. إذا انهارت الدولة وكان هناك اتفاق عام بأن حكومتها قد توقفت عن الوجود فالتدخل الخارجي لا يساوم السيادة في عيون الدول الأخرى، وفي هذه الحالة يصبح التدخل قائماً مثل الحالة في الصومال.
2. وإذا كان هناك وجود للحكومة وظهر نزاع حول ما إذا كانت الدولة محل النظر تتمتع بالسيادة، وفي مثل هذه الحالة فإن الدبلوماسية تتدخل لحل النزاع، وأن التدخل يصبح أمراً قائماً.
3. لا يوجد نزاع حول استمرار سيادة الدولة، ولكن المسألة تدور حول التدخل غير المجمع أو المتفق عليه، بسبب وجود تهديدات على حياة وحقوق الناس بشكل خطير مما تدعو الحاجة إلى إيجاد إجماع عام بين الدول من أجل القيام بالتدخل.
4. تبقى الدولة ذات السيادة ولكن حكومتها تقبل التعادل مع الدول الأخرى في مسألة التدخل الخارجي.

وهناك حالتين لابد على الدولة المتدخلة أن توقف تدخلها حال توفر الشرطين الآتيين إلا وهما[289]:

1. عندما تتوافر لدى الدولة المستهدفة من التدخل الرغبة والقدرة على إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان واسعة النطاق، أو أن مجلس الأمن أو أية منظمة إقليمية معنية– تعمل بتفويض من المجلس – قررت تدابير قمعية بما في ذلك استخدام القوة العسكرية لوقف هذه الانتهاكات.
2. على الدولة المتدخلة أن تنهي تدخلها وتقوم بسحب قواتها فور تحقق الهدف المنشود من وراء تدخلها، والمتمثل في وقف انتهاكات حقوق الإنسان في الدولة المستهدفة من التدخل.

---

[289] علي خليفة سالم: التدخل لأسباب إنسانية وتطبيقاته في المنطقة العربية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، 2008،ص 74.

إن إنهاء العمليات العسكرية أو الاحتلال العسكري للدولة المستهدفة من التدخل، إنما هي مسألة يعود تقديرها إلى الدولة المتدخلة أو الدول المتدخلة، وهو أمر قد يستغرق سنوات عدة تسوق خلالها الدولة المتدخلة أو الدول الذريعة تلو الأخرى، للتأكيد على ضرورة استمرارها ووجودها العسكري لضمان استتباب الأمن وتحقيق الحرية ولحماية حقوق الإنسان.

وتكشف مؤشرات النظام الدولي الراهن أن التدخل سيظل قائماً، وأن الدول الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ستستخدمه كأداة سياسية تحت مسوغات وذرائع مختلفة، بحيث تصبح أداة مشروعة لتحقيق أهدافها. وتعتمد هذه الأداة على عوامل نجاح التدخل متمثلة بسرعة تنفيذه وتخفيض تكاليفه المادية والبشرية ودعم الرأي العام له، وسيكون دور مجلس الأمن هو إيجاد الشرعية القانونية لعملية التدخل بما يوازي مصالح الدول دائمة العضوية، أما ما عدا ذلك فسيعطل حق النقض فيه دور المنظمة الدولية في أداء واجباتها المنوطة بها، لأن اعتبارات قانون القوة تتغلب على اعتبارات قوة القانون[290].

وهكذا في الوقت الذي تنص فيه مبادئ القانون الدولي على ضرورة استنفاذ جميع الوسائل الدبلوماسية قبل اللجوء إلى استخدام القوة بتصريح من مجلس الأمن الدولي في غير حالات الدفاع عن النفس، فإنما حدث كان عبارة عن "قرار من أعضاء حلف الناتو الكبار بعدم استثمار الفرصة المتاحة عبر المفاوضات وقرروا بدلاً من ذلك سلك طريق حافل بالأخطار"[291].

---

[290] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص255.

* مجموعة الاتصال : الولايات المتحد، روسيا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، وبريطانيا.

[291] مايكل باروتشيسكي: الدبلوماسية الغربية وأزمة اللاجئين في كوسوفو، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، عدد (5)، نوفمبر 1999، ص 9.

وفي هذا السياق طرح (مايكل باروتشيسكي)*، مجموعة تساؤلات كاشفة عن حقيقة التوجه الذي ساد قبل ضرب يوغسلافيا والذي عمد الى تجاوز مائدة التفاوض وسلك طريق الضرب، فقد طرح التساؤلات التالية[292]:

- لماذا لم يقبل الغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية بالاتفاق السياسي الذي نص على سحب القوات الصربية من الإقليم، ولما رفض تلقف إعلان الرئيس الصربي سلوبودان ميلوسوفيتش استعداد حكومته لمناقشة القبول بتوسيع الوجود العسكري الدولي في كوسوفو؟
- لماذا لم يركز الغرب على توسيع نشاط بعثة المراقبة والرصد في كوسوفو؟
- لماذا لم يوافق الغرب على وجود قوات دولية تحت مظلة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أو الأمم المتحدة، ولماذا الإصرار على أن يدخل الحلف فقط إلى كوسوفو على الرغم من ان قوات منه كانت ستدخل الإقليم تحت راية أخرى؟
- ولماذا بادر الحلف لضرب يوغسلافيا بعد أربعة أيام من انتهاء الجولة الثانية من مفاوضات رامبوية، بينما كانت الفرصة سانحة لممارسة الضغوط على صربيا وفرض عقوبات دولية ومن بينها قرار من مجلس الأمن باللجوء إلى القوة في حال استمرار الرفض الصربي؟

وهكذا ستقودنا الدراسة إلى أهم قرار من القرارات الصادرة عن مجلس الأمن بحالة إقليم كوسوفو القرار (1244)، وعلى ضوء هذا القرار تم إيقاف الحرب على يوغسلافيا السابقة والذي سيتم التطرق له بالمطلب التالي.

* مايكل باروتشيسكي: أحد الباحثين الغربيين المتخصصين في القانون الدولي والذي يعمل ببرنامج دراسات اللاجئين في كوسوفو.

[292] نفس المرجع السابق، ص 10.

المطلب الثاني

تدخل حلف الناتو وقرار مجلس الأمن 1244

إن تدخل حلف شمال الأطلسي وما أعقبه من تداعيات سواء كانت قانونية أم سياسية، كان لها نتائجها على المستويين المحلي بالبلقان، أو الدولي بشكل عام. إن القرار الذي صدر بعد التدخل يعد قرار مهم وجذري والذي على ضوئه تم إنهاء الصراع، ورغم ما تعرض إليه هذا القرار من بعض التباين في روح نصوص القرار بين الطرفين، إذ علقت أو عللت بعض الدول على نص القرار حول بقاء الإقليم ضمن صربيا بأنه خاطئ ولم يتم ذكره بنص القرار لكون القرار يتحدث عن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، إلا أنها لم تعد موجودة من وجهة نظر الطرف المؤيد لانفصال الإقليم، وهذا ما جعل القرار يفهم من الجانب الصربي خطأ حسب وجهة نظر من بعض الأطراف المتدخلة من بداية الأزمة. وقد تم التطرق الى مضمون وفحوى القرار، بالإضافة الى الخلافات المفاهيمية فيما يخص تفسير نص القرار.

أولا. مضمون القرار 1244[293]:

يعد قرار مجلس الأمن الدولي (1244)* الصادر في بتاريخ 10 يونيو 1999، بجلسته 4011، والذي صدر بعد وقف القصف على يوغسلافيا بيوم واحد، المرجعية الشرعية المعتمدة من الناحية القانونية في موضوع أزمة كوسوفو، إذ اعتبر هذا القرار من أهم القرارات المهمة السابقة، فقد أكد هذا القرار على ما ورد في قرارات سابقة من دعوة مجلس الأمن إلى منح كوسوفو استقلالا ذاتياً كبير القدر ودرجة معقولة من الإدارة الذاتية، وقد طلب القرار من الأمين العام وبالتشاور مع مجلس الأمن ان يعين ممثلاً

---

[293] قرار مجلس الأمن رقم: (1244) الصادر بتاريخ 10 يونيو 1999، وثيقة الأمم المتحدة رقم: (1999) s/RES 1244 للمزيد انظر: الملحق رقم (14)، ص316.

* بهذا القرار فرض حلف الناتو شروط غير قابلة للتفاوض حول وضع الإقليم مع الجانب الصربي وهي: وقف عمليات القتل التي يقوم بها الجيش اليوغسلافي وقوات الشرطة في كوسوفو، انسحاب تلك القوات، انتشار قوة دولية يقودها حلف شمال الأطلسي، عودة جميع اللاجئين، وتسوية سياسية لكوسوفو.. وقد تبنت تلك الشروط مجموعة وزراء الخارجية الثمانية في 6 مايو 1999.

خاصاً لمراقبة تحقيق الوجود المدني الدولي، وأن يوعز إلى ممثله الخاص بأن ينسق مع الوجود الأمني الدولي تنسيقاً محكما لضمان عملهما لتحقيق نفس الأهداف ودعم كل منهما للآخر ويشير القرار (1244)[294]* الى ان مستقبل كوسوفو سيتحدد بشكل تدريجي عبر ثلاث فترات وليس مرة واحدة[295].

وهكذا فهو يرى أن الفترة الأولى تتضمن الإدارة الدولية التي تتولى عقد الانتخابات (المحلية والعامة)، والفترة الثانية هي فترة المؤسسات الجديدة التي ستتولى الحكم بعد الانتخابات العامة، بينما ستكون الفترة الثالثة لمناقشة الوضع النهائي/ المستقبلي لكوسوفا في إطار دولي وهي الفترة الاطول كما أذن القرار بالوجود الدولي للدول والأعضاء وللمنطقة الدولية ذات الصلة بإقامة الوجود الأمني الدولي في كوسوفو، بحيث يزود بجميع الوسائل اللازمة لأداء مسؤولياته ويقرر أن تشمل مسؤوليات الوجود وكفالة انسحاب القوات العسكرية وقوات الشرطة والقوات شبه العسكرية التابعة للجمهورية الاتحادية وجمهورية صربيا ومنع عودتها اليها[296].

والذي يعد من القرارات التي أستند إليها حلف الأطلنطي في أعماله العسكرية، ولذا سوف نتناول بالعرض لأهم ما جاء فيه.

---

* وتم إرسال بعثة تابعة لمجلس الأمن لتتحقق من تنفيذ قرار مجلس الأمن (1244) لسنة 1999، بتاريخ 27-2000/04/29 بناء على دعوة الألماني (برنارد كوشنر) الممثل الخاص للأمين العام في كوسوفو.. للمزيد انظر الأمم المتحدة: مجلس الأمن، "بعثة مجلس الأمن لكوسوفو حول تنفيذ القرار (1244)"، الوثيقة s/2000/363.

- وكانت تتكون البعثة من: (السفير أنور الكريم شاودري (بنغلاديش) رئيساً للبعثة – السفير غووفنغ شن (الصين) – السفير ميشيل دوفال (كندا) – السفير أرنولدوم. ليستر (الأرجنتين)– السفيرة م باتريسيا دوزانت (جامايكا) – السفير سيرجي ف. لافروف (الاتحاد الروسي)– السفير فولوديمير بليتشنكو (أوكرانيا) – السفير جيزمي إينام (ماليزيا) – السفير جيمس ب. كرانفهام (الولايات المتحدة) – السفير جيمس ب. كرانفهام (الولايات المتحدة)).

[295] صلاح عبدالرحمن الحديثي: حقوق الإنسان بين الامتثال والاكراه في منظمة الأمم المتحدة، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2009،ص 163.

[296] للمزيد انظر نص القرار: {1998} S/RES/1244 .

حيث أدان القرار ديباجته أعمال العنف المرتكبة بحق سكان كوسوفو وجميع الأعمال الإرهابية التي ارتكبها أي من الأطراف، وأكد من جديد على ما ورد في القرارات السابقة من إعطاء كوسوفو استقلالاً ذاتياً.

ونصت الفقرة (7) من هدا القرار على الآتي: وإذ يتصرف المجلس طبقاً لأحكام الفصل السابع" يأذن للدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة بإقامة الوجود الأمني الدولي في كوسوفا المبين في البند(4) من المرفق (2) بحيث يزود بجميع الوسائل اللازمة لأداء مسئولياته بموجب الفقرة (9) أدناه".

هذا وقد جاء في المرفق (2) من البند الرابع الاتي:

لابد من نشر الوجود الأمني الدولي التي ستشارك فيه منظمة حلف شمال الأطلنطي مشاركة ضخمة، تحت قيادة وسيطرة موحدين وتحويله تهيئة بيئة أمنة لجميع سكان كوسوفو وتيسير العودة الأمنة لجميع المتشردين و اللاجئين إلي دياريهم". وقد جاء في الفقرة التاسعة من القرار 1244 (1999) الآتي:

يقرر أن تشمل مسئوليات الوجود الدولي، الذي سينشر في كوسوفو وسيعمل فيها ما يلي:

أ- الحيلولة دون تجدد الأعمال العدائية والحفاظ على وقف إطلاق النار.

ب- تجريد جيش تحرير كوسوفا وغيره من الجماعات الألبانية الكوسوفية المسلحة من السلاح.

ج- تهيئة بيئة آمنة في إطارها يمكن للاجئين والمشردين أن يعودوا إلى ديارهم بأمان وللوجود المدني الدولي أن يعمل، وأن تقام إدارة انتقالية، وأن تسليم المعونات الإنسانية.

د- كفالة السلام والنظام العامين ريثما يتمكن الوجود المدني الدولي من تولي المسئولية عن هده المهمة.

هـ- الإشراف على إزالة الألغام.

كما قضت الفقرة رقم (10) من القرار" بإذن الأمين العام بأن ينشئ بمساعدة المنظمات الدولية المختصة وجودا مدنيا دوليا في كوسوفا، بهدف توفير إدارة مؤقته لكوسوفو يمكن في ظلها لشعب كوسوفو أن يحظى باستقلال ذاتي كبير القدر في إطار جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، وتوفر إدارة انتقالية بينهما تنشئ مؤسسات حكم ذاتي ديمقراطي مؤقتة وتشرف على تطورها لتأمين الظروف الضرورية لحياة سلمية طبيعية لجميع سكان كوسوفو"[297].

كما أن القرار 1244 لا يضفي الشرعية على عمليات الحلف بالتدخل بكوسوفو، ولكنه يجيز إمكانية تدخل دول أجنبية مستقبلاً في يوغسلافيا، وللمحافظة على السلم القائم، يضاف إلى ذلك أن اللجوء للقوة ينتهك سلامة أراضيها ويتنافى مع النصوص الحرفية للمادة (4/2) ويتعارض مع الهدف الأول من الميثاق، لذلك تعد حماية حقوق الإنسان تابعة لهدف الحد من استخدام القوة، الأمر الذي لم يستثني التدخل لأجل الاعتبارات الإنسانية استثناء من مبدأ حظر استخدام القوة المنصوص عليها بالميثاق[298].

وقد صدر هذا القرار بعد يوم واحد من صدور نتائج اجتماع (كومانوفا) **Komanova***، والتوقيع على اتفاقية التعاون التقني العسكري بين الجيش اليوغسلافي وحلف شمال الأطلسي في 9 يونيو 1999، والذي عرف فيما بعد باتفاقية كومانوفا.

واجتماع كومانوفا هو بالأساس من نتائج الزيارة التي قاما بها كلا الوسيطين مارتي أهتساري وتشيرنوميردين إلى بلغراد في 2 يونيو1999.

وبعد أسبوع واحد من موافقة الرئيس اليوغسلافي، على ما نقله الوسيطان (مارتي أهتساري، وتشيرموميردين*)، ومصادقة البرلمان، تم عقد اتفاقية كومانوفا (شمال مقدونيا)

---

[297] عاطف علي الصالحي، مرجع سبق ذكره، ص398.

[298] عمر عبدالعزيز عمر: دراسات في التاريخ الأوربي والأمريكي الحديث، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية،1992، ص394.

* كومانوفا: مدينة مقدونية تقع بشمال مقدونيا قريبة من الحدود الدولية تقع جنوب شرق صربيا، ويحدها من الشمال الغربي كوسوفو.

* فكتور تشيرموميردين: (1937 – 2010): رئيس وزراء روسيا الأسبق في عهد يلتسين، وكان وزيراً لصناعة الغاز ثم مديراً عاماً لشركة غازبروم العملاقة بعد أن تحولت وزارة الغاز إلى شركة كبرى، وأصبح ممثلاً لروسيا في أزمة كوسوفو عام 1999.

وهي اتفاقية التعاون العسكري التقني بين الجيش اليوغسلافي وحلف شمال الأطلسي وذلك بتاريخ 9 يونيو 1999.

فقد اجتمع الطرفان في مطار عسكري قرب كومانوفا، ووقعا الاتفاقية عن الجانب اليوغسلافي الجنرال سفيتوزار ماريانوفيتش وجنرال الشرطة أوبراد ستيفانوفيتش وعن حلف الناتو الجنرال البريطاني مايكل جاكسون.

بعد التوقيع على الاتفاقية صرح جاكسون في كومانوفا بأنه تم خلق الظروف التي تؤدي إلى وقف القصف ونشر القوات الدولية والانسحاب التدريجي للقوات اليوغسلافية ضمن إطار زمني تم الاتفاق عليه.

في نفس اليوم 9 يونيو 1999 وافق مجلس حلف شمال الأطلسي، المنعقد في بروكسل، على كامل بنود اتفاقية كومانوفا وأوعز إلى قائد قوات الناتو في أوروبا ويسلي كلارك أن يشرف، ميدانياً، على بدء انسحاب القوات اليوغسلافية من كوسوفو. في اليوم التالي لوقف إطلاق النار أصدر مجلس الأمن الدولي قراره رقم 1244 وتولي قوة كفور زمام الأمور في كوسوفو.

وظهرت الخلافات لاحقاً بين جمهورية صربيا ودول حلف الناتو حول تفسير نصوص القرار ومدى خضوع ممارسات كل طرف من الأطراف حيال مستقبل الإقليم، فالقرار 1244 من حيث الواقع هو نتاج ضربات الناتو لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية، أما من حيث الإجراء فإنه نتاج نقاط المبادئ التي طرحت على الرئيس اليوغسلافي سلوبودان ميلوشيفيتش من قبل الوسيطين الرئيس الفنلندي أهتساري وفيكتور تشيرنوميردين ممثل الرئيس الروسي بوريس يلسين. تلك هي المبادئ التي أدت الى اتفاقية كومانوفا. وبالرجوع الى القرار 1244 نستنتج بأن هناك خلافات قانونية شملت هذا القرار.

ثانياً. الخلافات القانونية في قراءة القرار 1244:

يقر الجانبان اليوغسلافي ودول حلف الناتو، بأن قرار مجلس الأمن 1244 هو المرجعية القانونية لقياس أي إجراء أو عمل في كوسوفو. لكن تظهر الخلافات نتيجة

للنوايا المتعلقة في التطبيق العملي الذي يرافق تنفيذ القرار على أرض الواقع. ولكلا الطرفين رأي. ويقر أعضاء حلف الناتو بأنهم لا ينكرون اعتبار القرار 1244 مرجعية قانونية بل يؤكدون دوماً بأنهم يسعون إلى تطبيق بنوده بحذافيرها ولكن ذلك يجري حسب قراءتهم وفهمهم وتفسيرهم للقرار، على سبيل المثال، بعد انفصال جمهورية الجبل الأسود عن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، صرح مسؤولون في الناتو تصريحات تشير إلى استبعاد جمهورية صربيا عن موضوع البحث في إطار قرار مجلس الأمن 1244، وذلك أن نص القرار لم يتناول حالة كوسوفو ضمن صربيا بل كانت الأحكام تدور حول جمهورية يوغسلافيا الاتحادية التي لا وجود لها اليوم. وبمعنى آخر أنهم ليسوا بصدد مناقشة الأوضاع الداخلية لجمهورية صربيا. وميدانياً يجري التعامل مع أونميك دون غيرها داخل الإقليم.

فقد صرح "كارل بيلد"*، في وقت مبكر لصحيفة "Pobeda" في 6 فبراير 2000 التي تصدر في عاصمة جمهورية الجبل الأسود "بودغورتسا"، حين أوضح بشكل مكشوف عن طبيعة علاقة كوسوفو مع صربيا حسب وجهة نظره. وهو تصريح واضح بأن قرار مجلس الأمن لم يشر إلى أي علاقة لكوسوفو مع صربيا وإنما جاء على ذكر الإطار اليوغسلافي فقط. وفي هذا اللقاء صرّح بيلد علناً، بما لم يرد ذكره في قرار مجلس الأمن، حيث قال إن علاقة صربيا مع كوسوفو انتهت. وأضاف بأن صربيا فقدت حقها في كوسوفو، وأن القرار في ذكره للإطار اليوغسلافي إنما يحتّم مراجعة جوهرية ليوغسلافيا ووضع كوسوفو فيها فيما لو أريد للقرار 1244 أن يطبق.[299]

وكانت معظم الدول التي ساهمت بفاعلية في شن الحرب ضد يوغسلافيا السابقة هي التي أيدت بوقت مبكر انفصال كوسوفو عن صربيا من خلال اعترافها المبكر بالاستقلال، وهي البلدان المهمة في المجموعة الأوروبية، مثل وبريطانيا وألمانيا وهولندا.

* كارل بيلد: مبعوث الاتحاد الأوروبي الخاص لشؤون البلقان.

[299] محمد الأرنؤوط: كوسوفو عام على قرار مجلس الأمن 1244، صحيفة الحياة، العدد 13633، لندن7سبتمبر 2009، ص8.

فقد صرح ممثلو تلك الدول الذين ساهموا في مداخلاتهم أمام محكمة العدل الدولية أثناء طلب صربيا الرأي الاستشاري بشأن استقلال كوسوفو من جانب واحد. فقد عبّر ممثل هولندا، عن رأيه بأن التاريخ الطويل للحكم الصربي في كوسوفو، والذي اتسم بخروقات حقوق الإنسان واضطهاد الأقليات العرقية، بالإضافة طوال فترة الحكم الذاتي الشكلي والذي تم إلغاؤه في سنة 1989 لم يسمح بتحقيق أي تقدم على صعيد الحل النهائي. وأن القانون الدولي لا يمنع الشعوب حقها في تقرير مصيرها كحل نهائي، في حال لم يحصلوا على حقوقهم كاملة داخل الدولة، أو تعرضوا للتمييز والاضطهاد. ولكن يمكن تحقيق شيء ما من خلال البحث في المسار السياسي، والمفاوضات السلمية للتوصل إلى اتفاق لحل الأزمة. وأكد المبعوث الهولندي، على أن قرار مجلس الأمن 1244 ليس قراراً أبدياً، وإنما كان قراراً قد وضِع من أجل أن يفضي الأمر إلى فتح طريق للمحادثات لغرض تحديد الوضع النهائي لكوسوفو، ولكن كانت هناك مفاوضات استمرت عامين كاملين دون التوصل إلى أي اتفاق وهذا ما يحتم ضرورة البحث عن خطة جديدة للحل، وبذلك لم يكن هناك أي بديل عن الاستقلال، أما الرجوع إلى فكرة الحكم الذاتي لكوسوفو يعني الرجوع إلى المربع الأول لذا كانت هذه الفكرة مرفوضة من قبل ألبان كوسوفو.

وتؤكد معظم البلدان الغربية أن في الإمكان استخدام القرار 1244 قاعدة لتطبيق مقترحات وسيط الأمم المتحدة مارتي اهتساري الذي أوصى باستقلال الإقليم تحت إشراف دولي. تعتبر هذه البلدان أن كوسوفو باتت قضية أوروبية حصرية.

وأعربت هولندا عن رضاها عن نهاية الصراع في كوسوفو بإعلان الاستقلال. فقد ألغي الحكم الذاتي للألبان منذ سنة 1989، ومن ثم توالت جرائم الحرب التي ارتكبت بحقهم في سنتي 1998 و1999م والتي نجم عنها هجرة مئات الآلاف من الألبان، وما كشفت عنه محاكمات مجرمي الحرب الصرب في كوسوفو أمام محكمة جرائم الحرب في لاهاي، وما أحصته تقارير الأمم المتحدة، وما اتخذه مجلس الأمن من قرارات خاصة بكوسوفو، جميعها تؤكد بأن الاستقلال الذي تضمنته خطة المبعوث الدولي مارتي

أهتساري تعد حلاً أمثلاً وكانت الخطة بمثابة الحل المطروح الوحيد في إنهاء أزمة كوسوفو وإعطاء الدور لبعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون في كوسوفو (أيوليكس)*، لتمارس دورها بعد فشل المفاوضات بين الصرب والألبان التي استغرقت عامين دون طائل[300].

وعبرت النمسا على لسان مندوبها في مجلس الأمن (هلموت تيهي)، الذي أكد هو الآخر على أن القانون الدولي لا يمنع الشعوب من حق تقرير المصير، حيث أن استقلال كوسوفو يمثل رغبة سكانها. كما اعتبر الاستقلال غير مخالف لقرار مجلس الأمن 1244 كما اعتبر استقلال كوسوفو يشبه بالضبط استقلال قبرص، وروديسيا السابقة، وأن إعلان استقلال كوسوفو لا يمكن اعتباره تعدياً على حدود وسيادة صربيا لأن إقليم كوسوفو كان جزءً من يوغسلافيا المنهارة وليس صربيا، فقد كانت كوسوفو كياناً مختلفاً من حيث التركيبة السكانية وكذلك التاريخ والوضع الداخلي.

وإلى جانب النمسا رأى مندوبو كل من البحرين وروسيا البيضاء وأذربيجان، والمملكة العربية السعودية، وألمانيا وألبانيا نفس تلك الرؤية، حيث اعتبرت ألبانيا استقلال كوسوفو، في إطار الشرعية الدولية، التي تضمن للشعوب حق تقرير المصير. وقال سفير ألبانيا في هولندا (غاسميند باربولوشي) إن ألبانيا تعترف باستقلال كوسوفو، ويعتقد بأن حق تقرير المصير واحترام حقوق الإنسان من المبادئ الأساسية في القانون الدولي، وهذه المبادئ كانت منتهكة انتهاكا كاملاً في الفترة الطويلة التي سيطرت فيها صربيا على كوسوفو، ولا سيما نهاية ثمانينات القرن الماضي وحتى سنة 1999م عندما وصل القمع إلى حد التطهير العرقي، تجسيداً لخطاب الرئيس الصربي السابق سلوبودان ميلوسوفيتش في مدينة (غازمستان) في 28 يونيو 1989، وهو الخطاب المفعم بالتمييز العنصري

* أيوليكس: وهي وكالات إنفاذ القانون في التقدم نحو الاستدامة والمساءلة وفي زيادة تطوير وتعزيز نظام عدالة متعدد الأعراق مستقل وشرطة متعددة الأعراق والخدمات المخصصة، وضمان أن هذه المؤسسات خالية من التدخل السياسي والالتزام بالمعايير المعترف بها دوليا وأفضل الممارسات الأوروبية.

[300] الأمم المتحدة – الجمعية العامة: الوثيقة رقم Add1/881/64/A في 2010/6/26، انظر بالملحق رقم (15)، ص 317.

وعدم المساواة، وتم إلغاء الحكم الذاتي الذي كان يتمتع به إقليم كوسوفو. وكان ميلوسوفيتش يدعي بأنه "لو لم يتم توحيد صربيا عام 1990، لكان الشعب الصربي اليوم بلا وطن، وكانت صربيا، من دون جميع جمهوريات يوغسلافيا، قد تم تجزئتها إلى ثلاثة أقسام بسبب دستور عام 1973 الخاطئ، وكانت امتيازات إقليمي فويفودينا وكوسوفو معادلة لامتيازات الدولة المستقلة، فلم نلغ استقلال كوسوفو وفويفودينا بل ألغينا امتيازاتهما كدولة، والتوتر الحاصل في كوسوفو ليس نتيجة صدام الصرب مع المسلمين بل مع انفصاليين ألبان مصممين على إعلان إقليم كوسوفو رسمياً إقليماً أثنياً بحتاً. وكوسوفو هي قلب صربيا ويعيش فيها أكثر من مئتي ألف صربي كانوا هم سكان الإقليم قبل أن يطأ الألبان الأوائل" ويريد ميلوشيفيتش بهذا الطرح أن يبعد عنه تهمة إنهاء الوجود الألباني بالإقليم، وتشريد سكانه، والتوجه القومي لإقامة صربيا الكبرى [301].

وكان مجلس الأمن بالأساس قد أذن، في قراره 1244 والمؤرخ في 10 يونيو1999، للأمين العام بأن ينشئ وجوداً مدنياً دولياً في كوسوفو– بعثة الأمم المتحدة للإدارة الانتقالية في كوسوفو – بهدف توفير إدارة مؤقتة لكوسوفو يمكن في ظلها لشعب كوسوفو أن يحظى باستقلال ذاتي كبير القدر. وكانت مهمة البعثة معقدة وواسعة النطاق لدرجة لم يسبق لها مثيل، فقد خوّل المجلس للبعثة ممارسة السلطة على إقليم وشعب كوسوفو، ويشمل ذلك جميع السلطات التشريعية والتنفيذية وإدارة القضاء.

وفي وقت لاحق، أثر إعلان سلطات كوسوفو الاستقلال في 17 فبراير 2008، وبدء نفاذ الدستور الجديد في 15 يونيو2008، أجريت تعديلات كبيرة على مهام البعثة كي تركز في المقام الأول على تعزيز الأمن والاستقرار واحترام حقوق الإنسان في كوسوفو. ورغم محاولات المجموعة الأوروبية في لملمة الوضع السياسي في كوسوفو من خلال حث أعضاء المجموعة في الاعتراف باستقلال كوسوفو إلا أن الموقف العام لم

[301] عبدالله صالح: تحديات استكمال السيادة بكوسوفو، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، أكتوبر 2012، ص 132.

يتغير من قبل الجانب الصربي. وكان البرلمان الأوروبي قد تبنى في أوغسطس 2010 مشروع قرار (بأغلبية 455 صوتا في مقابل 150 صوتاً)، دعا فيه دول الاتحاد الأوروبي الأعضاء الخمس المتبقية إلى الاعتراف باستقلال كوسوفو. وكان مشروع قرار مماثل قد مرر فبراير من العام 2009، وأيده 424 صوتاً في مقابل 133 صوتاً عارضته (مع امتناع 24 عن التصويت)، لكنه فشل في ثني الدول الأعضاء الخمس المعنية عن موقفها. وبذلك لم تأخذ المجموعة الأوروبية بنظر الاعتبار مسألة النص الحرفي لفقرات قرار مجلس الأمن الدولي بخصوص بقاء كوسوفو كجزء لا يتجزأ من جمهورية يوغسلافيا الاتحادية [302].

وفي رأي الباحث، أن تفسير القرار 1244، حسب وجهة نظر الغرب والناتو، لا يخضع إلى مجالات تحليل النص تحليلاً قانونياً خالصاً بل يتعلق بالنوايا، تلك المتعلقة بوجود مواقف سياسية مسبقة ومحددة وفق رؤى استراتيجية الحلف الشاملة في منطقة البلقان عموماً وجمهورية يوغسلافيا الاتحادية بشكل خاص. ومما يؤيد وجهة نظري تصريحات المسؤولين الأوروبيين الهادفة إلى تفريغ القرار 1244 من محتواه المتعلق ببقاء كوسوفو كجزء لا يتجزأ من الإقليم اليوغسلافي. فبعد يوم واحد من تصريح كارل بيل، عقدت في العاصمة الكوسوفية بريشتينا الندوة الدولية حول البلقان وكوسوفو والتي صرح فيها (دان افرتس) رئيس بعثة منظمة الأمن والتعاون الأوروبي في كوسوفو قائلاً: "إن القرار 1244 هو ليس للأبد". ومعنى هذا الكلام أن القرار 1244 مرجعية قانونية وحيدة على أرض الواقع بل أن تطور الأحداث خلق وضعاً جديداً في كوسوفو مع اعترافه أن القرار المذكور كان نتيجة لجهد متواصل ومضني، ولكنه في نفس الوقت أكد على "ضرورة العمل بروح القرار لبناء أسس الديمقراطية في كوسوفو مما يسهل لاحقاً أي عمل في ذلك الاتجاه". وعلى أثر هذه التصريحات وتصريحات مغايرة أطلقها الجانب

[302] عادل الصفتي، استقلال كوسوفو وازدواجية المعايير الدولية، صحيفة الاتحاد الإماراتية، 2008/2/29، ص 6.

اليوغسلافي، وعلى أثر ذلك أرسل الأمين العام للأمم المتحدة وفداً رفيع المستوى إلى كوسوفو يتكون من سبعة سفراء لتقديم تقرير إلى مجلس الأمن يتضمن مدى ما تحقق من تطبيق القرار 1244 [303].

[303] عادل الصفتي، مرجع سبق ذكره، ص 6.

الجزء الثاني

التدخل العسكري في كوسوفو

سبق وأن أشرنا إلى أن إقليم كوسوفو كان إقليمياً ذو وضع خاص داخل جمهورية "صربيا" التي كانت تشكل مع جمهورية "الجبل الأسود" ما يسمى بالاتحاد اليوغسلافي سابقاً قبل انفصال الأخيرة عن صربيا، ومنذ منتصف التسعينات شهدت كوسوفو تصاعداً للعنف، بين ما يعرف بجيش تحرير كوسوفو وقوات الأمن الصربية. وفي فبراير 1998 انفجر الوضع وتأزم أكثر عندما شنت قوات الأمن الصربية حملة تطهير عرقي واسعة ضد الأغلبية الألبانية.

ولذلك وبعد تلك الصراعات والاقتتال الذي حل بمنطقة البلقان ككل والذي بدأ منذ ببداية العقد الأخير من القرن المنصرم. تدخل حلف شمال الأطلسي عسكرياً ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية فيما يتعلق بإقليم كوسوفو، وقد أثارت العملية العسكرية التي نفذها الحلف مواقف أو ردود فعل متباينة داخل مجلس الأمن فهناك من أيدها ورحب بها، وهناك من أنكر شرعيتها وأدانها. وبالنسبة لي كباحث أرى بأن تدخل الحلف لم يؤسس على أي سند أو مبرر قانوني، إلا أن الحلف علل تدخله بأنه التزام أخلاقي تجاه ضحايا ذلك الصراع البلقاني وهذا ما سيتم التطرق له بالفصل الأول.

وأن تدخل حلف شمال الأطلسي كان تدخل غير قانوني وغير شرعي رغم تبريراته الأخلاقية، إن النزاع بالإقليم نزاع إقليمي بالبلقان، وهو شأن أوروبي بالدرجة الأولى ولا يحق لأي طرف خارجي التدخل فيه هذا من ناحية، والحل كان بالإمكان أن يكون أوروبيا لا عبر تدخل عسكري أطلسي به رغم المبررات التي ساقها الحلف بتدخله وهذا ما سيتم الحديث عنه بالمبحث الأول. بالإضافة إلى التعريج على بعض الأمثلة أو الحالات التي تم التدخل فيها وعبر تفويض أممي بذلك كحالة الصومال وهاييتي وهذا ما سيتم تناوله بالمبحث الثاني. وإن تدخل الناتو ضد يوغسلافيا السابقة لم يستند على أي مستند أو تفويض قانوني، وبالتالي فإن التدخل حتى ولو تم إقليمياً أي من دول الجوار الأوروبية بمشكلة الإقليم، فإنه يعد تدخل في شأن داخلي وهي دولة عضو بالأمم المتحدة، وأيضاً يتعارض مع ما نصت عليه المادة (4/2) من الميثاق وهذا ما سوف نتناوله بالفصل

الثاني، وأيضاً أصدرت محكمة العدل الدولية حكماً بناء على طلب استشاري من الجمعية العامة للأمم المتحدة للفصل في مدى شرعية إعلان استقلال كوسوفو من قبل المحكمة، وهناك من أيد الانفصال وهناك من رفضه وهذا سنعرج عليه بالمبحث الأول. ومن ثم تم دراسة العواقب التي المترتبة على تدخل الحلف بيوغسلافيا وما آلت إليه عملية التدخل من نتائج سواء من خلال تشكيل إدارة مؤقتة لكوسوفو (مدنية – أمنية)، وما آلت إليه بعد ذلك الأوضاع بالإقليم بعد التدخل العسكري وهي إعلان الاستقلال للإقليم من طرف واحد وهو الجانب الألباني وذلك ما سوف نتحدث عنه بالمبحث الثاني.

الفصل الأول

(التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو)

جاء التدخل العسكري لحلف الناتو أحادي الجانب في كوسوفو عام 1999 ليثير الجدل أكثر فيما يتعلق بشرعية التدخل باستخدام القوة دون الحصول على تفويض رسمي من مجلس الأمن، وبدون الدخول في تفاصيل بدأت خلفية الصراع في كوسوفو في عام 1989، حين قام الرئيس اليوغسلافي السابق "ميلوشيفيتش" بإلغاء نظام الحكم الذاتي لإقليم كوسوفو، وقامت بحل المؤسسات السياسية والاجتماعية الألبانية في الإقليم، حيث يشكل الألبان غالبية سكانه[304].

ويعتبر التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في جمهورية يوغسلافيا الاتحادية عبر شنه حملات جوية وبحرية ضد المواقع العسكرية وغير العسكرية والتي استمرت لمدة 79 يوماً، إذ اعتبر ذلك أول تطبيق عملي لفكرة التدخل الدولي العسكري ضد دولة مستقلة وعضو بهيئة الأمم المتحدة لاعتبارات "التدخل الإنساني" وبالتالي فهي مثلما ذكرنا سابقاً تعتبر التجربة الأولى التي تُهاجم فيها دول حلف الناتو دولة عضو بالأمم المتحدة، وهي ليست عضو بالحلف لاعتبارات أو مسائل تتعلق بالشأن الداخلي للدولة المعتدي عليها، وهي أيضاً لم تشكل أي نوع من التهديد للحلف. كما أن قرار الهجوم صدر من عواصم دول حلف شمال الأطلسي ودون تفويض أممي بذلك.

وتم من خلال هذا الهجوم على القوات الصربية بالإقليم طرح فكرة تعديل مفهوم سيادة الدولة التقليدي كي يسمح للمجتمع الدولي بالتدخل في شؤون الدول الداخلية وهو تعدي صريح على سيادة الدول، والذي يتم من خلاله إعادة سيناريوهات العالم باسم تلك الشعارات الرنانة، والتي اعتبرت من وجهة نظر الباحث ما هي إلا وسائل بل مفاتيح يتم من خلالها التدخل بشؤون الآخرين.

---

[304] معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، ط1، القاهرة: دار الكتب المصرية، 2011، ص100.

ومع تصاعد أعمال العنف المتبادل بين الجانب الصربي والألباني في كوسوفو انفجر الوضع في الإقليم في 28 فبراير 1998، إذ بدأت القوات اليوغسلافية حملة واسعة النطاق لطرد الألبان من الإقليم الذي يعتبره الصرب مهد حضارتهم[305]. وكنتيجة لتلك الأعمال القمعية التي قامت بها القوات الصربية ضد السكان الألبان، مما دعت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي إلى الإقليم، ونبذ استخدام القوة العسكرية لتسوية المشكلة، ولذلك فرضت عقوبات اقتصادية على يوغسلافيا، وهددت باستخدام القوة العسكرية لوقف عمليات الإبادة الجماعية في الإقليم[306].

خلال فترة التسعينيات قامت هيئة الأمم المتحدة بتفويض حلف الناتو من أجل التدخل في أزمة البلقان. وعلى الرغم من ذلك، وفي أواخر التسعينيات، تسبب عدم وجود إجماع بشأن هذه الأزمة في مجلس الأمن الدولي في حدوث أكثر المراحل حرجاً بالنسبة لحلف الناتو طوال فترة تدخله في أزمة جمهورية يوغسلافيا السابقة. لقد بدأ العنف عام 1998 في كوسوفو – إقليم في يوغسلافيا تسكنه أغلبية ألبانية– وحدث ذلك نتيجة سياسة التطهير العرقي التي قامت بها الحكومة الصربية وأجلاء أكثر من 300 ألف مواطن ألباني من كوسوفو. وفي أثناء عام 1998، تزايدت حدة العنف مما هدد بانتشاره في أنحاء البلقان. وقد رفضت صربيا الإذعان لطلب المجتمع الدولي بسحب قواتها من كوسوفو وإنهاء قمع السكان الألبان والسماح للاجئين بالعودة الى أوطانهم، ولكن يبدو أن حملات التطهير العرقي التي حدثت في البوسنة وكرواتيا من المحتمل تكرارها في كوسوفو[307].

وبعد أن بدأت الحملة العسكرية الأطلسية المسماة (Force Alliée) فعلياً في مارس 1999 استند الحلف إلى مبررات سياسية وأخلاقية أكثر منها قانونية، فقد عبر الأمين

---

[305] غسان الجندي، مرجع سبق ذكره، ص87.

[306] مالك عوني، "كوسوفا: صراع الطموحات القومية"، مجلة السياسة الدولية، العدد133، يوليو 1998، ص209.

[307] جينيفر ميدكالف، مرجع سبق ذكره، ص49.

العام للحلف على أن الجهود الرامية إلى التوصل لتسوية سياسة لازمة كوسوفو قد فشلت، وأن الحلف سيلجأ إلى إجراء عسكري دعماً للأهداف السياسية للجماعة الدولية.

فالهدف العسكري وراء العملية تمثل في وقف أعمال العنف والقمع التي يرتكبها الجيش الصربي ضد ألبان كوسوفو، وذلك عن طريق إضعاف قدرته العسكرية على الاستمرار بهذه الأعمال أو على القيام بأعمال مشابهة في المستقبل للحيلولة دون وقوع كارثة إنسانية أخرى[308].

إن ضرورة التدخل والتي نتجت عن إدراك تبعات عدم التحرك نتج عنها قيام حلف الناتو بعملية القوة المتحالفة. كانت هذه العملية عبارة عن حرب جوية ضد الأهداف الصربية، حيث بدأت في 24 مارس وانتهت في 10 يونيو عام 1999. وكان أهم جانب مثير للجدل بالنسبة لحلف الناتو، على عكس ما قام به في التدخلات الأخرى، هو أنه قام بالتدخل دون تفويض من هيئة الأمم المتحدة والذي نتج عن عدم اتفاق داخل مجلس الأمن الدولي حول هذا التدخل وذلك بسبب معارضة كل من روسيا والصين. بعد مرور 79 يوماً، تراجعت الحكومة الصربية في النهاية، مما أدى إلى الانسحاب النهائي للقوات العسكرية الصربية وعودة ألبان كوسوفو الى أرضهم[309].

وبعد انتهاء عمليات حلف الناتو ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية والتي دامت 79 يوماً، وصلت قوة لإقرار وحفظ السلام في كوسوفو في 12 يونيو عام 1999، على العكس من عملية القوة المتحالفة، قامت ومازالت تقوم هذه القوة بأداء عملياتها تحت مظلة هيئة الأمم المتحدة وتبعاً لاتفاقية فنية عسكرية وقعها حلف الناتو وبعض القادة اليوغسلافيين. تمثلت أهداف قوة إقرار وحفظ السلام في توفير ودعم بيئة أمنة بما في ذلك مجال الأمن والنظام العام والمراقبة والمتابعة والتأكيد عند الضرورة على الالتزام بالاتفاقيات التي أنهت الصراعات ودعم بعثة هيئة الأمم المتحدة في كوسوفو، بما في

---

[308] محمد خليل الموسى، مرجع سبق ذكره، ص ص 42- 43.

[309] جينيفر ميدكالف، مرجع سبق ذكره، ص50.

ذلك المهام المدنية الأساسية حتى يتم تحويلها الى بعثة هيئة الأمم المتحدة[310]. وسنتطرق لاحقاً إلى مصوغات أو أسباب التدخل لحلف شمال الأطلسي بإقليم كوسوفو بالمبحث التالي.

[310] جينيفر ميدكالف، مرجع سبق ذكره، ص 51.

المبحث الأول

تدخل حلف شمال الأطلسي بالنزاع وأسبابه

جرت محاولات عديدة من أجل حل النزاع في كوسوفو، سواء من قبل منظمة الأمن والتعاون الأوروبية أو من قبل مجلس الأمن من خلال إصداره للعديد من القرارات التي تتعلق بمشكلة الإقليم، إلا أن كل تلك المحاولات الوصول لحل باءت بالفشل بسبب تعنت أطراف الصراع من جهة، ومن جهة أخرى الموقف الروسي المعارض للتدخل العسكري منذ البداية ضد اللجوء للخيار العسكري، فعليه انطلقت الضربات الجوية ضد القوات العسكرية والمواقع اليوغسلافية لإنهاء الصراع بالمنطقة البلقانية.

بسبب الخروقات التي حصلت بحق سكان الإقليم من قبل الطرفين سواء كانت ضد الألبان من قبل القوات الصربية أو ضد صرب الإقليم كرد فعل من قبل أفراد جيش تحرير كوسوفو على الهجمات الصربية على مواقعهم. وكنتيجة لفشل كل المساعي السلمية الدولية والإقليمية لإنهاء الصراع، وأيضاً ما ذكره السيد رئيس الأمم المتحدة "كوفي عنان" اذ أكد على ضرورة صدور قرار أممي مسبق من مجلس الأمن كشرط أساسي يسبق التدخل العسكري في صربيا، إلا أن سبب التدخل بالنزاع بالمنطقة البلقانية هو بسبب الفيتو الروسي– الصيني الذي وقف عائقتاً أمام موقف الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها في صيف عام 1998، مما فتح الطريق أمام العمل العسكري الجوي ولمدة 79 يوماً[311].

وبالفعل انطلقت الهجمات الجوية الأطلسية ضد المواقع الصربية ولم تتوقف إلا بعد أن قبلت القيادة الصربية لشروط حلف الناتو، وبعد دخول قوات حلف شمال الأطلسي تحت القيادة الأمريكية في 9 يونيو 1999، أصدر مجلس الأمن القرار رقم (1244) في 10 يونيو 1999 والذي ينص على أن تتولى إدارة الإقليم وبصفة مؤقتة إدارة مدنية تتبع

[311] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، مرجع سبق ذكره، ص467.

هيئة الأمم المتحدة مهمتها الأساسية تهيئة الإقليم للدخول في مفاوضات الوضع الدائم، وإلى ذلك الحين يتم تكوين سلطة من القيادة الألبانية محلية وبصلاحيات محددة تؤهل تدريجياً على مراحل متعددة لتتحمل مسؤولياتها، وتقوم الإدارة المدنية التابعة للأمم المتحدة بدعم السلطات المحلية ويتم ذلك من خلال المؤسسات الديمقراطية التي تشارك فيها كل الأقليات المكونة للنسيج الاجتماعي بالإقليم وعلى رأسها الأقلية الصربية[312].

وخـلال المدة الانتقالية التي أكد عليها القرار 1244 بخصوص فترة محددة بثلاث سنوات للوصول إلى تكوين سلطة كوسوفيه محلية محدودة الصلاحيات، وبالتوازي مع هذا الهدف يتم تفعيل الحوار الداخلي بين الألبان وصرب كوسوفو من ناحية بهدف بناء مجتمع كوسوفي متنوع الأعراق يتم فيه احترام جميع حقوق الأقليات الأخرى، ويشكل الصرب الغالبية في شمال كوسوفو ولا يعترفون بالاستقلال الذي أعلن في 2008. واعتزمت صربيا مؤخرًا عدم تنظيم انتخابات محلية في البلديات التي تضم غالبية صربية في كوسوفو بسبب عدم موافقة الأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى يتم دفع الحوار الخارجي بين حكومتي كوسوفو وصربيا وحل كافة المشاكل بينهم خاصة فيما يتعلق بمشكلة اللاجئين الصرب والمفقودين الألبان بهدف تحقيق سلام دائم بين الصرب والألبان وتجنب حروب عرقية أخرى[313].

كما أيد القرار الصادر من مجلس الأمن رقم 1244 الجهود التي يبذلها حلف شمال الأطلسي لإنهاء الأزمة البلقانية، كما أكد على ذلك الأمين العام لحلف شمال الأطلسي من خلال الاستراتيجية التي تبناها الحلف ألا وهي استراتيجية هجومية بعدما كانت استراتيجيته مبنية على الدفاع عن أعضاءه.

---

[312] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، مرجع سبق ذكره، ص468.

[313] انظر: مقال منشور على موقع مفكرة الإسلام، الخميس 26 أبريل 2012- 10:57 راجع الموقع التالي:
http://islammemo.cc/akhbar/arab/2012/04/26/148727.html

وبالتالي سيكون للحلف من وجهة نظر الباحث وعبر هذه الاستراتيجية الجديدة التي تبناها الحلف في واشنطن في أبريل 1999، التي سيترتب عليها سياسات خطيرة على باقي دول العالم تحت شعارات حماية حقوق الإنسان، وحرية التعبير والراي، والمبادئ الديمقراطية...إلخ.

وقد أضاف خافير سولانا بأن المفهوم الجديد للحلف سيوسع مهامه ويكلفه للمرة الأولى بمهمة بالتدخل في كل الأزمات على مجمل الأراضي الأوروبية وخارجها، واعتبر سولانا أن هذه المهمة ستساعد الحلف على مواجهة تحديات القرن المقبل. وبالتالي سيتحول الحلف إلى جهاز يضمن الأمن والأوروبي واحقاق الديمقراطية بالعالم كافة [314].

ويرى الباحث ان هذه الاستراتيجية الجديدة ما هي إلا مد نفوذ للحلف على كل أرجاء المعمورة، وبالتالي سوف تُغري الكثير من الأقليات بالعالم، للمطالبة بإعلان الانفصال عن بلادها الام، وبمساعدة حلف شمال الأطلسي، الذي دعا إلى حماية حقوق الإنسان وصون الحريات وإحقاق الديمقراطية التي يصورها أعضاء الحلف حسب استراتيجيتهم الجديدة، والتي كما ذكرها الأمين العام للحلف "خافير سولانا"، وهي تحقيق الأمن والاستقرار في أوروبا وكل مناطق العالم، وهذا الدور يعتبر اختصاص أصيل لهيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، ومن هنا سوف يُنهي دور مجلس الأمن الدولي المختص بهذا الشأن. وكانت أسباب أو مصوغات حلف شمال الأطلسي للتدخل العسكري بالضربات الجوية ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية وقد تركزت تلك الأسباب في الاتي[315]:

1. قيام الجانب الصربي بالعديد من الانتهاكات اللاإنسانية ضد سكان الإقليم الألبان.
2. علل حلف شمال الأطلسي تدخله في كوسوفو بأنه ليس موجة ضد السيادة اليوغسلافية، بل لأجل حماية وصون مبادئ الأمم المتحدة التي تخص الإنسان ذاته.

---

[314] أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، مرجع سبق ذكره، ص469.

[315] مالك عوني، "كوسوفا: صراع الطموحات القومية"، مرجع سبق ذكره، ص114.

3. اعتبر حلف الناتو أن السياسة القمعية المتمثلة في التصفية العرقية التي يقوم بها الجيش الصربي ضد ألبان الإقليم، اعتبره الحلف إخلالاً جوهرياً بالأمن الأوروبي كنتيجة لمزيد من تدفق اللاجئين الألبان إلى دول الجوار الأوروبية، مما جعله يلجأ إلى التدخل العسكري دون الرجوع لتفويض أممي بذلك، خوفاً من الفيتو الروسي– الصيني.

وهكذا رأي حلف شمال الأطلسي أن له (الحق) في التدخل دون الإذن المسبق من الأمم المتحدة، لأن انتهاكات حقوق الإنسان في كوسوفو تعرض الأمن والسلم الدوليين للخطر خصوصاً أن قضية كوسوفو تعد جزءاً من مشكلات الدولة اليوغسلافية.

كما تذرع حلف الناتو بأنه منذ انتهاء الحرب الباردة ومجلس الأمن يخول المنظمات الدولية حق التدخل لحل الأزمات، فقد أعطت منظمة الوحدة الافريقية نفسها حق التدخل في الأزمات الإقليمية دون الرجوع إلى الأمم المتحدة، كما حدث في ليبيريا وسيراليون. واعتبر القانون الدولي العام أن التدخل الإنساني أنه مسألة قانونية وضرورة أخلاقية، فالقانون الدولي العام ككل قانون يجب أن يكون مطابقاً لأعلى المثل ويحمي التدخل الدولي الإنساني، أيضاً حقوق الإنسان التي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة، وهذا الجانب مهم بوجه خاص مادامت الحالات المعنية يمكن أن تهدد السلم والأمن الدوليين، وهو ما لا يمكن إيقافه إلا من خلال التدخل الدولي الإنساني[316].

ومن جانب آخر يرى معارضو التدخل العسكري ضد يوغسلافيا بأن الأمم المتحدة عدت الصراع في إقليم كوسوفو بمنزلة حرب أهلية، الذي يقتضي من منظور القانون الدولي التزام مختلف الأطراف الدولية مبدأ الحياد، واذا كان حق التدخل الإنساني يقتصر على الأمم المتحدة عندما يتفاقم الصراع الداخلي بشكل يهدد الأمن والسلم الدوليين، فإن نظام الأمن الجماعي وفقاً للفصل السابع من الميثاق سمح لمجلس الأمن باستخدام

[316] معمر فيصل، مرجع سبق ذكره، ص109.

المنظمات الإقليمية في أعمال القمع بحسب المادة (53)، لكن تلك المنظمات الإقليمية لا يحق لها أن تقوم بأعمال القمع دون إذن مسبق من مجلس الأمن، وبما أن حلف شمال الأطلسي يستند إلى المادة (51) من الميثاق التي تقوم على مبدأ الدفاع الجماعي عن النفس الذي لا يبيح اللجوء إلى القوة إلا رداً على اعتداء قوة مسلحة فإنه بذلك يختلف عن التكتلات الإقليمية غير العسكرية التي يخول الميثاق مجلس الأمن صلاحيات استخدامها في أعمال القمع، كمنظمة الأمن والتعاون الأوروبية ومنظمة الاتحاد الأوروبي التي لا يحق لها استخدام القوة الا بإذن من مجلس الأمن الدولي. ولكون الصراع الذي جرى في كوسوفو لا يمثل عدواناً مسلحاً ضد أية دولة من دول الحلف، فإن الإطار الوحيد لإضفاء الشرعية القانونية على تدخل الحلف في الأزمة، كان يتمثل في صدور تفويض رسمي من مجلس الأمن للحلف بالتدخل لإقرار السلم والأمن الدوليين في كوسوفو[317]. وبعدما ذكرنا أسباب تدخل حلف الناتو بيوغسلافيا بين مؤيد ورافض للتدخل، وهل ذلك التدخل مشروع أم لا بحالة كوسوفو. ومن هنا سنتطرق في المطلب التالي الذي يدور حول الضربات العسكرية بكوسوفو هل هي مشروعة أم لا؟

كما أكد ذلك وزير الدفاع اليوغسلافي في 7 مايو 1991، بأن الصراع في البلقان لا يهدد حلف الناتو أو مصالح الحلفاء وعلى وجه الخصوص الولايات المتحدة الأمريكية. وذكر بأن الحرب البلقانية حرب أهلية، ومن ثم أدرك الكثير أن الصراع داخل يوغسلافيا السابقة حدث يخص أوروبا فحسب، فقد صرح "جاك بوس"* "أن هذا الحدث يتعلق بأوروبا وليس بالأمريكيين"[318].

---

[317] معمر فيصل، مرجع سبق ذكره، ص111.

* جاك بوس: وزير خارجية لوكسمبورج و كان رئيس مجلس الاتحاد الأوروبي عام 1991 سابقاً.

[318] جينيفر ميدكالف، مرجع سبق ذكره، ص44.

المطلب الأول

مدى مشروعية الضربات العسكرية لحلف الناتو في كوسوفو

بعد المحاولات السياسية العديدة للوصول لحل لإنهاء أزمة إقليم كوسوفو من قبل الدول الإقليمية بالقارة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية، وبالتالي لم تجد تلك الدول الأوروبية الأعضاء بحلف الناتو إلا توجيه ضرباتها الجوية على المواقع اليوغسلافية العسكرية والمدنية، لكي تجبر القوات العسكرية اليوغسلافية للانسحاب من إقليم كوسوفو ووقف الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وما كانت تمارسه من عمليات قمعية ضد سكان الإقليم مما أجبرهم للنزوح للعديد من الدول المجاورة. وقد استمرت الضربات العسكرية لحلف شمال الأطلسي خلال الفترة من 24 مارس إلى 10 يونيو من عام 1999، وكان ذلك عقب الوصول لاتفاق مع الجانب الصربي بقبوله لوقف إطلاق النار، الذي توصل إليه في 9 يونيو 1999[319].

وقد أثارت العملية العسكرية التي نفذها حلف شمال الأطلسي ضد الجمهورية مواقف أو ردود فعل متباينة داخل مجلس الأمن، فهناك من أيدها ورحب بها، وهناك من أنكر شرعيتها وأدانها. وتتجلى تلك المواقف واضحة من خلال مداولات مجلس الأمن الدولي للمسألة.

وبالرجوع إلى اتفاقية هيئة الأمم المتحدة التي تخص منع الإبادة الجماعية ومن ثم المعاقبة عليها، نجد أنها قد نصت في مادتها (8) على انه "لأي من الأطراف المتعاقدة أن يطلب إلى الأجهزة هيئة الأمم المتحدة أن تتخذ طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ما تراه مناسباً من التدابير لمنع أفعال الإبادة الجماعية وقمعها أو أي من الأفعال الأخرى المماثلة"[320].

---

[319] شاهين علي شاهين، مرجع سبق ذكره، ص318.

[320] نفس المرجع السابق، ص318.

كما أكدت المادة (53)* من ميثاق الأمم المتحدة على أن" التنظيمات... لا يجوز بمقتضاها أو على يدها القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن مجلس الأمن الدولي".

إلا أن لجوء قوات حلف شمال الأطلسي إلى الضربات الجوية في التعامل مع القوات الصربية لم يحصل من خلال موافقة خاصة من قبل الأمم المتحدة. وهذا يعني أن اللجوء إلى القوة في هذه الحالة كان دون أي سند قانوني، ومخالفة للنصوص السالفة الذكر في ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها[321].

وقد يقول بعضهم في عدم لجوء الدول الغربية إلى مجلس الأمن الدولي للحصول على تفويض للقيام بهذه الضربات العسكرية، أنه بسبب الخشية من معارضة روسيا القيام بهذه الأعمال. إلا أنه يمكن الرد على هذا الموقف بأن الدول الغربية استطاعت من خلال الضغوط المختلفة، كالضغوط المالية والضغط الاقتصادية على الجانب الروسي من أن تصدر كثيراً من القرارات المهمة من قبل مجلس الأمن الدولي.

ونرى أنه من الضروري احترام قواعد القانون الدولي، بخاصة المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية الجماعية الأخرى، وذلك إذا أردنا الحفاظ على الأمن والاستقرار في العالم عبر خلق نظام دولي إنساني للجميع[322]. وهذا النظام يجب

---

* نص المادة (53):

1. يستخدم مجلس الأمن تلك التنظيمات والوكالات الإقليمية في أعمال القمع، كلما رأى ذلك ملائماً، ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه. أما التنظيمات والوكالات نفسها فإنه لا يجوز بمقتضاها أو على يدها القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس، ويستثنى مما تقدم التدابير التي تتخذ ضد أية دولة من دول الأعداء المعرفة في الفقرة 2 من هذه المادة مما هو منصوص عليه في المادة 107 أو التدابير التي يكون المقصود بها في التنظيمات الإقليمية منع الدول، وذلك الى أن يحين الوقت الذي قد يعهد فيه إلى الهيئة، بناءً على طلب الحكومات ذات الشأن، بالمسؤولية عن منع كل عدوان آخر من جانب أية دولة من تلك الدول.
2. تنطبق عبارة ''الدولة المعادية'' المذكورة في الفقرة 1 من هذه المادة على أية دولة كانت في الحرب العالمية الثانية من أعداء أية دولة موقعة على هذا الميثاق.

[321] Yves Nouvel, "La positon du conseil de sécurité face l'action militaire engage par l'OTAN et ses états membres contre la République fédérale de Yougosla vie", A.F.D.I., 1999, P.295.

[322] Serge SUR, L' affaire du Kosovo et le droit Internatioal: points et contre points,A.F.D.I., 1999, PP. 285-291.

أن يرتكز على أساس من القانون واحترام للقواعد الدولية، بخاصة تلك القواعد الأمرة في القانون الدولي، التي جرت الدول على احترامها واتباعها وتحظى بقدسية عظيمة بين مبادئ القانون الدولي العام.

فإذا كنا نطالب باحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية التي اعترفت بها المواثيق الدولية، ونطالب بالتدخل الدولي الإنساني في حالات الضرورة الإنسانية الملحة، فإنه يجب علينا احترام القانون الدولي قبل كل شيء. فإذا كان الطرف الآخر لا يحترم قواعد القانون الدولي، ويضرب بعرض الحائط كل الاتفاقيات والمواثيق والاعراف الدولية، فهذا لن يكون سبباً يدعونا، من جانبنا، الى عدم احترام قواعد هذا القانون[323].

إلا أنه بالنظر الى الواقع الملموس وما آلت إليه أزمة كوسوفو من نتائج، وما فعلته الضربات العسكرية القوية لحلف الناتو إجبارها القوات الصربية على الانسحاب من الإقليم، وتولي مجلس الأمن الدولي زمام الأمور، وعودة الاستقرار والأمن واللاجئين إلى ربوع الإقليم، يجعل العالم يغض النظر عن مخالفة الشرعية الدولية، وتوجيه ضربات عسكرية إلى دولة دون أي تفويض من قبل هيئة الأمم المتحدة[324].

المطلب الثاني

مبررات تدخل حلف الناتو في كوسوفو

بعد انتهاء الصراع المسلح في البوسنة والهرسك، أخذ ميلوشيفيتش يولي وجهه نحو إقليم كوسوفو لإثارة الصراعات العرقية بين الألبان (الذين يشكلون 95% من سكان هذا الإقليم) والصرب (الذين يشكلون أقلية من النسبة الباقية)، وبالفعل الإجراء الذي قام به الرئيس الصربي بإلغاء الحكم الذاتي للإقليم الذي كان يتمتع به منذ 1974 إبان حكم الرئيس الأسبق جوزيف بروز تيتو، مما دفع الألبان لمقاومة هذه الإجراء والسياسة الصربية ضد ألبان الإقليم، مما دفعهم للقيام بتشكيل حكومة لهم وجيش أطلق عليه "جيش

---

[323] شاهين علي شاهين، مرجع سبق ذكره، ص319.

[324] نفس المرجع السابق، ص320.

تحرير كوسوفو"، وانطلقت عمليات مقاومة الوجود الصربي بالإقليم من خلال المواجهة العسكرية بين أفراد هذا الجيش والقوات الصربية في الإقليم. وبالطبع أمام اشتعال الموقف عملت بلغراد على زيادة قواتها المسلحة وأرسلت العديد من قواتها المسلحة للإقليم وحدثت انتهاكات إنسانية خطيرة على يد الجيش الصربي مما دفع الالاف من ألبان كوسوفو للجوء إلى الدول المجاورة خاصة مقدونيا وألبانيا[325].

إن الحملة الجوية التي قام بها حلف الناتو ضد يوغسلافيا شكلت واحداً من أهم الصراعات المسلحة في العالم خلال عقد التسعينيات. ولعله لا يكون من قبيل المبالغة بالقول بأنها تعد أكبر عملية عسكرية تشهدها القارة الأوروبية ما بعد الحرب العالمية الثانية، كما كانت هذه الحرب في أحد جوانبها انعكاساً لتوازنات القوى العالمية في فترة ما بعد الحرب الباردة وما شهده من انهيار أو تلاشي لأحد الاقطاب، علاوة انها جاءت تطبيقاً لمنظومة جديدة من المعايير والمبادئ التي تسعى بعض القوى الدولية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى ارسائها وجعلها أساساً للعلاقات الدولية خلال الحقبة القادمة[326].

وبما أن الهدف الأساسي لحلف شمال الأطلسي يتمثل في حماية حرية وأمن أعضائه من خلال الوسائل السياسية والعسكرية. فقد برر حلف شمال الأطلسي إجراءات تدخله في كوسوفو بموجب المادة (4) من ميثاقه، الذي يسمح للأطراف المعنية بالتشاور معا كلما تعرض الاستقلال السياسي أو الأمن لأي من الأطراف للخطر. ولأن الإجراءات التي اتخذتها الناتو في كوسوفو تم اتخاذها بعد التشاور مع جميع الأعضاء، تمت الموافقة عليها من خلال تصويت الناتو، وقد قام بها عدد من أعضاء الناتو، فإن الناتو يؤكد أن أعماله تتمشى مع ميثاقه. بيد أن البعض يقول أن المادة (5) من ميثاق الناتو تقيد استخدام الناتو للقوة في الحالات التي يتعرض فيها حلف الناتو لهجوم. وقد قيل بالتالي

---

[325] مجدي نصيف: ألبان كوسوفو والحرب في البلقان، القاهرة: ميريت للنشر والمعلومات، 1999، ص ص 5 – 6.

[326] أحمد ابراهيم محمود: مرجع سبق ذكره، ص 116.

إن أعمال الناتو تنتهك ميثاق منظمة حلف شمال الأطلسي نفسها. ويقول منتقدو هذه النظرية أن الغرض من المادة (5) هو أن يطلب من جميع أعضاء الناتو أن يستجيبوا عندما يهاجم أي عضو من أعضاء الناتو، وليس تقييد الظروف التي سيختار الناتو استخدام القوة فيها[327].

وأن الأعمال العسكرية التي قام بها حلف شمال الأطلسي ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، هي في الأساس من الناحية الشرعية، ليس لها سند أو تفويض أممي بذلك، يبرر تدخل حلف الناتو لا في قرارات مجلس الأمن الدولي، ولا بنصوص الميثاق، بل قام حلف الناتو عن إيجاد تبرير مشروع وفق رؤيته للتدخل، فسعوا أعضاء حلف الناتو لإيجاد سند يضفي المشروعية على تدخلها بيوغسلافيا، ويبرر من جهة أخرى بان القيادة اليوغسلافية لم تذعن لصوت ودعوات المجتمع الدولي، والادعاء الآخر بأن الحكومة اليوغسلافية لم تحاول بشكل جاد في الوصول إلى صيغة تفاهم سلمية لوضع نهاية للصراع الدائر بينها وبين الطرف الألباني[328]. ولعل أهم ما ارتكنوا إليه حلف الناتو في هجومه على دولة عضو بالأمم المتحدة، هي المبررات القانونية، هو القول بأن قرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الشأن إنما جاءت مستندة لأحكام الفصل السابع من الميثاق. ذلك هو سنده في التدخل- والقول قولهم- إن القرار رقم (1199)، فقد نعت الموقف في إقليم كوسوفو بأنه خطير ويمثل تهديداً للسلم والأمن في البلقان، ثم علل حلف الناتو تدخله بدون تفويض دولي في يوغسلافيا هو المعارضة الروسية، كنتيجة للأوضاع المتدهورة بالإقليم. وبنهاية مبررات حلف الناتو بأنهم استندوا إلى اعتبارات إنسانية وأخلاقية دون الاعتبارات القانونية حتمت عليهم التدخل. إلى ذلك يقولون – في محاولة إضفاء المشروعية على تدخلهم في كوسوفو – إن قرارات مجلس الأمن في هذا الشأن قد أيدت كافة الجهود المبذولة من دول أعضاء حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن

---

[327] للمزيد انظر : http://www.nato.int/nato-welcome/index_ar.html

[328] أحمد عبدالله أبوالعلا، مرجع سبق ذكره، ص252.

والتعاون الأوروبية، وهي الجهود السابقة على العمل العسكري. لا بل إن الأمر وصل إلى أبعد من ذلك، وذلك أن قرارات مجلس الأمن الدولي أوكلت المنظمتين المتقدمتين عديداً من المهام. منها ان القرار (1160)، دعا إلى تسوية الأزمة استناداً إلى المعايير والأسس المعتمدة في منظمة الأمن والتعاون الأوروبية. زد على ذلك أن هذا القرار قد أيد جهود المنظمة الرامية إلى التوصل الى تسوية سلمية لمشكلة كوسوفو[329]. زد على ذلك طالب القرار منظمة الأمن والتعاون الأوروبية بتزويد الأمين العام للأمم المتحدة بأي تطورات عن الموقف في إقليم كوسوفو، والإجراءات التي تتخذها المنظمة حيال هذه التطورات فقرة 13* من القرار (1160).

وعلى مما سبق ذكره راح حلف شمال الأطلسي يفسر القرارات الصادرة من مجلس الأمن الدولي، حسبما يبرر تدخله بطريقة او أخرى، لإيجاد الحجج او المبررات الواقعية والقانونية التي تُصبغ عمل الحلف بالمشروعية على ما قام به من قصف لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية.

وفي هذا السياق انه من نتائج التي ترتبت على الحرب في كوسوفو ظهور مصطلح جديد رسخته الحرب، إلا وهو مفهوم الحرب الأخلاقية أو الحرب العادلة، بمعنى الحرب التي تهدف إلى حماية الإنسانية، والتي لها أهداف يصعب الخلاف بشأنها، وهذا المفهوم انعكس بدوره على مفهوم فكرة السيادة بالمعنى التقليدي الموجود على أن الدولة تتمتع بكامل سلطاتها على أراضيها تأتي ما تشاء من أفعال تخصها وتخص شعبها متى لم تمس أيا من مصالح جيرانها[330].

ويمكن القول بأن حجم البشاعة والممارسات اللاأخلاقية التي مُرست ضد بعض الألبان، ورسخت مفهوم أو قاعدة دولية قوامها: أن الدولة بالمفهوم التقليدي قد تآكلت ولم

---

[329] أحمد عبدالله أبوالعلا، مرجع سبق ذكره، ص253.

* نص الفقرة 13 من القرار 1160 : يدعو منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى أن تبقي الأمين العام على علم بالحالة في كوسوفو وبالتدابير المتخذة من جانب المنظمة في هذا الخصوص.

[330] حسن بوالطالب، مرجع سبق ذكره، ص98.

تعد تملك في نطاقها الجغرافي السلطة العليا إذا كانت أفعالها مشينة بما هو ضد الإنسانية، وتآكلت من ثم سيادتها التقليدية ولم تعد ذات حصانة ضد التدخل الخارجي فيما كان يعد بالأمس من صميم سلطانها الداخلي.

أن أزمة كوسوفو تعد علامة فارقة في إمكانية تطوير دور هيئة الأمم المتحدة والنظام الدولي ككل، ولكن دور الأمم المتحدة تم التعدي عليه من قبل نظام آخر فرض نفسه على الساحة الدولية، إلا وهو حلف شمال الأطلسي والذي تجاوز بتدخله بجمهورية يوغسلافيا السابقة الجهات المعنية عن أمر التدخل وهي الأمم المتحدة وجهازها "مجلس الأمن"، ليُعلن كأن هيئة الأمم قد فارقت الحياة. والقائلون أو المؤيدون لما سبق يستندون على الحجج التالية[331]:

- أن سلوك حلف شمال الأطلسي يعُد سابقة خطيرة تتجاوز مسألة تهميش دور الأمم المتحدة بالنظام العالمي لتصل إلى حد إلغاء هذا الدور كلياً، وإحلال حلف الناتو لصبح هو الجهاز المنوط به حفظ الأمن والسلم الدوليين، متجاوزاً مجلس الأمن صاحب هذا الاختصاص الأصيل، بل أصبح شرطي العالم ليرسخ مفاهيم جديدة صنعها مؤسسي هذا الحلف وفق استراتيجيتهم هم، ليتمم تصديرها للعالم وعليه أن يقبل بها، وإلا أصبح العدو للحلف.
- حتى وإن اعتبرنا هدف التدخل للحلف هي أهداف نبيلة ومحركها العامل الإنساني، إلا أن هذا المسلك ليس محل قبول عام هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى قد يخرج أحد أعضاء الحلف عن السياق أو الهدف المعُلن ليقوم بتوجيه تدخله لأجل أهداف أخرى غير معلن عنها بإحدى القضايا الأخرى.
- المحاولات الدؤوبة من قبل الولايات المتحدة في إعادة نشر استراتيجياتها عبارة الحدود من خلال قيادتها لحلف الناتو، واضعاف دور هيئة الأمم المتحدة، ومن خلال إيجاد

---

[331] حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945، الكويت، عالم المعرفة، 1995، ص160.

غطاء تتستر من خلفه عن سياستها التدخلية في شؤون الدول الأخرى، والبحث لها عن غطاء شرعي دولي ولو بصورة شكلية، كالأعمال التي قامت بها في شبه جزيرة البلقان وبدون تصريح من مجلس الأمن الدولي.

وبالواقع إن تدخل حلف الناتو ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية قد كشف عن حقائق يمكن أن نجملها بالتالي:

- عجز القارة الأوروبية بالمجال الأمني لحل مشكالها بالحدود الدولية بين أعضائها.
- البروز الواضح للهيمنة الأمريكية على المستوى الدولي أو على مستوى القيادة لحلف شمال الأطلسي.
- ضعف وتراجع للدور الروسي على المستوى الأوروبي.
- بروز عدم فاعلية هيئة الأمم المتحدة في حلحلت بعض القضايا العالمية.
- تكريس سياسة الازدواجية ونسبية المعايير لدى المنظمات الدولية ذاتها.

وعلى ذلك، فإن تدخل حلف شمال الأطلسي دون تفويض رسمي من مجلس الأمن هو تدخل يفتقد إلى المشروعية القانونية، ولا يخرج عن كونه تدخلاً منفرداً، في مواجهة أزمة لا يمثل عدواناً مباشراً ضد أي دولة من دولة (أي دول الحلف)، بما يبرر أعمال نظام الدفاع الجماعي عن النفس.

وإنني كباحث بهذه الدراسة التي تتعلق ببعض من حالات التدخل الدولية بشأن أحد الوحدات الدولية، كالاعتبارات الإنسانية والأخلاقية، حتى ولو استند الحلف بتدخله على الاعتبارات السابقة فهي مبررات تعجز عن إضفاء المشروعية على الأعمال العسكرية ضد يوغسلافيا السابقة، وبالتالي لا أرى أي مانع في مفهوم التدخل بشرط أن يكون وفق آلية واضحة الأهداف والنتائج، وأن يكون تحت الجهة الشرعية المخولة بإعطاء صك التدخل (الأمم المتحدة) عبر جهازها مجلس الأمن الدولي ووفق ميثاقها. ومن ثم مثلما أكدنا بالسابق، حتى وان كان التدخل جائزاً، إلا أنه بدون تفويض يصبح غير شرعي وغير مشروع من وجهة نظرنا.

وتتجلى أبرز المبررات من الجانب الأمريكي الذي كان هو رأس التدخل بكوسوفو والذي استند على عدة مبررات نسوقها في الآتي:

الدافع الإنساني: استندت الولايات المتحدة إلى الاعتبارات الإنسانية والأخلاقية على حساب الاعتبارات القانونية ودون حصول على إذن مسبق من مجلس الأمن نتيجة للحملة القمعية التي قامت بها السلطات الصربية ضد الأغلبية الألبانية[332] بكوسوفو على نحو أدى مع بداية عام 1998 إلى إحراق وتدمير العديد من القرى وتشريد السكان حيث وصل عدد اللاجئين الألبان الى ما يقرب 70.000 لاجئ فروا إلى الدول المجاورة. وقد ادعت الولايات المتحدة الأمريكية منذ البداية أن هدفها وراء شن الحرب هو لوقف التطهير العرقي الذي تشنه القوات الصربية ضد الألبان بالإقليم والتصدي لمنع طرد الألبان من كوسوفو[333].

وقد عللت الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية عدم لجؤها لمجلس الأمن لكي تستصدر قرار يسمح بشن الحرب على الحكومة الصربية بسبب التعنت الروسي ووقوفه ضد أي قرار يصدر، لهذا لجاءت تلك الدول الى التحرك منفردة وبدون تفويض أممي للتدخل. وأيضاً لكسب الوقت ولتجنب الحرب الدبلوماسية التي ستكون واقعاً بين الروس والأمريكان بسبب هذا التدخل. لكون الصرب الحلفاء التاريخيين وشركائها في العقيدة الارثوذكسية والأصل السلافي– لذلك فإن روسيا شديدة الحساسية لأي تدخل

---

[332] يأتي تصاعد هذا العنف على خلفية طموحات إثنية متعارضة لكل من الاغلبية الألبانية في الإقليم والاغلبية الصربية من ناحية، وعلى خلفية أزمة شرعية حادة يواجهها نظام "ميلوسوفيتش" رئيس صربيا خلال الفترة من مايو 1989 وحتى انتخابه رئيساً اتحادياً في 15 مايو 1997، وهو المنصب الذي تولاه رسمياً في 23 مايو من نفس العام، حيث مثل في هذا السياق حقل تفريغ للإحباطات القومية، ويمكن رد أسباب هذه الازمة إلى اخفاق النظام في تحقيق حلم القومية الصربية في تكوين دولة صربية كبرى، خلال الحروب، التي صاحبت تفكك الاتحاد اليوغسلافي السابق خلال النصف الأول من التسعينيات بالإضافة إلى صعوبة التحول الديمقراطي والاقتصادي.. راجع مالك عوني، "كوسوفا: صراع الطموحات القومية"، مرجع سبق ذكره، ص8.

[333] محمد يوسف عدس: كوسوفا بين الحقائق التاريخية والاساطير الصربية... دراسة موسعة، القاهرة: منشورات المختار الإسلامي، 2000، ص 222.

غربي بدول شرق أوروبا التي كانت تشكل مع روسيا كتلة واحدة موازية لنظام حلف الأطلسي وهي كتلة وارسو[334].

إدعاء الشرعية: استندت الولايات المتحدة إلى بعض قرارات مجلس التي جاءت وفقاً لأحكام الفصل السابع من الميثاق، وأكدت على ان القرار 1199 الصادر في سبتمبر 1998 والذي وصف فيه هذا القرار الوضع في كوسوفو بأنه تهديد للسلم والأمن الدوليين، علاوة على ذلك صعوبة استصدار قرار جديد من المجلس يسمح باستخدام القوة العسكرية خاصة في ضوء الاعتراض الروسي مثلما ذكرنا سابقاً. هذا ويلاحظ ان الولايات المتحدة تعول أيضاً على تأييد قرارات مجلس الأمن لكافة المطالب والجهود التي بذلتها دول الناتو ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي والتي سبقت العمل العسكري عل أساس ان قرارات مجلس الأمن قد اوكلت الى المنظمتين المذكورتين العديد من المهام على نحو هيأ لتفسيرها على نحو يؤكد مشروعية تدخلها العسكري بكوسوفو من جانب الناتو[335]. وجاء ذلك في إطار عجز المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الأخرى لمساعدة هؤلاء الضحايا ومناشدتها للدول لتقديم العون لهم. تأسيسا على ما تقدم، رأت الولايات المتحدة أنه على الحلف أن يواجه تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ناجم عن الإبادة الجماعية والجرائم الأخرى ضد الإنسانية كما هو الوضع الصعب بإقليم كوسوفو[336].

إذ بعد الفشل الذي نتج عن مفاوضات رامبوية الفرنسية، والذي تمثل في عدم الوصول لصيغة مقبولة من الطرفين (الصرب والألبان)، والصقت أمريكا والدول الأعضاء بالحلف الفشل بالجانب الصربي الذي رفض الشق السياسي، وأيضاً فشل الحلف نفسه

---

[334] Ramphal Shridath " law and intervention"، (Peace Review، December 1999، vol. (18)، Issue ،p.p. 493-494.

[335] محمد فايز فرحات: مرجع سبق ذكره، ص 122.

[336] صفاء صابر خليفة: الولايات المتحدة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول " دراسة في السياسة الخارجية الأمريكية خلال مرحلة ما بعد الحرب الباردة"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية التجارة ،جامعة الإسكندرية،2007، ص66.

بالوصول الى حل قبله الصرب ألا وهو إعطاء الألبان حكم ذاتي موسع بالإقليم ضمن صربيا لفترة مؤقتة ثلاث سنوات[337]. والسبب الآخر الذي تعلل به حلف الأطلسي، وهو رفض الجانب الصربي لنشر قوات عسكرية تتبع الحلف وتحت القيادة الأمريكية لمتابعة تنفيذ الاتفاق السياسي، اذ بالمقابل طلبت الحكومة اليوغسلافية ان تتواجد قوات تتبع هيئة الأمم المتحدة، ورفض المطلب الصربي من قبل الحلف[338].

وبالتالي يحق لأي دولة عضو من أعضاء الأمم المتحدة أن تنبه مجلس الأمن الدولي إلى أي نزاع تكون طرفاً فيه إذا كانت تقبل مقدماً في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليها في الميثاق[339].

ولعل السؤال الذي يفرض نفسه.. لماذا دعمت الولايات المتحدة جيش تحرير كوسوفو بالسلاح والتغطية الإعلامية الواسعة وجعلته طرفاً مفاوضاً رئيسياً في مفاوضات رامبويه في حين لم يقدم أي دعم إلى جيش التحرير الوطني الألباني في مقدونيا؟

لقد ساهمت الولايات المتحدة في إبراز قائد جيش تحرير كوسوفو "هاشم تاتشي" ورعته رعاية خاصة منذ هروبه إلى سويسرا عام 1993، بعد أن حكم عليه بالحبس من قبل القضاء اليوغسلافي لقيامه بعمليات مسلحة ضد السلطة في كوسوفو، إلى أن جعلته الولايات المتحدة المفاوض الرئيسي في رامبويه عام 1999. في حين لم تول الولايات المتحدة نفس الاهتمام لقادة جيش التحرير الوطني الألباني في مقدونيا ولم تبرز أي اسم من أسماء قادته. "ولعل ما جعل تاتشي موضع ريبة هو صعوده الصاروخي إلى قمة السلطة في إقليم تتقاذفه النزاعات الإقليمية والدولية وتتربص به الأعداء والأصدقاء في آن

---

[337] الطراونة طارق بادى: " دور شمال حلف الأطلسي في الاستقرار دول البلقان كوسوفو: دراسة حالة، 1989-2011"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2012، ص ص 128-129.

[338] جمال منصر: مرجع سبق ذكره، ص180.

[339] أحمد أبوالوفاء: جامعة الدول العربية كمنظمة محلية إقليمية "دراسة قانونية" القاهرة: منشورات مكتبة مدبولي، ب ت، ص ص 16- 17.

واحد. ثم إن دعم واشنطن له زاد من حدّة الشكوك حوله، إذ متى كانت الولايات المتحدة تدعم سياسيا ماركسياً ومتى كانت حريصة على دماء المسلمين في البلقان"[340].

إذن أين أهملت حقوق الإنسان، وخصوصاً الحق في التعليم، في مقدونيا أم في كوسوفو؟ فلماذا تغض، دول الغرب والولايات المتحدة، النظر عن مقدونيا في الوقت الذي تشن فيه الحرب على يوغسلافيا الاتحادية بحجة حماية حقوق الإنسان، وأين حقوق الإنسان والضمير العالمي من قضية الشعب الفلسطيني المحتل حتى الآن؟

فلا يمكن للعدالة أن تكال بمكيالين، وهذا ما سارت عليه سياسة الولايات المتحدة في البلقان والتي أدت إلى شن الحرب على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية عام 1999، بحجة حقوق الإنسان، دون إذن من مجلس الأمن الدولي.

وبعد فشل المساعي للوصول لحل للمشكلة بالإقليم، انطلقت الضربات العسكرية لحلف الناتو في 24 مارس 1999 تحت اسم (القوة المتحالفة)، وبدون تفويض من مجلس الأمن الدولي، وحتى لو استند حلف الناتو لتبرير تدخله إلى المادة 24 من الميثاق والتي أعطت مجلس الأمن الاختصاص الأصيل في حفظ الأمن والسلم الدوليين، إلا أن هذه السلطة لا تمنع غيره من الأجهزة والهيئات من العمل على تحقيق نفس الهدف[341].

وكان الأجدى من أعضاء حلف الناتو في حال الخوف من الاعتراض الروسي الصيني، أن يلتجوا إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لإصار توصية بهذا الخصوص وفقاً للقرار رقم 337 لسنة 1950 والمعروف باسم قرار الاتحاد من أجل السلام،[342] تسمح في حال عجز مجلس الأمن عن ممارسة مهامه، باتخاذ الترتيبات اللازمة لمواجهة الأزمات الدولية التي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين، وتوجيه الملائمة للأعضاء

---

[340] محمد الهادي الحيدري: هاشم تاجي وفويسلاف كوشتونيتسا خصمان عنيدان لميلوشيفيتش وعدوان لدودان لبعضهما، صحيفة الشروق التونسية، ملف الشروق، 2008/2/26، ص12.

[341] محمد خليل موسى: مرجع سبق ذكره، ص ص 45-46.

[342] إميل خوري وعادل إسماعيل: السياسة الدولية في الشرق العربي 1789-1958،الجزء 2، بيروت: دار النشر للسياسة والتاريخ، 1960، ص96.

حول الإجراءات الجماعية اللازمة اتخاذها بما في ذلك استخدام القوة المسلحة، وكان من شأن هذه التوصية ان توفر إطاراً شرعياً لتدخل الحلف[343].

ويبرز لنا مما تقدم أن الحلف "الناتو" راح يفسر قرارات المجلس حسبما يبرر مسلكه ساعياً بطريقة أو بأخرى لإيجاد المبررات الواقعية والقانونية التي تضفي المشروعية على ما قام به الحلف الأطلسي بتدخله العسكري بإقليم كوسوفو. وقد صرح الأمين العام السابق للحلف خافير سولانا، والذي صرح حول مبرر التدخل للحلف في 23 مارس 1999 وقال "هذا التدخل كان مبنياً على مبررات تمثلت في وقف أعمال العنف والتطهير العرقي التي كانت تقوم بها القوات العسكرية والقوات الخاصة الصربية، ولأجل تلك الممارسات والانتهاكات تم التدخل الإنساني لأجل أضعافها وتجنب تفاقم الكارثة الإنسانية"[344]. كما برر الرئيس الأمريكي (بيل كلينتون) تدخل الحلف فقال "إن القيام بهذه العملية العسكرية من قبل حلف الناتو كان يهدف لتفادي كارثة إنسانية، والمحافظة على الاستقرار في جزء من أوروبا والابقاء على مصداقية حلف شمال الأطلسي"[345].

يضاف إلى ذلك ما تقدم – وهذه حجة أخرى – إن المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على حق الدفاع الجماعي إذا ما تعرضت دولة معينة لعدوان دولة أو دول أخرى، لا محل لأعمالها في شأن مشكلة إقليم كوسوفو. فلا مناص من القول بأن حجم البشاعة في حق الإنسانية من أعمال الصرب ضد ألبان كوسوفو أمر رسخ قاعدة دولية قوامها:

---

[343] عبدالهادي بوطالب: "أوروبا والقرن التاسع عشر من حق التدخل الى رسالة الاستعمار"، الرباط: مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، 1992،ص32.

[344] Cite par koutroulis vaios " Iutervention militaira de l'OTAN au Kosovo en 1999", voir surle site:

http// www.iusadbellum.files.wordpress.com/2011/07/Kosovo 1999-z.pdf.

[345] الطراونة طارق بادى، مرجع سبق ذكره، ص 129.

أن الدولة بالمفهوم التقليدي قد تآكلت ولم تعد تملك في نطاقها الجغرافي السلطة العليا إذا جاءت أفعالها مشينة بما هو ضد الإنسانية، وتآكلت من ثم سيادتها التقليدية ولم تعد ذات حصانة ضد التدخل الخارجي فيما كان يعد بالأمس من صميم السلطان الداخلي للدولة[346].

ويلاحظ ان رصد وتحليل وتقييم التدخل العسكري الأمريكي في كوسوفو أمر بالغ الأهمية، فلم تكن حالة تدخل دول حلف الناتو في كوسوفو هي حالة التدخل الأولى، في فترة ما بعد الحرب الباردة تحت ادعاءات الإنسانية إلا أن تلك الحرب كانت بالكامل عملية أمريكية حكمتها الرؤية الاستراتيجية الأمريكية، أضف إلى ذلك أنها جاءت دون قرار أو تفويض أممي من مجلس الأمن وبقرار منفرد من الدول الأعضاء في الحلف مجتمعة لتنفيذ التدخل بكوسوفو، ودون سعي الولايات المتحدة الأمريكية في هذه المرة لمحاولة إضفاء الشرعية على تحركاتها العسكرية مما شكل سابقة جديدة في العلاقات الدولية[347]. ومنافياً لما جاءت به المادة (5)*، من معاهدة حلف شمال الاطلنطي الصادرة في 4 أبريل 1949 واشنطن.

والجدير بذكر أن الجهود الدولية قد بدأت في التوصل لتسوية مناسبة لمشكلة كوسوفو ابتدأ من مارس 1998 ونشطت الولايات المتحدة ضمن مجموعة الاتصال الدولية للدعوة لبدء حوار جاد وغير مشروط للتوصل للتسوية سلمية، إلا أنه مع تدهور الوضع أصدر مجلس الأمن قراره 1199 في سبتمبر 1998 بأن الوضع في الإقليم بات

---

(346) الطراونة طارق بادى، مرجع سبق ذكره، ص98.

(347) خديجة عرفة: مفهوم الأمن الإنساني وتطبيقاته في جنوب شرق آسيا، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2006،ص 75.

* نص المادة (5) من معاهدة حلف شمال الاطلنطي: تتفق الأطراف على انه في حالة شن أي هجوم مسلح ضد واحد أو أكثر منها في أوروبا أو أمريكا الشمالية، فسيعتبر ذلك هجوماً ضدها جميعاً. وبالتالي، تتفق الأطراف على أنه في حالة حدوث مثل هذا الهجوم، فسيقوم كل طرف من الأطراف، بموجب المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة في حق الدفاع الفردي والجماعي عن الذات، بمساعدة الطرف أو الأطراف التي تعرضت للهجوم باتخاذ الإجراء الذي تراه مناسباً، بما في ذلك استخدام القوة المسلحة، بشكل فردي أو بالتشاور مع الأطراف الأخرى، وذلك من أجل استعادة الأمن في منطقة شمال الاطلنطي. ويتم وقف الإجراءات بمجرد اتخاذ مجلس الأمن للخطوات الضرورية لاستعادة السلام والأمن الدوليين.

يهدد السلم والأمن الدوليين وقرار 1203 للتحقق من التزام الجانب الصربي بتوجيهات مجلس الأمن[348].

وسنتطرق في المبحث التالي إلى بعض الحالات التي شهدت تدخلات من المجتمع الدولي، ولكن تحت تفويض أممي سمح للقوات المتدخلة بالتدخل، وفق قرارات صدرت من مجلس الأمن الدولي بذلك. كالتدخل بالصومال والذي أطلق عليه بـ "إعادة الامل"، والتدخل بهاييتي الذي عرف بـ "إعادة الديمقراطية". عكس ما كان بالتدخل في حالة كوسوفو، والذي أطلق عليها بـ "القوة المتحالفة".

[348] رضا شحاته، وآخرون: الامبراطورية الأمريكية صفحات من الماضي والحاضر، الجزء الثالث، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية،2001، ص 29.

المبحث الثاني

بعض حالات التدخل لحلف الناتو

إن قضية التدخل الإنساني هي واحدة من أبرز القضايا المطروحة على قائمة الاهتمامات العالمية خلال فترة ما بعد الحرب الباردة[349]. وظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في شرعية التدخل الإنساني خاصة بعد أن تغيرت النظرة التقليدية لسيادة الدولة وظهور دعاوي تتعلق بضرورة أحداث التوازن بين احترام سيادة أي دولة وبين المطالب الإنسانية[350].

فلقد انطوى تطور منظومة العلاقات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة على توسيع نطاق التدخل بحيث باتت هناك عدة أشكال للتدخل (التدخل العسكري لمساعدة دولة حليفة أو صديقة بموجب معاهدة أو اتفاقية دفاعية مشتركة، كذا التدخل لتلبية دعوى من طرف شرعي وطني في الدولة والتدخل لحماية أرواح وممتلكات دولة معينة إذا ما تعرضت للتهديد من جانب دولة أخرى والتدخل لاعتبارات إنسانية لحماية مواطني دولة أو أقلية معينة تتعرض لانتهاكات حقوق الإنسان)[351].

وسيتناول هذا المبحث حالات بعض السوابق الدولية والتي تعكس ممارسات مجلس الأمن الدولي ما بعد الحرب الباردة، وذلك لمعرفة موقف هيئة الأمم المتحدة من هذه الأزمات وسيتم التركيز على حالتين وهما: حالة التدخل الإنساني بالصومال. والحالة الثانية هي حالة التدخل الإنساني بهاييتي.

---

[349] يقصد بالتدخل الإنساني: التدخل الهادف إلى حماية مواطني دولة أو أقلية داخلية تتعرض لانتهاك حقوق الإنسان من جانب حكومتها الوطنية أو من جانب جماعات غير رسمية في هذه الدولة.

[350] سعد حقي: النظام الدولي الجديد" دراسة في مستقبل العلاقات الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة، عمان: الأهلية،1999، ص ص 104- 105.

[351] حسام هنداوي: مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية نظرة واقعية ومستقبلية، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 117، 1994، ص 33.

المطلب الأول

التدخل الإنساني في الصومال

كان الوضع الداخلي في الصومال متوتراً بدرجة شديدة في نهاية الثمانينيات من القرن الماضي، حيث كانت شرعية نظام الرئيس "سياد بري" الذي استمر في السلطة لفترة طويلة قد بدأت تتآكل بعد سلسلة من الاخفاقات الداخلية[352]. حيث اشتدت المعارضة الصومالية لنظام سياد بري، وخاصة في الأقاليم الوسطى والشمالية، التي كانت تطالب بالمساواة الاقتصادية والسياسية التي كان يتمتع بها الجنوب.

وكنتيجة لتفاقم الوضع الإنساني بالصومال وما آلت إليه الأمور بهذا البلد الفقر الذي تضرب بأطنابه الكثير من حالات التشرّذم والاقتتال والجوع والفوضى مما أدى إلى نزوح الكثير من سكانه إلى الدول المجاورة بالقرن الافريقي.

وبعد اشتداد الاقتتال والتمزق لأركان الدولة الصومالية وصولاً إلى الإطاحة بالرئيس الصومالي سياد بري في 21 يناير 1992[353]. ونظراً لأن هذه الأحداث لم تفض إلى تواجد حكومة قوية تفرض نفسها على سائر الأراضي الصومالية، فقد سخر سياد بري سلطة الدولة ومواردها الاقتصادية الضئيلة طوال فترة حكمه والتي استمرت قرابة اثنين وعشرين عاماً من 1969 الى 1991 لخدمة مصالح قبيلته التي اسند إليها المراكز السياسية الهامة بالبلاد، الأمر الذي أدى إلى التمرد من بعض الجماعات القبلية الأخرى ولجؤها إلى استخدام العنف المسلح لإسقاطه[354].

هذا هو الوضع المتفجر الذي واجهه المجتمع الدولي في الصومال منذ مطلع عام1991، حيث كان الصومال بدون حكومة مركزية قوية وفعالة، فلم يتمتع الرئيس الرسمي المؤقت علي مهدي محمد بأية سلطة فعلية، وقد قُسمت البلاد، بما فيها العاصمة

---

[352] علي حسن محمد: الازمة الصومالية الحالية، أسبابها – وطبيعتها – ونتائجها، مجلة دراسات استراتيجية، الخرطوم، السودان، العدد4، أغسطس 1995، ص80.

[353] نجوى أمين الفوال: انهيار الدولة في الصومال، مجلة السياسة الدولية، أبريل 1993، ص24.

[354] عاطف علي علي، مرجع سبق ذكره، ص497.

إلى مناطق تسيطر عليها جماعات مسلحة، وازداد الوضع تعقيداً بسبب السطو على كميات كبيرة من معونات الإغاثة التي كانت تقدم من منظمات دولية غير حكومية. وخلال اشتداد الوضع بالصومال لم تحرك المنظمات الإقليمية–جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية (الاتحاد الافريقي حالياً) ومنظمة المؤتمر الإسلامي لإصدار القرارات التي تؤكد الحرص على وحدة الأراضي الصومالية والدعوة إلى المصالحة الوطنية.

أما عن الأمم المتحدة فقد تطور دورها من مرحلة تأمين وصول المعونات الإغاثية إلى مستحقيها، إلى مرحلة التدخل العسكري للاعتبارات إنسانية، دون إغفال دورها في محاولات المصالحة الوطنية بين الجماعات المتقاتلة على السلطة[355]. كنتيجة لطلب تقدم به السيد "عمر غالب"*، في 11 يناير 1991، إلى مجلس الأمن الدولي يطلب منه عقد اجتماع عاجل لدراسة حالة الصومال. وبناءاً على ذلك أصدر مجلس الأمن قراره الأول بشأن الأزمة بالصومال رقم (733)[356] في 23 يناير 1992[357]، متصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق، وقرر في الفقرة (5) منه (أن تقوم جميع الدول فوراً، من أجل تحقيق مقاصد قرار السلم والاستقرار في الصومال بتنفيذ حظر عام كامل على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال إلى أن يقرر المجلس خلاف ذلك). إذ طالب القرار الأمين العام للأمم المتحدة أن يضطلع فوراً بالإجراءات اللازمة، لزيادة المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة إلى السكان المتضررين في جميع أنحاء الصومال، وأن يقوم تحقيقاً لذلك، بتعيين منسق للإشراف على تسليم هذه المساعدة بفاعلية. كما طال القرار جميع الدول والمنظمات

---

[355] راجع في ذلك: L'Annexe II (pp. 12–14) du rapport du secretaire General des Nations unies du 26 Janv)iet 1993(S/25168).

* عمر غالب: تم تكليفه كرئيس للوزراء بالوكالة بالصومال بعد اجتماع الفصائل المتصارعة على السلطة.

[356] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار (1992)/733/S .UN Doc، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/44/IMG/NR000944.pdf?OpenElement

[357] للمزيد انظر: http://www.daccessdds.un.org/doc/resolution/GEN/NRO/pdf.

الدولية إن تساهم في جهود تقديم المساعدة الإنسانية الى السكان في الصومال[358]. وقد وصف القرار الأوضاع المأساوية في الصومال بأنها تهديد السلام العالمي، وقرر فرض حظر على تصدير الأسلحة الى الصومال لأجل تحقيق السلام والاستقرار في الصومال[359].

وعقب صدور هذا القرار دعا الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة كلا من ممثلي طرفي النزاع والمنظمات الإقليمية الثلاثة المشاركة في المجهودات للاجتماع به مقر الأمم المتحدة وقد نجحت تلك المحادثات في الاتفاق على إيقاف إطلاق النار، وتم تحرير اتفاقية في هذا الشأن في مقديشو في 3 مارس 1992، كما جاء بالاتفاقية موافقة الطرفان على ان يراقب هذا الإيقاف مراقبون ممثلون لهيئة الأمم المتحدة. ولم يلتزم الطرفين ببنود اتفاق مقديشو[360]. وعلى أثر ذلك أصدر مجلس الأمن في 17 مارس 1992، قراره رقم (746)[361] الذي أعلن فيه بدء عملية الأمم المتحدة في الصومال، وتتلخص هذه العملية بوضع خطة عمل لبرنامج دولي شامل لتأمين تدفق الأغذية والمساعدات الإنسانية إلى الصومال لمدة ثلاثة أشهر. ولكن تنفيذ هذه الخطة اصطدم بعقبة استمرار الصراع المسلح في الصومال ولم يلتزم طرفي الصراع بقرارات وقف إطلاق النار، وذلك لعدم وجود آلية عسكرية فعالة لمراقبة وقف إطلاق النار[362]. وبعد فشل فريق المراقبين في توفير الحماية للمساعدات الإنسانية[363]، أصدر مجلس الأمن بالإجماع قراره رقم (751)[364] في 24

---

[358] للمزيد انظر: http://www.daccessdds.un.org/doc/resolution/GEN/NRO/pdf.

[359] حسام حسن حسان، مرجع سبق ذكره، ص 471.

[360] للمزيد انظر: http://www.daccessdds.un.org/doc/resolution/GEN/NRO/pdf.

[361] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، لنص القرار UN.DOC./S/RES/746 (1992) على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/57/IMG/NR000957.pdf?OpenElement

[362] جمال حمود الضمور: مشروعية الجزاءات الدولية والتدخل الدولي ضد ليبيا والسودان والصومال، مركز القدس للدراسات السياسية،2004، ص ص 445-446.

[363] See Report of the Secretary general. U.N.DOC. S/23829.

[364] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار UN.DOC./S/RES/751 (1992) على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/62/IMG/NR000962.pdf?OpenElement

أبريل 1992،[365] الذي قرر فيه مجلس الأمن أن ينشئ عملية الأمم المتحدة في الصومال (Unosom)، وبموجب الفقرة (3) من هذا القرار طلب فيه من (الأمين العام أن يرسل على الفور وحده من 50 مراقباً تابعاً للأمم المتحدة للإشراف على وقف إطلاق النار في مقديشو...)، ووافق من حيث المبدأ على إنشاء قوة أمنية مكونة من 500 شخص تابعة للأمم المتحدة يتم نشرها في أقرب وقت بعد التشاور مع الفصائل الصومالية، وذلك من أجل توفير الأمن لإمدادات الأمم المتحدة وتجهيزاتها وعناصرها في مقديشو وما حولها.

وبعد مفاوضات مع الفصائل الصومالية وفيما بينها، تم الاتفاق على استخدام مراقبين غير مسلحين، ولم توافق هذه الفصائل على استخدام قوات أمن مسلحة، وبعد تفاقم الوضع أكثر أصدر مجلس الأمن قراره رقم (767)[366] بالإجماع في 27 يوليو 1992، والذي اعتبر فيه أن الحالة في الصومال تُشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين، إذ جاء في ديباجة القرار ما يلي: (وإذ يشعر المجتمع الدولي بانزعاج بالغ لجسامة المعاناة البشرية التي يتسبب فيها هذا النزاع، وإذ يقلقه أن الحالة في الصومال تُشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.. وإذ يدرك أن تقديم المساعدة الإنسانية في الصومال عنصر هام في جهود المجلس الرامية إلى إعادة إحلال السلم والأمن الدوليين في المنطقة)، والذي أعلن فيه أن توفير المساعدات الإنسانية لمستحقيها يشكل عنصراً مهماً لإعادة السلم والأمن الدوليين في المنطقة، وطالب الفصائل الصومالية بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة من أجل نشر قوة أمن التي أشار إليها القرار (751)، وقد وافقت الفصائل الصومالية المتناحرة على السلطة على نشر قوة الأمن التابعة لهيئة الأمم المتحدة والمكونة من 500 شخصاً. وقد أوصى الأمين العام للأمم المتحدة بزيادة عدد القوة الأممية المشار إليها سابقاً لتصل إلى حوالي 3000 شخص، وقبل أن يتم نشر هذه القوة أصدر مجلس الأمن

---

[365] عمران عبدالسلام الصفراني، مرجع سبق ذكره، ص317.

[366] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار (1992) UN.DOC./S/RES/767 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/342/19/IMG/N9234219.pdf?OpenElement

قراره رقم (775)[367] في 28 أغسطس 1992، الذي اعتمد فيه توصية الأمين العام. وبالفعل بدأ وصول قوات الأمم المتحدة في 14 سبتمبر 1992، (UNOSOM.I)، والتي بلغت 500 جندي من القبعات الزرق[368].

وقد أرسل الأمين العام للأمم المتحدة برسالة الى رئيس مجلس الأمن بتاريخ 24 يناير 1992، أشار فيها إلى أن وقوع مجموعة من العمليات العسكرية ضد قوات الأمم المتحدة، وعرقلة برامج توزيع المساعدات الإنسانية التي تقوم بها وكالات الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وأكدت الرسالة ان هذه الانتهاكات التي تقوم بها فصائل المقاومة الصومالية ضد عمليات المساعدات الإنسانية تُمثل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني. وفي نهاية الرسالة يُشير الأمين العام إلى ما يلـــي: (بيد إني لا استطيع ان أخفي على مجلس الأمن أن الحالة ليست أخذه في التحسن وأن الأوضاع التي نشأت في الصومال منذ سقوط نظام الحكم السابق تجعل من الصعب للغاية أن تحقق عملية الأمم المتحدة الأهداف التي وافق عليها مجلس الأمن الدولي. وأنني أوليّ النظر لهذه الحالة بصيغة عاجلة ولا استبعد أنه قد يصبح من الضروري إعادة النظر في الافتراضات والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها جهود الأمم المتحدة في الصومال.

ومرة أخرى استند مجلس الأمن على مقتضيات الفصل السابع مصدراً القرار رقم (794)[369] بتاريخ 3 ديسمبر 1992، والذي أجاز بموجبه للقوات الأمريكية استعمال كل الوسائل الضرورية لتهيئة بيئة أمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال وفي أسرع وقت ممكن مسبباً بـ (جسامة المأساة الإنسانية التي سببها النزاع في الصومال، واستمرار

---

[367] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار (1992) UN.DOC./S/RES/775 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/410/08/IMG/N9241008.pdf?OpenElement

[368] لقد كان تأخير نشر قوات الأمم المتحدة بسبب شعور الأمين العام بعدم كفاية هذه القوة لأداء المهام الإنسانية والمتمثلة في حماية قوافل الاغاثة الإنسانية والسيطرة على ميناء ومطار العاصمة "مقديشو".. للمزيد اطلع على تقرير See. Roberts. A. op, cit: 205.

[369] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار (1992) UN.DOC./S/RES/794 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/772/09/IMG/N9277209.pdf?OpenElement

وصول تقارير عن حدوث انتهاكات للقانون الدولي الإنساني على نطاق واسع في الصومال) و(وتصميماً منه أيضاً على إعادة السلم والاستقرار والقانون والنظام إلى نصابها بغية تيسير عملية إيجاد تسوية سياسية تحت رعاية الأمم المتحدة)[370]، وقرر مجلس الأمن بموجب الفقرة العاشرة من القرار (794) آنف الذكر (يأذن تصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق الأمين العام وللدول الأعضاء المتعاونة في تنفيذ العرض المشار إليه في الفقرة 8 أعلاه باستخدام كل الوسائل اللازمة لتهيئة بيئة أمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال في أسرع وقت ممكن). واستناداً لهذا القرار دخلت قوات أمريكية إلى الأراضي الصومالية وقد قُدرت بحوالي 24.000 جندي لتنفيذ مضمون القرار أعلاه. إلا أن عملية (إعادة الأمل) التي نفذتها هذه القوات قد واجهت مُقاومة حقيقية من قبل الشعب الصومالي أوقعت بالقوات الأمريكية وقوات الأمم المتحدة خسائر كبيرة في الأرواح. ونتيجة لذلك سحبت أمريكا قواتها من الصومال في شهر مارس 1994، وتحول عمل الأمم المتحدة إلى عملها الأصلي في تقديم المساعدات الإنسانية.

وجاء القرار رقم (814)[371] الصادر في 26 مارس 1993، والمتعلق باستبدال عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال(UNOSOM II) بعملية قوة المهمة الموحدة. وقد أشار مجلس الأمن في مقدمة هذا القرار إلى أسفه لاستمرار الانتهاكات الواسعة للقانون الدولي الإنساني والغياب العام لحكم القانون في الصومال. وجاء القرار رقم (837)[372] الصادر في 6 يونيو 1993، الذي أدان فيه مجلس الأمن الهجوم على قوات الأمم المتحدة في 5 يونيو 1993، ومن بعده جاء القرار رقم (886)[373] في

---

[370] القرار رقم : 794 الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 3 ديسمبر 1992، الفقرة العاشرة منه.

[371] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار (1993) 814/S/RES/.UN.DOC على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/226/17/IMG/N9322617.pdf?OpenElement

[372] للمزيد انظر: موقع الأمم المتحدة، نص القرار 837 (1993) 837/S/RES/.UN.DOC على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/332/30/IMG/N9333230.pdf?OpenElement

[373] للمزيد انظر: لنص القرار886 (1993) 886/S/RES/.UN.DOC على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/698/85/IMG/NR069885.pdf?OpenElement

18نوفمبر1993، والمتعلق بتجديد مهمة قوات الأمم المتحدة. وأيضاً جاء القرار (897)[374] الصادر في 4 فبراير 1994، والذي ينص فحواه على تخفيض عدد قوات الأمم المتحدة وتحديد مهمتها في حماية وصول وتوزيع المساعدات الإنسانية. ثم القرار ما قبل الأخير رقم (923)[375] الصادر في 31 مايو 1994، والمتعلق بتمديد مهمة قوات الأمم المتحدة (UNOSOM II) والذي أشار فيه المجلس بمقدمته إلى أن الوضع في الصومال مستمر في التهديد للسلم الدولي. والقرار الأخير هو القرار رقم (954)[376] الصادر في 4 نوفمبر 1994، والمتعلق بتمديد مهمة قوات الأمم المتحدة (UNOSOM II) حتى مارس 1995، وتفويضها الى اتخاذ التدابير الضرورية لضمان سلامة انسحابها من الصومال.

إن الولايات المتحدة الأمريكية بعد انتهاء القطب المنافس لها (الاتحاد السوفيتي سابقاً) بدأت تبحث لها عن مكان لإنشاء قواعد لها بالقرن الافريقي، إذ نظرت إلى الصومال على أنه موطئ قدم مهم واستراتيجي لها لتمد نفوذها الى عمق القارة السمراء، وإثارة الفتن والقلاقل ودعم الحروب الأهلية كما هو في الصومال، وشن حملة واسعة ضد الصومال مدعية أنه لا يستطيع أن يحكم نفسه بنفسه، وبدت أمريكا في صورة المنقذ المخلص الذي يرد الشر ويدفع الصومال إلى الحضارة والرخاء. وإذ كانت هناك أهداف فلابد من وضع مبررات مرسومة وممنهجة للاستيلاء على بلد كالصومال والعراق وغيرها.

وهناك من برر دخول الولايات المتحدة المباشر إلى الصومال يستند إلى مبررين[377] هما:

---

[374] للمزيد انظر: نص القرار897 (1994) UN.DOC./S/RES/897 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/065/60/PDF/N9406560.pdf?OpenElement

[375] للمزيد انظر: نص القرار 923 (1994) UN.DOC./S/RES/923على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/235/26/PDF/N9423526.pdf?OpenElement

[376] انظر نص القرار 954 (1994) UN.DOC./S/RES/954 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/431/93/PDF/N9443193.pdf?OpenElement

[377] راجع حول استراتيجية الأمن الوطني للولايات المتحدة الأمريكية الموقع الالكتروني التالي: تصفح بتاريخ 2011/12/17
http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia21/strategy/sec0l.doc_cvt.htm

أ. المبرر الإرهابي في القرن الافريقي. وهذا لا يحتاج إلى تأويل أو تفسير أو تبرير، فهو وحده يكفي ذريعة للتوغل في المنطقة.

ب.محاربة القراصنة الصوماليين الذين ينشطون قبالة السواحل الصومالية. ومع أن هذا الوباء أصبح بالنسبة للمواطنين داء جديداً، فإن أمريكا تستغل هذا المبرر لتحقق مآربها في هذه البقعة من أفريقيا.

ويمكن تلخيص الاستراتيجية الأمريكية في الصومال في النقاط التالية:

1. الهيمنة على الصومال بأكمله من أجل الاستيلاء على الموانئ الصومالية – شمالاً وجنوباً – على غرار بريطانيا وإيطاليا في منتصف القرن العشرين.
2. تشكيل دولة صديقة لأمريكا في المنطقة وجعلها ترضخ لهيمنتها ولسياساتها.
3. محاربة ما يسمى الإرهاب في المنطقة.
4. انشاء أسطول أمريكي قريب من الشواطئ الصومالية الشمالية، حفاظاً على الكيان الصهيوني الدخيل بالمنطقة العربية.
5. الطمع في الثروات الصومالية.
6. والهدف الأهم والاستراتيجي بالسياسة الأمريكية ألا وهو الوقوف ضد نشر العقيدة والثقافة الإسلامية في القارة السمراء وهذا ما جعل الغرب وعلى رأسه أمريكا مساعدة اثيوبيا عبر الزمن ضد الصومال.

إذاً التدخل العسكري الأمريكي بالصومال كان مخالف لقواعد القانون الدولي التي تحظر اللجوء إلى القوة أو التهديد باستعمالها، وكذلك مبدأ التسوية السلمية للمنازعات وحق الشعوب في تقرير مصيرها. وبالتالي فإن كل الإجراءات التي تلجأ اليها دولة ما لإرغام دولة أخرى على تبني سياسة معينة أو تغيير موقف معين تدخل في صراع حاد مع قواعد القانون الدولي[378]. ذلك أن التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدول ينجر

[378] بوكرا إدريس: مرجع سبق ذكره، ص 223.

وراءه أو عنه نتائج وخيمة. وإذا ما قارنا ذلك على التدخل الأمريكي بالصومال وما نتج عنه من نتائج سلبية على الصومال ومنطقة القرن الافريقي بشكلاً عام. ويمكن أن نذكر النتائج بشكل مختصر على المستويين الداخلي والخارجي للصومال وهي[379]:

أولاً. على مستوى الوضع الداخلي:

1. تدهور الأوضاع.
2. توحيد الفصائل المتقاتلة ضد التدخل الخارجي.

ثانياً. على المستوى الوضع الدولي:

1. تهديد مباشر للأمن القومي العربي بالقرن الافريقي.
2. المزيد من التقارب الاثيوبي الأمريكي.

وهذا النوع من التدخل أطلق عليه اسم "إعادة الامل"، بينما النوع الآخر من التدخلات هو ما أطلق عليه التدخل من أجل إعادة الديمقراطية كالتدخل في هاييتي الذي سنتحدث عنه بالمبحث القادم.

يعد التدخل العسكري لأجل الديمقراطية في نظر غالبية الفقهاء صورة من صور التدخل الإنساني، ويرى البعض بأنه يعتبر الجيل الثاني للتدخل الإنساني[380]، ويتم إما بغرض فرض الديمقراطية أو حمايتها.

وقد مورس من قبل منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول، استناداً إلى نظريتي حفظ السلم الدولي، والانتهاكات السافرة، في حين تتذرع الدول بحفظ السلم الإقليمي.

إذاً كان التدخل العسكري الأمريكي تحت مظلة الأمم المتحدة لأجل إعطائه الشرعية الدولية، ولكن حصلت الكثير من الأخطاء الأمريكية ارتكبت بالصومال، فقد ورثت هيئة الأمم المتحدة الموقف المعقد الذي تركته أمريكا بفعل اخطائها كما ذكرنا، وقد اتسمت هذه

---

[379] عمر سعد الله: حل النزاعات الدولية، عمان: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005،ص125.

[380] عماد الدين عطاء الله، مرجع سبق ذكره،ص34.

العملية في كثير من مراحلها بالتضارب وعدم الوضوح في أهدافها التي تراوحت بين الإغاثة وتأمين وصول المساعدات الإنسانية في بعض الأحيان، وبين استخدام الحل العسكري لمواجهة الفصائل الصومالية ونزع سلاحها أحياناً أخرى[381].

لاسيما ان ممارسات القوات الدولية لم تخلوا من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية عندما تورطت في أعمال القتل واعتقال الصوماليين، وقد سوغت الأمم المتحدة تلك الأعمال بأنها غير مقصودة، لأن هدفها كان "عيديد" وجماعته، وكان استخدام القوة من جانب القوات الدولية غير منضبط ويفتقر الى التقدير الدقيق للمسؤولية، ويعكس تحيزات واضحة لبعض الأطراف على حساب البعض الآخر، وهو ما يشكك في قدرات مجلس الأمن الذي تخطى نصوص الميثاق، ولا سيما ما تضمنه الفصل السابع عند تفويضه الولايات المتحدة الأمريكية مهمة القيام أعمال الأمم المتحدة، وعدم تدخله فيما بعد لتصحيح المخالفات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبتها القوات الأمريكية والدولية التي دخلت أصلاً لحمايتها[382].

وبشكل عام إن نتائج التدخل هي المؤشر الأكثر حسماً في تقييم مدى النجاح الذي نتج عن التدخل الدولي في الصومال، على اعتبار أن أحد أهم شروط التدخل الإنساني هو أن تحدث نتائج إيجابية وتحسناً حقيقاً في حالة احترام حقوق الإنسان وأحوال المواطنين بصورة عامة[383].

إن هذا البلد العربي الذي لا يزال يعاني الكثير من الانقسام الداخلي، وتسوده حالة من عدم الاستقرار لغاية اليوم، ولكون المجتمع الدولي أدار أو توقف عن تقديم المساعدات له، ومن ثم انسحاب الأمم المتحدة وتوقفها نهائياً، مما أدى إلى انسحاب الكثير من المنظمات الإنسانية من الصومال والتي لم تزل لغاية الآن تفتقر إلى سلطة

---

[381] محمد يعقوب عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[382] نفس المرجع، ص 24.

[383] عبير بسيوني، التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 130، 1997، ص242.

حاكمة موحدة بالبلاد، مما جعل الأوضاع تزداد سوءً كالمجاعة وهجرة الكثير من السكان إلى البلدان المجاورة لهم. فالصومال عاد من جديد الى نفس الوضع السابق من اقتتال وتصارع على السلطة بين الفصائل المختلفة، إذ كان بالسابق موضع اهتمام من قبل المجتمع الدولي من خلال وسائل الإعلام الدولية التي كانت بالسابق تنقل أخبار الوضع الصومالي لكل بقاع العالم، أما اليوم فقد انسحبت تلك الوسائل الإعلامية عن الاهتمام بهذا البلد، رغم أن الحالة التي وصفت بها هيئة الأمم المتحدة الأوضاع بالصومال بأنها تُشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، وهذا يقودني إلى أن المجتمع الدولي أصبح مرتهن لوسائل الإعلام أكثر من تأثره بحالات المعاناة اللاإنسانية التي يعيشها الشعب الصومالي اليوم!

ونأتي للنوع الآخر من التدخلات التي حصلت بعد فترة الحرب الباردة، والذي عُرف باسم التدخل لأجل (إعادة الديمقراطية) كما هو في هاييتي والذي سنتطرق له بالمطلب التالي.

المطلب الثاني

التدخل الإنساني في هاييتي

تبلورت نظرية التدخل لأجل الديمقراطية بعد الحرب الباردة، وشهد العالم دعوات للتدخل، ونشاط اتفاقي إقليمي لتقنين التدخل، ووجدت تدخلات عسكرية لأجل الديمقراطية من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول منفردة.

قبل عام 1992، كان تدخل الأمم المتحدة قاصراً على نظرية تهديد السلم الدولي[384]، وبعده تدخلت عسكرياً لأجل الديمقراطية إما كمبرر وحيد، وإما أن يطرح المبرر الديمقراطي كأحد مبررات التدخل في إطار حفظ السلم.

أسفرت الانتخابات الحرة التي أجريت تحت إشراف الأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1990، في هاييتي، تلك الجزيرة التي تفصل بينها وبين ولاية فلوريدا الأمريكية حوالي

[384] حسام أحمد هنداوي، مرجع سبق ذكره، ص 201.

80 ميلاً، عن فوز القس "ارستيد"[385]، بأغلبية 67% ولمدة خمس سنوات، وتولى ارستيد السلطة في 6 فبراير 1991، ولكن في 29 سبتمبر 1991، وقع انقلاب عسكري بقيادة "راؤول سيدرايس"، أطاحت بالرئيس ارستيد، على أثر ذلك هرب ارستيد الى كولومبيا وبدأ يطالب من هناك بإعادة الشرعية لهاييتي. وعلى أثر ذلك تقدم الممثل الدائم لهاييتي بمجلس الأمن الدولي بتقرير شرح فيه الأوضاع التي وقعت بدولته، وفي البداية لم يولي مجلس الأمن اهتماماً بالأحداث بهاييتي، واعتبر بعض أعضاءه أن الوضع لا يشكل أي تهديد للأمن والسلم الدوليين، واعتبره شأن داخلي، ومن ثم يقع ضمن الاختصاص الداخلي لهاييتي[386].

وعلى العكس من مجلس الأمن الدولي، فقد اجتمعت (منظمة الدول الأمريكية)*، في 2 أكتوبر 1991، على مستوى وزراء الخارجية، وقد أذنت الانقلاب العسكري سابق الذكر، وفرضت هذه المنظمة جزاءات دبلوماسية واقتصادية ضد دولة هاييتي. وفيما بعد استضافة مجلس الأمن الدولي الرئيس المخلوع ارستيد في 3 أكتوبر 1991، وقد ألقى ارستيد أمام مجلس الأمن كلمة جاء فيها (أنه نفس الشعب الذي يتوقع دعم مجلس الأمن لحقوق الإنسان بهاييتي، وحماية حقوق الإنسان تتطلب عملاً يدعم المؤسسات في بلدنا، وحماية حقوق الإنسان تقضي هذا العمل)[387].

ورغم المحاولات الدولية لإعادة السلطة المنتخبة ديمقراطياً إلى الحكم، إلا أن كل المحاولات باءت بالفشل، ورفض قائد الانقلاب العسكري تلك الضغوطات الدولية والتدابير

---

[385] وليد محمود عبدالناصر: أدوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد122، أكتوبر 1995، ص ص 99-108.

[386] أنس أكرم العزاوي، التدخل الدولي الإنساني بين ميثاق الأمم المتحدة والتطبيق العملي، عمان: الجنان للنشر والتوزيع، 2008، ص325.

* منظمة الدول الأمريكية OAS: هي منظمة إقليمية في إطار الأمم المتحدة. مقرها واشنطن تسعى لتأمين دفاع ذاتي جماعي، وتعاون إقليمي، وتسوية سلمية للخلافات. وتتضمن أهمية احترام القانون الدولي، والعدالة الاجتماعية، والتعاون الاقتصادي، والمساواة بين جميع الشعوب. كما ينص الميثاق على أن أي عدوان ضد أي بلد أمريكي يُعتبر عدوانًا ضد جميع هذه البلدان.

[387] أنس أكرم العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص325.

الاقتصادية التي فرضت عليه، مما دفع الولايات المتحدة الأمريكية الى تكليف رئيسها السابق "جيمي كارتر" بجراء مفاوضات مع الطرفين بهدف التوصل الى حل سلمي، وبالفعل جمع الطرفين على طاولة واحدة في 3 يوليو 1993، في جزيرة "غفرنرز" بنيويورك، وتحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية. ولكن كان الفشل حليف كل المحاولات[388].

وهنا تحرك مجلس الأمن الدولي على ضوء الأحداث التي تجري بهاييتي، وأصدر قراره رقم (841)[389] في 16 يونيو 1993، استناداً إلى الفصل السابع من الميثاق قرر بموجبه فرض حظر اقتصادي شامل ضد هاييتي من ضمنها تجميد الأموال لهاييتي في الخارج ومنع جميع الدول من شراء أو بيع أو نقل البترول اليها، وكذلك حظر تصدير الأسلحة والمعدات والطائرات والسفن وقطع الغيار اليها.

وبرر مجلس الأمن هذا القرار باعتبارات التالية، (إذ لاحظ مجلس الأمن مع القلق أن نشوب الأزمات الإنسانية بما في ذلك عمليات التشرد الجماعية للمواطنين الهايتيين، أصبح يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين أو يفاقم من التهديدات للسلم والأمن الدوليين، وأن استمرار الحالة قد يؤدي إلى تزايد اعداد أهالي هاييتي الذين يلتمسون اللجوء في إلى الدول المجاورة).

أن الوضع في هاييتي (يحدد وضعاً فريداً استثنائياً يبرر لمجلس الأمن اتخاذ تدابير استثنائية دعماً للجهود المضطلع بها في إطار منظمة الدول الأمريكية)، وبناءاً على مما سبق يمكننا أن نحدد مبررات مجلس الأمن الدولي في الآتي:

---

[388] نبية الاصفهاني: غزو هاييتي بين الشرعية الدولية واستعراض القوة، مجلة السياسة الدولية، العدد119، ص ص 191-196.

[389] للمزيد انظر: نص القرار (1993) UN.DOC./S/RES/841 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/354/56/IMG/N9335456.pdf?OpenElement

إن الوضع في هاييتي يزدادُ سوءً، وقد اعتبر مجلس الأمن أن الأوضاع السيئة في هاييتي تهدد الأمن والسلم الدوليين، وبالتالي ستؤدي إلى زيادة عدد اللاجئين إلى الدول المجاورة.

وبعد ذلك تم التوصل إلى اتفاق بين الرئيس الشرعي ارستيد وراؤول سيدرايس في جزيرة "غفرنرز" بهاييتي، وبالفعل انطلق المجلس العسكري في اتخاذ خطوات في لإعادة الرئيس (ارستيد) إلى الحكم لهاييتي، ومن بعد هذا الاتفاق أصدر مجلس الأمن قراره رقم (861)[390] في 27 أغسطس 1993[391]، رفع بموجبه الحظر الاقتصادي المفروض على هاييتي، حيث قرر في الفقرة (1) منه ما يلي (يقرر وقف العمل بالتدابير المنصوص عليها في الفقرات 5- 9 من القرار (841) على أن يبدأ تنفيذ ذلك فوراً).

وإزاء عدم تنفيذ ما تم الاتفاق عليه بسبب تراجع المجلس العسكري عن بالالتزام بالاتفاقية المذكورة، مما دفع بمجلس الأمن إلى إصدار مجلس الأمن القرار رقم (873)، في 13 أكتوبر 1993، من أجل تصعيد وزيادة العقوبات المفروضة على هاييتي من خلال فرض الحظر الاقتصادي والبحري عليها. ثم صدر قرار جديد رقمه (875) في 16 أكتوبر 1993، قرر بموجبه الفقرة (1) منه على ما يلي: يطلب إلى الدول الأعضاء بالعمل على الصعيد الوطني أو عن الطريق وكالات أو ترتيبات إقليمية وبالتعاون مع حكومة هاييتي الشرعية، أن تستخدم كل ما يلزم بمقتضى سلطة مجلس الأمن من تدابير تتلاءم مع هذه الظروف المحددة لكفالة التنفيذ التام لأحكام القرارين (841 و873). وبذلك يكون مجلس الأمن قد مارس سلطاته المخولة له بموجب المادة (42) من ميثاق الأمم المتحدة حيث يعتبر الحصار من العقوبات العسكرية[392].

---

[390] للمزيد انظر: نص القرار (1993) UN.DOC./S/RES/861 على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/473/10/IMG/N9347310.pdf?OpenElement

[391] أنس أكرم العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص326.

[392] أحمد أبو الوفا: الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد 114، أكتوبر 1995، ص81.

وفي 26 يوليو 1994، طلبت الولايات المتحدة الأمريكية من مجلس الأمن الحصول على تفويض لقيادة قوات متعددة الجنسيات للإطاحة بالحكومة العسكرية في هاييتي، كما طلبت مراقبين لمرافقة قوات التدخل. وفي 30 يوليو 1994، طالب الرئيس الهاييتي المخلوع ارستيد من مجلس الأمن اتخاذ إجراء سريع وحاسم لإنهاء معاناة شعبه، وقد اعتبر رئيس مجلس الأمن هذا الموقف من جانب "ارستيد" ضرورياً لأجل اتخاذ قرار للتدخل العسكري في هاييتي وإعادة النظام الشرعي لها وانتهى الأمر بإصدار القرار رقم (940) في 31 يوليو 1994، بأغلبية 12 صوتاً لصالح التدخل لأجل ازاحة الانقلابيين من الحكم وإعادة الشرعية[393]. وجاء في نص الفقرة 4 ما يلي:

يأذن مجلس الأمن للدول الأعضاء تصرفاً منه بموجب الفصل السابع من الميثاق ان تُشكل قوة متعددة الجنسيات تحت قيادة وسيطرة موحدتين، وإن تستخدم في هذا الإطار كافة الوسائل الضرورية من أجل إزاحة الانقلابيين العسكريين وتسهيل عودة الرئيس الشرعي "ارستيد" إلى سدة الحكم بهاييتي)*، وهذا يعني التخويل باستعمال القوة العسكرية.

وقد برر مجلس الأمن قراره أعلاه بما يلي:

1. استمرار تدهور الحالة الإنسانية في هاييتي واستمرار انتهاكات الحريات المدنية بصورة منتظمة.
2. استمرار تدفق اللاجئين من هاييتي إلى الدول المجاورة.
3. أن الحالة في هاييتي هي حالة فريدة ومُعقدة وشاذة (تتطلب استجابة غير عادية).

---

[393] علي رضا عبدالرحمن رضا: مبدأ الاختصاص الداخلي أو المجال المحجوز للدولة في التنظيم الدولي المعاصر، القاهرة: دار النهضة العربية،1997، ص488.

* لمزيد من التوضيح انظر للقرارات مجلس الأمن الخاصة بمشكلة هاييتي وهي:

1. الفقرة (1) من (861) في 27 أغسطس 1993.
2. الفقرتين (5- 9) من القرار (841) في 1991.
3. القرار (873) في 13/ 1993/10.
4. الفقرة (4) من القرار (940) في 31 يوليو1994.

وكنتيجة للقرار 940 أخذت الولايات المتحدة وحلفاءها الإذن في مزيد من الضغوطات على هاييتي في 15 سبتمبر 1994، وقد أعلن رئيس أمريكا بأن الضغوطات الدبلوماسية قد انتهت، وبالتالي أصبح المجال مفتوح أمام التدخل العسكري بأنه قريب. وقد ذهب الرئيس الأمريكي الأسبق "كارتر" إلى هاييتي في 18 سبتمبر 1994، إلى هاييتي للالتقاء بالمجموعة العسكرية لإقناعهم لإرجاع الرئيس ارستيد للسلطة، وعليهم ترك الجزيرة في مده اقصاها 15 أكتوبر 1994[394]، وبعد يوم واحد من مغادرة كارتر برفقة الوفد المرافق له للجزيرة وصل لهاييتي 24.000 جندي أمريكي وهو احتلال لهاييتي بالكامل.

لقد استندت قرارات مجلس الأمن وكذلك قرارات منظمة الدول الأمريكية، إلى أن الوضع في هاييتي كان يهدد السلم والأمن الدوليين، بسبب زيادة معدلات تدفق اللاجئين في هاييتي إلى الدول المجاورة وبخاصة الى الولايات المتحدة الأمريكية.

ولدراسة متأنية لمدى مشروعية التدخل العسكري لإعادة الديمقراطية في هاييتي، ولابد من تناول الآراء الفقهية حول التدخل العسكري في هاييتي. ويرى الدكتور سمعان بطرس " إن زيادة عدد اللاجئين في هاييتي، وإن كان في ذاته أمراً غير مرغوب فيه من دول اللجوء، فإنه لم يصل إلى درجة من الخطورة بحيث يعتبر سبباً لتهديد السلم والأمن الدوليين"[395].

ويذهب علي رضا عبدالرحمن في تقييمه لمبررات مجلس الأمن للقرارات بشأن هاييتي إلى أنه" ما يلفت النظر في هذه الحالة... هو المبررات التي استند عليها مجلس الأمن في تقديره لما يعد مهدداً للسلم والأمن الدوليين. وهذه المبررات تعتبر توسعاً مبرراً لاستخدام أحكام الفصل السابع"[396].

---

[394] Douglas FARAH، Carterma Kes Returnvisit to Wary Haiti: Aristids Government fears Medding invote، washing ton post/24-2-1995 at p.16.

[395] عاطف علي الصالحي، مرجع سبق ذكره، ص532.

[396] علي رضا عبدالرحمن، مرجع سبق ذكره، ص489.

ويرى الدكتور حسام حسن حسان أن "تفسير القرار 940 على أنه يرخص للولايات المتحدة الحق في استخدام القوة يعد تفسيراً يجانبه الصواب وذلك لأن المجلس لم يخولها الحق في استخدام القوة وإنه عند التوصل لاتفاق يقضي بانسحاب المتآمرين قبل الغزو بيوم واحد، يعد ذلك كافياً لعدم استخدام الولايات المتحدة الأمريكية للقوة العسكرية"[397].

والتكييف القانوني للتدخل العسكري الأمريكي بهاييتي وفق القرارات الصادرة من مجلس الأمن الدولي حول هاييتي، اذ يعد القرار 841 تدخلا في الشؤون الداخلية لدولة عضو بهيئة الأمم المتحدة لأن الصراع شأن داخلي بين المتصارعين سواء العسكريين وحكومة اريستيد ولم يصل الأمر إلى حد تهديد السلم والأمن الدوليين حتى يتعامل مجلس الأمن مع الوضع بهاييتي بهذا التصرف الذي أدى إلى المزيد من الحصار والذي تمثل في المزيد من العقوبات على الجوانب الاقتصادية التي اضرت بهاييتي والتي أدت إلى سقوط العديد من الضحايا خاص من الأطفال كنتيجة لقلة الغذاء وندرة الدواء[398].

إن إصدار مجلس الأمن للقرار 841 كان هدفه غير إنساني في حقيقة الأمر، بل كانت نتيجته قتل الأطفال والشيوخ تحت وطأة الحصار الاقتصادي الشديد الذي كان تحت إشراف القوات الأمريكية التي أرغمت منذ البداية مجلس الأمن على الرضوخ لسياستها ومن ثم نفذت مخططاتها بهذا البلد لتحقق من وراءه مصالحها الاقتصادية والسياسية والتي هددت شعباً بالكامل[399].

فمن وجهت نظرنا كباحث بهذه الدراسة أصبح مصطلح التدخل الدولي تشُوبه الكثير من المخاوف من قبل الشعوب وخاصة دول العالم الثالث، لأنه تحول إلى أداة تستعمر بها دول، وتنتهك بها سيادتها تحت مسميات تدعي الإنسانية وما هي بالإنسانية، إنما لأجل تحقيق مآرب ومصالح تهم البلد المتدخل، أولها مصالحه الاقتصادية وإخضاع البلد

---

[397] حسام حسن حسان، مرجع سبق ذكره، ص529.

[398] مسعد عبدالرحمن زيدان، مرجع سبق ذكره، ص362.

[399] نفس المرجع، ص363.

لهيمنة وسياسيات الدول المتدخلة كما هو الحال ببلادي ليبيا، كان التدخل ليس كما هو معلن بالقرار 1973 لأجل الاعتبارات الإنسانية، بل كان لأجل الوصول لتحقيق أهدافه الاقتصادية والسيطرة على ثروة ليبيا وتدمير مؤسسات الدولة على الصيدين العسكري والاقتصادي. والذي ستكون نتائجه في المدى القريب والبعيد نتائج وخيمة على دول شمال أفريقيا ككل.

ونرجع لحالة هاييتي بخصوص القرارات التي صدرت ضدها من مجلس الأمن الدولي، والذي انتقدته العديد من الدول والفقه مثل القرار رقم 940 الصادر في 31 يوليو 1994، للأسباب كثيرة أهمها ان انتهاكات حقوق الإنسان، وزعزعة الديمقراطية لا يُمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. ويعتبر التدخل العسكري ضد هاييتي انتهاك صارخ لسيادة دولة عضو بهيئة الأمم المتحدة. وسيترتب عن التدخل العسكري بهذا البلد نتائج وخيمة على الدولة ومواطنيها. وكان الانتقاد الأكثر لهذا التدخل غير الشرعي هو قيام أمريكا بتجهيز الجانب الأكبر من القوات والعتاد للتدخل.

وكل تلك المبررات تتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة الذي لا يورد هذا الهدف ضمن الأهداف التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة [400]. إذ عبر الفقيه الفرنسي (p.Weckel)، بأن القصف الجوي لحلف الناتو يطرح قضية خطيرة هي مخالفة القصف تحريم القوة في العلاقات الدولية، إضافة إلى بروتوكول جنيف الثاني الذي يشير في مادته الثالثة إلى واجب عدم التدخل أي دولة في نزاع مسلح داخلي[401]. بل كان وراء هذا التدخل الولايات المتحدة الأمريكية، بسبب تدفق اللاجئين من هاييتي إلى ولاية فلوريدا

---

[400] Shridathe. Ramphal,"Law and Intervention",Peace Review,Issue (4) Vol, December 1996. P. 454.

[401] Kervarec, Gaeëlle , L'intervention d'humanité dans le cadre des limites au principe de non-intervention, www.lexum.umontreal.ca/themis. (12/7/2011)

الأمريكية التي تقع بالشواطئ القريبة من هاييتي شمالاً، وليس بالحقيقة لأجل إعادة الرئيس اريستيد للسلطة[402].

إن تدخل أمريكا في لحماية النظم الديمقراطية في بعض الدول كما حدث في هاييتي أسس محل خلاف سواء بين الدول أو الفقه، لأنه لا توجد قواعد قانونية دولية واضحة ومحددة من شأنها السماح بمثل هذا التدخل، نظراً لغياب الآليات القانونية التي تنظم هذا التدخل، وخاصة في اختلال المعايير الدولية في هذا الصدد، والتي أثبتت جُل التدخلات لا يكون التدخل إلا في مواجهة الدول الضعيفة مع أن هناك العديد من الانتهاكات الكثيرة لما يسمى بالديمقراطية في دولاً أخرى[403]. كالانتهاكات الأمريكية لحقوق الهنود الحمر أصحاب الأرض الحقيقيين، أين هي من حقوق الإنسان وتحقيق الديمقراطية، وحرية الأقليات في تقرير مصيرها؟

ونستنتج مما سبق ان التدخل العسكري في هاييتي في 1994 جاء بترخيص أو تفويض شكلي فقط من مجلس الأمن الدولي لإعادة الرئيس اريستيد إلى الحكم والذي بدوره يطرح تساؤلات هامة تتمثل في الآتي: هل الديمقراطية أصبحت وسيلة للتدخل في شؤون الدول الداخلية، والتي هي في الأساس من صميم السلطان الداخلي للوحدات الدولية والذي أكدت عليه ميثاق هيئة الأمم المتحدة بأحد فصولها. وهل أصبحت المعايير الديمقراطية وفق الوصف الليبرالي الغربي بهذا البلد أو غيره أصبحت مهددة واستوجب التدخل من تلك الدول لأجلها زاعمة تحقيق الديمقراطية والحرية وغيرها من الشعارات الفضفاضة، وبالتالي هل أصبحت وسيلة مشروعة من منظور تلك الدول المتدخلة في شؤون دولاً أخرى متدخل بها نهجاً وسياسة لتلك الأنظمة الغربية؟

---

[402] عماد جاد، حلف الاطلنطي والحرب في البلقان، مرجع سبق ذكره، ص ص 70-71.

[403] مسعد عبدالرحمن زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 143.

وبعد تدخل القوات الأمريكية لهاييتي، واستعادة السلطة للرئيس الشرعي ارستيد، وفي 31 مايو 1995، تم تشكيل قوة بهاييتي تابعة للأمم المتحدة تتكون من 6000 جندي من بينهم 2400 جندي أمريكي[404].

اعتبر أنصار التدخل للاعتبارات الإنسانية ولأجل حقوق الإنسان انتصار لوجهة نظرهم بشأن تأييدهم للتدخل، واعتبروا أن القرار (940) خير نموذجاً للتدخل من قبل المجتمع الدولي لأجل حماية الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وأكدوا استمر هذا النوع من التدخل واعتماده على مثل تلك القرارات والتي تعطي الضوء الاخضر للتدخل لأجل صون وحماية حقوق الإنسان هو بحد ذاته انتصار لرأيهم، واعتبروا أنصار التدخل ان استثناء المجلس لتلك الاعتبارات من مبدأ عدم التدخل هو نهج أصيل وثابت للمجلس.

وننتهي من ذلك إلى أن السند الوحيد لمشروعية تدخل الأمم المتحدة في هاييتي، هو أن هذا التدخل قد تم بناء على طلب السلطة الشرعية بهاييتي التي تمثلها حكومة ارستيد في ذلك الوقت.

وبالرجوع إلى ما سبق من قرارات في حالة هاييتي من وجهة نظر الباحث حيث اعتبر مجلس الأمن الدولي الوضع بهاييتي يرتقي إلى المستوى الذي يهدد الأمن والاستقرار العالمي، وبالتالي تصرف وفق أحكام المادة (39)* من ميثاق الأمم المتحدة. وإذا رجعنا للمشكل بدولة هاييتي نجدها شأننا داخلي ولا تصل لحالة تهديد الأمن والسلم الدوليين. إن مجلس الأمن وفق القرار (940)، فقد تجاوز ما جاء بالميثاق بخصوص مبدأ عدم التدخل للأسباب الاتية:

أ- حالة هاييتي لا تُمثل أبداً تهديدا للأمن والسلم الدوليين، وإنما هي شأن داخلي صرف، وبالتالي فهي لا تتطابق مع روح المادة (39) من الميثاق.

---

(404) I bid، p.16.

* المادة (39) من الفصل السابع تنص: يقرر مجلس الأمن الدولي ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إحلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدّم في ذلك توصياته أو يقرّر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و 42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

ب- أن ميثاق الأمم المتحدة لا توجد به أي مادة تؤكد لمجلس الأمن الدولي الحق في إصدار القرارات بالتدخل لأجل حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان بشكل صريح.

ج-كان من المفترض للأمم المتحدة أن تُرسل فريق عمل لتقصي الحقائق والتأكد لما يجري بهاييتي من أرض الواقع وليس الاعتماد على القنوات والوسائل الإعلامية فقط.

د- أن مجلس الأمن استعمل عبارة (الطابع الفريد للحالة الراهنة في هاييتي، وبما يتسم به الوضع هناك من طابع متدهور ومُعقد تطلب استجابة غير عادية) أن الفقرة 2 من القرار 940 وهي نفس العبارة التي استعملها في القرار المتعلق بحالة الصومال.. وهذه العبارة يمكن أن تغير مضمونها في هذين القرارين بأحد الاحتماليين الآتيين:

- أن مجلس الأمن لا يعتد بالمبررات التي اعتمد عليها في القرار (940).
- أنه يُريد أن يثبت ان هناك سوابق للاعتبارات الإنسانية تسمح له للدول أو المنظمات الإقليمية باتخاذ التدابير القسرية عندما تكون هناك (حالة فريدة) وعلى الرغم من أن هذا المصطلح غير موجود أساساً في نص المادة (39) من الميثاق، وأن مجلس الأمن حسب رأينا الشخصي قد أصبح يتجاوز في بعض الحالات حدوده وصلاحياته تحت شعارات الإنسانية والديمقراطية ...الخ وهي أعمال غير شرعية، وبالتالي لابد من إيجاد آلية تُراقب عمل مجلس الأمن في أعماله، كما لا يجوز ان تتدخل القوات العسكرية الأمريكية بهاييتي بعد الاتفاق الذي حصل مع القيادة العسكرية الجديدة بهاييتي والوفد الأمريكي بقيادة الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر، ومن ثم حصل التدخل العسكري الأمريكي وهو تدخل غير شرعي للأسباب التالية:

- هناك تناقض واضح ما بين ما جاء بخطاب الرئيس الأمريكي، والذي أكد فيه للشعب الأمريكي بأن التدخل بهاييتي أصبح مؤكداً لا مفر منه، وما جاء بالمادة (2) الفقرة 4 من الميثاق والتي تؤكد على عدم التهديد باستخدام القوة أو التهديد بها ضد سلامة أي دولة مستقلة وعضو بالأمم المتحدة.

- أن الاتفاق ما بين الوفد الأمريكي والانقلابيين بهاييتي حصل تحت التهديد والترهيب باستخدام القوة كما أكدت عليه المادة الثانية الفقرة الرابعة، واستناداً إلى المادة (52) من معاهدة فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

ونستنتج مما سبق ان أمريكا باعتبارها القوة المهيمنة على الساحة العالمية اليوم، قد استغلت قوتها داخل مجلس الأمن الدولي لجعله يُقرر العديد من القرارات التي تُخالف ما جاء بنص المادة (39) من الميثاق، والتصريحات من وقت إلى آخر بالتهديد وباستخدام القوة ضد هاييتي. وهو يتنافى بما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

الفصل الثاني

المواقف القانونية الدولية في التدخل العسكري بكوسوفو

إن مشكلة إقليم كوسوفو تستوجب من الباحث البحث في الموقف القانوني لتدخل حلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو.

نصت المادة (2)* فقرة (4) من ميثاق الأمم المتحدة على مبدأ أساسي وهو التحريم المطلق لاستخدام القوة أو التهديد بها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة [405].

ويرد على هذا المبدأ ألا وهو التحريم في اللجوء لاستخدام القوة استثناءان هما:

الأول: استخدام القوة ضمن تدابير القمع الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة والتي تعرف بـ(تدابير الأمن الجماعي)، والذي يتطلب تحققه توافر إحدى الحالات التي نصت المادة (39)* من الميثاق وهي (العدوان- والاخلال بالسلم- وتهديد السلم) وأن يصدر مجلس الأمن قراراً بذلك، إلا أن صدور قرار بتوفر إحدى الحالات لا يكفي أن يكون مسوغاً قانونياً لاستخدام تدابير الأمن الجماعي وبشكل خاص القوة العسكرية، بل يتوجب أن يقر المجلس اللجوء الى الخيار العسكري، وبخلاف صدور مثل هذا القرار لا يمكن القول بشرعية الإجراءات والتدبير بما فيها العمليات العسكرية المادة (39) وما بعدها من ميثاق الأمم المتحدة [406].

---

* نص المادة (2) الفقرة (4): تعمل الهيئة وأعضاؤها في سعيها وراء المقاصد المذكورة في المادة الأولى وفقاً للمبادئ الآتية:
الفقرة (4): يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الأمم المتحدة".

[405] أحمد عبدالجليل خليل، التدخل العسكري الإنساني بين الشرعية القانونية والمشروعية السياسية (كوسوفو أنموذجاً) رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط عمان، 2014، ص119.

* نص المادة (39): يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و 42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

[406] محمد فائز فرحات، الأمم المتحدة وأزمة كوسوفو، مرجع سبق ذكره، ص126.

وبالرجوع الى قرارات مجلس الأمن بصدد "كوسوفو" لا سيما القرارات التي أشارت إلى تهديد السلم والأمن الدوليين وهما القرارات (1160) و(1199) اللذان اقتصرا على اعتبار الحالة تهديداً للسلم والأمن الدوليين وتضمنا بعض الإجراءات التي تلتزم الأطراف ذات العلاقة بتنفيذها، من دون الإشارة إلى استخدام القوة العسكرية، كما أن القرارين نصا على انه في حالة عدم الالتزام بما ورد فيها، يؤدي بمجلس الأمن إلى اتخاذ إجراءات إضافية.

وبعبارة أخرى أن تتخذ إجراءات إضافية بما فيها اللجوء إلى الطريق العسكري يتطلب صدور قرار جديد من مجلس الأمن الدولي بالخصوص، ولكن الاعتراض الروسي – الصيني ضد صدور أي قرار جديد[407].

ومن هنا فإن الاستناد على الفصل السابع من الميثاق والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن، لا توفر أساساً قانونياً صحيحاً بما يضفي الشرعية على هجوم الناتو على يوغسلافيا. وقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" أن أي إجراء تتخذه الدول الأعضاء بالناتو ضد يوغسلافيا وبدون أذن من مجلس الأمن إنما تهدد في الأساس جوهر نظام الأمن الدولي القائم على أساس ميثاق الأمم المتحدة، فالميثاق وحده الذي يوفر أساساً قانونياً مقبولاً من الجميع لاستعمال القوة، وأن أي عمل حتى يكون لديه القبول والأساس القانوني أن يحظى بموافقة مجلس الأمن الدولي[408].

أما الاستثناء **الثاني:** فهو (الدفاع عن النفس) الفردي والجماعي والذي تحكمه المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة، والتي يستوجب تطبيقها تعرض أي دولة ما إلى هجوم مسلح. ولكون حالة الصراع بإقليم كوسوفو لا يندرج ضمن المادة(51) لكون الصراع

---

[407] بيتر رودمان، " الانسحاب من كوسوفو"، مجلة السياسة الدولية، العدد 183، 1999، ص339.

[408] كوفي عنان، "مع اندلاع الحروب واتقاء الكوارث"، التقرير السنوي عن أعمال منظمة الأمم المتحدة ، 1999، ص20.

صراع داخلي، فبالتالي لا تنطبق حكم المادة (51) على حالة كوسوفو وأن هجوم الناتو على كوسوفو ليس له مبرر ولا يعتبر (دفاعاً عن النفس)[409].

وإن المادة (51) تتحدث أو تنص على لزوم وجود اعتداء مسلح، حتى يمكن الاستناد الى حالة الدفاع عن النفس وفق المادة (51) وهو على خلاف ذلك، وهو ما ورد في القمة الأطلسية بالمفهوم الجديد للدفاع، يتمثل بتهديد المصالح القومية، تعتبر مسألة غير قانونية وباطلة لتعارضها مع صريح نص الميثاق وهو ما أكدته المادة (103)* من الميثاق.

والاستناد إلى المبرر الأخلاقي المتمثل بحماية حقوق الإنسان في إقليم كوسوفو، فهو لا يعد كافياً لقيام أساس قانوني وإضفاء الشرعية القانونية على العمل العسكري على يوغسلافيا، وهجوم الناتو أيضاً يتعارض مع المبادئ الأساسية والقواعد الأمرة في القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة[410].

ومن هنا يرى الباحث مما سبق ذكره أن العدوان الذي قام به حلف الناتو ضد دولة عضو بهيئة الأمم المتحدة، ويعتبر ذلك بحد ذاته خرق لقاعدة أخلاقية وقانونية وهي احترام القواعد القانونية التي تمنع استخدام القوة العسكرية للدفاع عن حماية حقوق الإنسان من الانتهاك. وبالتالي فإن التدخل العسكري لحلف الناتو يرقى إلى مصاف العدوان، لما يشكله من خرق لميثاق الأمم المتحدة الذي حرم في المادة (1) والمادة (2) اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية أو التهديد بها، كما منع التدخل في شؤون الدول الأخرى واحترام سيادتها[411]. وهل كان تدخل بعض الدول الأوروبية حتى وان كانت أوروبية شرعي وفق المواثيق والاعراف الدولية مشروع؟ وهذا ما سيتم التطرق له بالمبحث التالي.

---

[409] مالك عوني، "كوسوفا: صراع الطموحات القومية"، مرجع سبق ذكره، ص114.

* نص المادة 103: اذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها أعضاء" الأمم المتحدة" وفقاً لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام دولي آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق.

[410] أحمد عبدالجليل خليل، مرجع سبق ذكره، ص114.

[411] محمد فايز فرحات، مرجع سبق ذكره، ص127.

المبحث الأول

مدى مطابقة التدخل الأوروبي الأطلسي للمواثيق الدولية

تُجمع أغلب الآراء الفقهية والقانونية على أن هناك عنصرين أساسيين يستند اليهما التدخل الإنساني، الأول حدوث ما يوجب التدخل من قبل المجتمع الدولي، وهذا العنصر يتطلب توفير معلومات كافية عن المشكلة بحيث يمكن القول بأنها تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، والعنصر الآخر صدور قرار صريح من مجلس الأمن الدولي يعطي الشرعية لهذا التدخل.

ويشترط في التدخل العسكري بشكل خاص ما يأتي[412]:

1. استنفاذ كل الوسائل الممكنة لحل المشكلة من خلال الوسائل أو السبل السلمية غير العسكرية قبل عملية التدخل العسكري.
2. تردي الأوضاع إلى حد لا يمكن التغاضي عنه، والتي تعجز عنه الطرق السلمية، مما يقود الى السبيل الأخير وهو التدخل العسكري لإنهاء الأوضاع المأسوية التي تُرتكب ضد حقوق الإنسان بالبلد نفسه.
3. أن يساعد التدخل العسكري لإنهاء أو لوقف الانتهاكات التي ترتكب.
4. أن يكون هناك تناسب بين الوسائل العسكرية المستخدمة والمواقف التي تواجهها.
5. التأكيد من الدول المتدخلة بتعهد صريح بالحماية المباشرة للسكان المدنيين في الدولة المستهدفة بالتدخل.

بمقاربة هذه المعايير مع التدخل الأوروبي الأطلسي في كوسوفو، نجد أن نقطة الخلاف التي أثارت جدلاً هي غياب التفويض الصريح من مجلس الأمن بالتدخل في كوسوفو لأجل وقف الانتهاكات والممارسات غير الإنسانية التي تمارس ضد حقوق الإنسان هناك، يرى معارضو التدخل ضد كوسوفو أن غياب التفويض أو التصريح من

---

[412] عبدالرحمن عبدالعال، الاستخدام القسري للقوة في حالة التدخل الإنساني، للمزيد انظر الرابط التالي:
http://bou4w26-notebook.blogspot.com/2014/11/humanitarian-intervention.html#.WRwTw2iGPIU

قبل مجلس الأمن يضفي صفة العدوان على تدخل حلف الناتو في يوغسلافيا، بينما رأى مؤيدوه أن قراري مجلس الأمن (1190) المؤرخ في 23 سبتمبر 1998، وكذلك القرار (1203) المؤرخ في 24 أكتوبر 1998 يشكلان أساساً قانونياً صلبا للتدخل، إذ أشار القراران إلى أن الوضع الإنساني في كوسوفو خطير ويهدد السلم والأمن في شبة جزيرة البلقان. وقد استند مجلس الأمن الدولي في اتخاذ قرارته الى أحكام الفصل السابع من الميثاق. وعلى الرغم من أن المجلس تناول القضية في إطار أحكام الفصل السابع، إلا أن دوره انتهى بالتنويه إلى أن الأوضاع بمنطقة البلقان تهدد السلم والأمن الدوليين، وتهديد مجلس الأمن باستخدام إجراءات إضافية، في حالة عدم التوصل إلى حل سلمي للقضية. ولم يستطيع المجلس اتخاذ أي خطوات إضافية. وتحول دور مجلس الأمن بعد ذلك، إلى إضفاء المشروعية فقط، على قرارات الحلف وسلوكه، خلال مراحل تطور الأزمة، وانتهاء بفرض مشروعه للتسوية السلمية.

وقد حاول حلف الناتو أن يربط تدخله في كوسوفو بحماية حقوق الإنسان في الإقليم، فقد ذكر الأمين العام للحلف "خافير سولانا" بأن..(الناتو قد تدخل لأجل القيام بواجب أخلاقي، معتبر ان النظام اليوغسلافي خارج عن القانون)[413]. كما دافعت بلجيكا التي يوجد بها مقر الاتحاد الأوروبي عن قرار التدخل معتبرة أن استخدام القوة ضد يوغسلافيا جاء لحماية عدد من حقوق الإنسان الأساسية والتي تتمتع في القانون الدولي المعاصر بصفة القواعد الأمرة، فالتدخل العسكري من جانب حلف الناتو لم يستهدف – على حد تعبير بلجيكا – سلامة أراضي يوغسلافيا واستقلالها السياسي، وإنما كان يهدف حقيقة وبشكل أساسي إلى توفير الحماية لسكان إقليم كوسوفو الذين يتهددهم الخطر. وقد دعمت بلجيكا موقفها بعدد من السوابق الدولية للتدخل منها: تدخل الهند في باكستان، وتدخل تنزانيا في أوغندا، وتدخل فيتنام في كمبوديا.

---

[413] عيسى محمد ابراهيم، تطور مفهوم وآليات التدخل الإنساني الدور الأوروبي في حماية المدنيين بكوسوفو، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، أكاديمية الدراسات العليا، 2014، ص174.

ومن خلال ما تقدم يمكن التأكيد على أن الحالة الإنسانية في كوسوفو قبل تدخل حلف الأطلسي تُشكل ركناً أساسياً لشرعنة استخدام القوة العسكرية لوقف الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، حيث تؤكد التقارير التي تمت الإشارة إليها في السابق أن وضع حقوق الإنسان في الإقليم يهدد السلم والأمن في منطقة البلقان، بيد أن قراري مجلس الأمن الدولي بخصوص يوغسلافيا لا يشكلان نصاً قانونياً للتدخل، وإنما هو بمثابة إنذار للطرف المعتدي بوقف العنف قبل اللجوء إلى استصدار قرار جديد يخول مجلس الأمن باستخدام القوة. ولا يمكن اعتبار احتجاج بلجيكا بسوابق في العرف الدولي سنداً قانونياً، إذ أنه لا يوجد في ميثاق الأمم المتحدة ما يشير إلى أن العرف الدولي الإنساني هو أحد مصادر التشريع، أو يمكن الركون إليه للاحتجاج.

والخرق الآخر الذي حدث للميثاق ليس فقط استخدام القوة العسكرية دون تفويض وإنما أيضاً التهديد بها، ففي تصريح للأمين العام لحلف شمال الأطلسي قبيل التدخل أكد على فشل الجهود الرامية الى تسوية سياسية لازمة كوسوفو، وأن المجال أصبح مفتوحاً أمام استخدام القوة المسلحة لحل النزاع في كوسوفو، وبالتالي تحقيق الأهداف السياسية للجماعة الدولية[414]. إن هذا التصريح وإن كان الهدف منه الامتثال لميثاق الأمم المتحدة الذي يحث على اللجوء للوسائل السلمية في حل النزاعات، فهو أيضاً يتنافى مع ما نص عليه الميثاق في المادة (4/2) الذي يحرم التهديد باستخدام القوة العلاقات الدولية.

وقد ثار جدل قانوني واسع عُقب حول مشروعية التدخل في كوسوفو دون الحصول على تفويض من مجلس الأمن، وقد تم تناول مدى خطورة هذا العمل على استمرارية نظام الأمن الجماعي المؤسس على ميثاق الأمم المتحدة. ونتيجة لهذا علق الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق "كوفي عنان" على المأزق القانوني للتدخل الإنساني متسائلاً " هل من المشروع أن تستعمل منظمة إقليمية القوة بدون الحصول على تصريح من مجلس

[414] عيسى محمد ابراهيم، المرجع السابق ذكره، ص ص 68-69.

الأمن هذا من جهة، ومن جهة أخرى هل من المعقول أن نتغاضى عن عمليات اجرامية تمس بحقوق الإنسان[415]. ومما لا شك فيه ان هذه المفارقة هي معضلة القانون الدولي في الوقت الراهن، وستبقى تُشكل تحدياً باستمرار ما لم يتم إيجاد صيغة تزيل ها التناقض ما بين ميثاق الأمم المتحدة ومتطلبات حقوق الإنسان.

وقد انتهى تدخل حلف شمال الأطلسي في يوغسلافيا بإجبارها على خيار مفاوضات، ومع أن هذا التدخل قد حدث بدافع إنساني وتحت غطاء شرعية الأمم المتحدة، فإن هناك من ذكر بان حلف الناتو كان يخطط لدخول عسكرياً منذ 12 ديسمبر 1998، إذ اعتبار من ذلك التاريخ وضعت قوات حلف شمال الأطلسي في حالة جاهزية تامة، وقد قام حلف الناتو بتهديد حكومة يوغسلافيا الاتحادية بالقصف الجوي، وبالتالي فإنه توجد صلة مباشرة بين التهديدات بالضربات الجوية، والمطالب التي قُدمت لبلغراد للقبول بها الأمر الذي يبني عليه أن أي اتفاق يتم التوصل إليه في ظل هذه الظروف سيعد اتفاقاً ابرم تحت الضغط والاكراه، ومن خلال مفاوضات "رامبوية" قدم مشروع اتفاق مؤقت للسلام والحكم الذاتي في إقليم كوسوفو دون أية مشاركة من جانب حكومة يوغسلافيا[416].

كما أنه لم يكن مسموحاً للجانب اليوغسلافي خلال فترة المفاوضات إجراء أية تعديلات على مشروع الاتفاق لذا رفضت حكومة بلغراد التوقيع عليه، ونظراً لأنه لم يتم التوقيع على اتفاقات "رامبوية" فإن هذه الأخيرة تعتبر مجرد مقترحات وليست اتفاقات دولية. بل إنه حتى لو قامت حكومة يوغسلافيا في هذه المرحلة الحرجة بالتوقيع على هذه

---

[415] عيسى محمد ابراهيم، المرجع السابق ذكره، ص70.

[416] نص المادة السابعة من معاهد حلف شمال الأطلسي: (هذه الاتفاقية لا تمس ولا يمكن أن تفسر، بأنها تؤثر على حقوق وواجبات الأطراف، الأعضاء في الأمم المتحدة، المترتبة على ميثاقها، كما لا تمس في المقام الأول، مسؤولية مجلس الأمن في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، ولا يمكن أن تفسر على مثل هذا المنوال).

الاتفاقات وقبلت بها فإن مثل هذا الرضا والقبول سيكون قابلاً للإبطال، وذلك بسبب وجود عنصر الاكراه الذي مارسته دول حلف الناتو على حكومة بلغراد[417].

ومن خلال استقراء اتفاقيات "رامبوية" يمكن القول أن هذه الاتفاقيات تتميز بما يلي:

1. أن سير المفاوضات منذ البداية ما بين جمهورية يوغسلافيا الاتحادية وحلف شمال الأطلسي كان لا يهدف إلى الوصول لتسوية سلمية حقيقية جدية كنتيجة للنوايا المسبقة لحلف الناتو.
2. رفض جمهورية يوغسلافيا قبول مشروع الاتفاق المقترح عليها.
3. انعقدت مفاوضات "رامبوية" بعد فترة وجيزة من صـــدور قرارات مجلس الأمن (1160، 1199، 1203، 1239)، التي حذرت من مغبة استمرار الأوضاع المأسوية على ما هي عليه، والتي إن استمرت القوات اليوغسلافية في ممارساتها سيؤدي إلى تدخل حلف الناتو وهذا ما حصل بالفعل.
4. من المؤكد ان إنقاذ مقترحات "رامبوية" عن طريق التهديد باللجوء للقصف الجوي يعد عملا غير مشروع في ظل القانون الدولي المعاصر.
5. بررت حكومة بريطانيا حملة حلف الناتو ضد يوغسلافيا بأنها وقعت بهدف إجبار حكومة بلغراد على قبول مقترحات "رامبوية" كما بررت هذا القصف بأنه كان عملاً عسكرياً يستهدف تحقيق غايات إنسانية.

ومن خلال استقراء تصريحات وزراء خارجية دفاع حلف الناتو والبيانات المقتضبة التي كان يذيعها الحلف يتضح ما يلي:

أ. مُعاقبة حكومة بلغراد لرفضها الخضوع والاستجابة لتهديد حلف الناتو.

ب.إجبار يوغسلافيا على قبول مطالب مجموعة الاتصال والتي تضمنها مقترحات "رامبوية".

---

[417] نص المادة (52) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969: (تكون المعاهدة باطلة إذا تم التوصل إلى عقدها بطريق التهديد أو استخدام القوة بصورة مخالفة لمبادئ القانون الدولي المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة).

ج. تحريض شعب يوغسلافيا على الثورة والإطاحة بحكومته عُقب صدمة الهجمات الجوية المكثفة والحرمان وتردي الأوضاع.

د. تحريض جمهورية الجبل الأسود على الانفصال.

هـ. إحداث أضرار جسيمة بالاقتصاد اليوغسلافي من شأنها الاسهام في تنفيذ المخطط السياسي طويل الامد.

و. السعي الواضح والصريح للاقتتال أو قتل رئيس جمهورية يوغسلافيا.

وبالتالي نستنتج أن التدخل الأوروبي الأطلسي في يوغسلافيا تحت مبررات أو اعتبارات الإنسانية، تستدعي بالفعل تحرك أممياً بجميع الوسائل لإنهاء الوضع المأساوي بالإقليم، ولكن مع ذلك المعُلن من قبل بعض الدول الأوروبية وحلف شمال الأطلسي كانت لهم أهدافهما الخفية من عملية التدخل العسكري، ومن أهمها إخضاع يوغسلافيا واضعافها، ولا يتأتى ذلك الا عبر تفتيت أو اضعاف الدولة اليوغسلافية التي كانت من أقوى الدول الأوروبية في القارة الأوروبية عسكرياً والتي كانت تعد تشكل تهديداً على أوروبا الغربية على المدى البعيد، وخصوصاً إذا تنامت هذه القوة، ولكي تصبح ضمن المنظومة الأوروبية الغربية، وهو شيء مرجح بسبب علاقة النظام اليوغسلافي الجيدة مع روسيا والصين. ورغم ان المواقف الأوروبية من البداية كانت لا ترغب بالتدخل العسكري في جمهورية يوغسلافيا، إلا أن الموقف الأمريكي المندفع للحرب والمؤدية لها غير الموقف الأوروبي بهذا الاتجاه، وإعلان الولايات المتحدة استعدادها لتحمل تبعات الخرب، مما جعل الدول الأوروبية الأعضاء بالحلف تنساق وراء السياسة الأمريكية بالتدخل ضد يوغسلافيا وتبنيها للخيار العسكري كأسرع وسيلة للتخلص من نظام سلوبودان ميلوشيفيتش.

ولربما من وجهة نظر الباحث جاء تدخل بعض الدول الأوروبية في المسألة الكوسوفية، هو تخوف تلك الدول من تمدد الصراع ليشمل دول الجوار باعتبار الألبان لهم انتشار غير إقليم كوسوفو، أي أنهم متواجدون في اليونان، بلغاريا، وتركيا. ومن ثم

ستصبح حرباً إقليمية في منطقة شرق أوروبا، لذا أخذت بريطانيا وإيطاليا وفرنسا في مراسلة القيادة اليوغسلافية في 1995-1996 وإبلاغها بإنها ستتدخل عسكرياً في حال تأزم الصراع بالإقليم.

وبالفعل أتت المراسلات باتفاقية بين الصرب والألبان تحت اسم "أوسلو" في عام 1996 بين الرئيس الصربي "ميلوشيفيتش" رئيس كوسوفو "إبراهيم روجوفا"، وكان الإقليم منذ سنوات يطالب بالاستقلال عن صربيا منذ عام 1991، وخاصة بعدما ألغت الحكومة المركزية الحكم الذاتي لكوسوفو عام 1989، وأخذت معظم المباني التعليمية من ألبان كوسوفو، لذا أتت الاتفاقية بعودة هذه المباني التعليمية إليهم، وما إن وقعت الاتفاقية عام 1991، حتى انقسم الشارع الألباني على نفسه ما بين مؤيد رأي في الاتفاقية خطوة على طريق التفاوض على الاستقلال وإعلان الجمهورية ومعارض رأي فيها تخلياً عن الحلم القومي في الاستقلال وإعلان الجمهورية، وبدأ تصاعد الغضب الألبان بالإقليم، وجاءت الأحداث لتؤكد الصراع بين الصرب والألبان بالإقليم، الأمر الذي اقلق كلاً من الاتحاد الأوروبي، حلف الناتو، ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي أثر متابعتهم للوضع المتفجر بالمنطقة البلقانية عن كثب، في نفس الوقت الذي طالبت فيه السلطة في بلغراد هذه المنظمات بعدم التدخل، لاعتبار كما ذكرنا سالفاً هي شأن داخلي بحت، ومن ثم لا يتعين على أي منها التدخل في شأن يُعد من صميم الاختصاص الداخلي.

ومن بدأ الصراع "الصربي- الألباني" يأخذ طابع العنف الشديد حتى استعاد الصرب السيطرة العملية على إقليم كوسوفو، ومن ثم انطلقت المواجهات المسلحة بنطاق واسع بين الطرفين الصربي وجيش تحرير كوسوفو، مما اضطر الكثير من الناس على النزوح من منازلهم ووصل تعدادهم الى حوالي 200 ألف من سكان الإقليم الى مناطق أخرى بداخل يوغسلافيا وخارجها[418].

[418] محمد الدسوقي، الحرب القذرة، جريدة الأهرام، 23 مايو 1999، ص5.

ومن ثم قام الجانب اليوغسلافي برفع دعوى لمحكمة العدل الدولية للنظر بهذه المشكل، إلا أن قضاة المحكمة رفض المطلب اليوغسلافي. والتي سوف نتطرق إلى حيثيات قرار المحكمة في المطلب التالي.

المطلب الأول

موقف محكمة العدل الدولية من قصف حلف الناتو ليوغسلافيا

بعد القصف الذي قام به حلف شمال الأطلسي ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية ولمدة 79 يوماً، وبعد صدور القرار 1244 والذي على أثره توقف القصف، وأدى إلى انسحاب القوات اليوغسلافية من إقليم كوسوفو. وقام المبعوث الخاص للأمين العام "مارتي اهتساري" بتقديم مشروع لحل أزمة كوسوفو من خلال استقلال الإقليم من خلال قرار لمجلس الأمن، وهو ما أيدته معظم الدول الغربية. ولكن لأن روسيا رفضت مشروع اهتساري وهي تستطيع اسقاطه في مجلس الأمن الدولي فإن الدول الغربية حثت "الجمعية الوطنية لكوسوفو" على إعلان الاستقلال في 17 فبراير 2008، وذلك من طرف واحد.

وبادرت معظم الدول الغربية على الاعتراف باستقلال كوسوفو[419]. ولحل المعضلة فقد طلبت حكومة صربيا من الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تطلب من محكمة العدل الدولية أن تصدر قراراً استشارياً حول مدى مطابقة الإعلان الكوسوفي المنفرد للاستقلال للقانون الدولي. وبالفعل أصدرت الجمعية العامة القرار في 8 أكتوبر2008، وكانت نتيجة التصويت في الجمعية العامة في دورتها 63، لصالح اقتراح صربيا برفع الطلب إلى محكمة العدل الدولية لإبداء رأيها حول إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد، وجاء التصويت كتالي 77 دولة ضد 6 دول وامتناع 74 دولة عن التصويت. فهل يشكل هذا الإعلان خرقاً للقانون الدولي؟

---

[419] محمد السيد سليم، استقلال كوسوفو "فخ" دولي لتشظية المنطقة إلى كانتونات، جريدة النهار الكويتية، العدد 1014، 2010/8/6. ص 5. للمزيد انظر الرابط التالي: www.annahar.com.kw

وأقر الرئيس الصربي (بوريس تاديش) بأن قرار محكمة العدل الدولية " كان صعبا على صربيا" وأكد أن بلجراد ستواصل جهودها لاستصدار قرار من الأمم المتحدة يحث الجانبين على بدء الحوار قائلا " الحل الوحيد هو الحل الذي تقبله جميع الأطراف" [420].

وقد احتجت صربيا بأن إعلان الاستقلال يتناقض مع قرار مجلس الأمن رقم 1244 سنة 1999، والذي نص على سيادة صربيا على كوسوفو ووحدة أراضيها، كما أن الإعلان الاستقلال ينتهك قواعد القانون الدولي التي تنص على سيادة الدول ووحدة أراضيها. ولكن كوسوفو ردت بأن صربيا لم يعد لها حق في حكم كوسوفو بعد أن انتهكت حقوق الإنسان بها، كما أن مفاوضات رامبوية (التي لم توقعها صربيا)، قد نصت على استقلال كوسوفو. أما الولايات المتحدة فقد أيدت كوسوفو على أساس أن قرار مجلس الأمن قد نص على وحدة أراضي يوغسلافيا، ولكن هذه الدولة لم تعد قائمة بعد أن ورثتها صربيا[421].

إن محكمة العدل الدولية من وجهة نظر الباحث أصبحت تتبع سياسة "الكيل بمكيالين"، سبق لمجلس الأمن الدولي أن أصدر قرارين يلغي بموجبهما الاستقلال المنفرد لروديسيا وقبرص الشمالية على أساس عدم قانونيتهما. والغريب بالأمر أن الدول التي تحمست لقرار المحكمة الذي أكدت فيه (أن استقلال كوسوفو لا يخالف القانون الدولي، إذ لا يوجد قانون دولي يحظر إعلان الاستقلال)، وطالبت صربيا باحترامه هي نفس الدول التي عارضت الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية التي أكدت فيه بعدم شرعية جدار الفصل العنصري الذي تبنيه الدولة الصهيونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، هي نفسها الدول التي طالب صربيا باحترام قرارات محكمة العدل الدولية بخصوص كوسوفو، وعلى رأسها الولايات المتحدة! وأن تلك السياسات التي تتبعها الدول الكبرى

---

[420] انظر: موقع قناة BBC، صربيا ترفض قرار محكمة العدل بشأن استقلال كوسوفو، الخميس، 22 يوليو 2010، على الرابط:

http://www.bbc.com/arabic/worldnews/2010/07/100722_ksovo_independence_tc2.shtml

[421] محمد السيد سليم، المرجع السابق ذكره، ص5.

والتي بدورها تؤثر حتى على حكم محكمة العدل الدولية، سيكون لها تأثير خطير مستقبلاً على العالم وعلى منطقة البلقان ككل. ومما يعكس حالة من ازدواجية المعايير التي يعيشها عالمنا اليوم؟

وسنتطرق إلى موقف بعض الدول العربية، فقد أيدت جمهورية مصر العربية كوسوفو بتأكيدها على حق تقرير المصير، ودون أن تشير إلى ذلك صراحة. أما ليبيا فقد ذكرت أن استقلال كوسوفو يناقض القانون الدولي وقرار مجلس الأمن رقم 1244. بينما أيدت الأردن قرار استقلال كوسوفو عن صربيا متعللة بكون القرار يؤكد سحب القوات الصربية من الإقليم ويمنع عودتها إليه. أما المملكة العربية السعودية ذكرت بأن إعلان كوسوفو استقلالها لا يخالف القانون الدولي.

وفي 22 يوليو 2008، أصدرت المحكمة الرأي فيما يخص رأيها بخصوص إعلان كوسوفو الاستقلال عن صربيا من طرف واحد. وبعد أن بينت المحكمة، المكونة من 14 قاضياً، بأغلبية 10 قضاة ضد 4، مع امتناع القاضي الصيني عن المشاركة. فقد عرض الرأي كلا من[422]:

1. القاضي عبد الكروما من سيراليون.
2. القاضي محمد بنونه من المغرب.
3. القاضي ليونيد سكوتنيكوف من روسيا.
4. القاضي بيتر تومكا من سلوفاكيا.

بينما أيده القاضي الأردني عون الخصاونة، أما القاضي الصيني فرفض المشاركة في المداولات. بأن الموضوع يقع ضمن اختصاصها، عقدت جلساتها مطلع شهر ديسمبر 2009 لسماع آراء الدول المشاركة في المداولات (29 دولة) وسماع رأي المحامين الموكلين في الدفاع من قبل طرفي النزاع. واستمرت المداولات لمدة تسعة أيام.

[422] محمد السيد سليم، المرجع السابق ذكره، ص6.

انتهت المحكمة إلى اتخاذ فتواها الاستشارية (غير الملزمة) بتاريخ 22 يوليو2010 والتي تنص على أن إعلان استقلال كوسوفو لا يخالف القانون الدولي العام أو قرارات مجلس الأمن التي صدرت عام 1999 بعد انتهاء القتال في كوسوفو أو الإطار الدستوري الذي اعتمده الممثل الخاص للأمين العام نيابة عن بعثة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو (أونميك)[423].

ومن هنا يتضح لنا بأن القضاة سلكوا في توجهاتهم القانونية مسلك دولهم السياسي.

ولهذا لا نستغرب تحمس تايوان للراي الاستشاري على أساس أنه يدعم حججها في الانفصال عن الصين. وأن تلك الدول التي أيدت استقلال كوسوفو هي ذاتها التي عارضت بشدة استقلال أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية عن جورجيا لمجرد أن الأخيرة هي حليفة الولايات المتحدة. ولذلك نلاحظ أن رئيس أبخازيا "باجبش"، عبر عن فرحته للرأي الاستشاري لأنه يخلق سابقة مهمة لدعم الانفصاليين في كل مكان. كما أيدته جمهورية ناجورنو قره باخ المنشقة على أذربيجان.

من وجهة نظرنا كباحث بهذه الدارسة أن تشجيع بعض القوى الخارجية لبعض الأقليات ببعض الدول على الانفصال، سيكون له تأثيرات خطيرة مستقبلاً على الدول التي بها العديد من الأقليات والتي تشهد نوع من الاستقرار الوطني، إن استقلال كوسوفو لن يكون النهاية التي تسعى لها كوسوفو، بل وضعت حجر أساس من وجهة نظرنا لتشجيع المزيد من الأقليات على الانفصال عن بلادها الأم، وحتي هي لن تسلم من ذلك الفايروس السياسي الذي يفتك بكل دولة ابتليت به. ففي كوسوفو نفسها توجد بالشمال أقلية صربية عددها حوالي ربع مليون نسمة، يطالبون بالانفصال عن كوسوفو والانضمام إلى صربيا. كما أن صرب البوسنة طالبوا بعد صدور إعلان المحكمة فأعلنوا الانفصال عن جمهورية البوسنة والهرسك والانضمام إلى صربيا. وبالتالي نرى مستقبلاً بأن منطقة

[423] مركز أنباء الأمم المتحدة: محكمة العدل الدولية، إعلان استقلال كوسوفو لم يمثل انتهاكاً للقانون الدولي، موقع المركز: http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=13360#.VvGhlfmrTIU

البلقان ستدخل في عهد جديد بلقنة جديدة والذي سوف تتحول بموجبة المنطقة البلقانية ككل إلى شظايا متجزئة إلى العديد من الدويلات القزمية؟

- **قرار محكمة العدل الدولية:**

قبل التصويت في الجمعية العامة، أوضح مندوبو الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا رأيهم في المسألة، فقد أبدوا معارضتهم لمقترح صربيا في طلب رأي محكمة العدل الدولية، لأن ذلك في اعتقادهم لا يسهم في تحقيق الاستقرار في المنطقة، ورأت الدول الثلاث بأنها ستمتنع عن التصويت. ولكن في النتيجة النهائية حصل التصويت في الجمعية العامة لصالح رفع الطلب الى محكمة العدل الدولية[424].

وقال البروفيسور الكندي "جيمس كروفورد"*، أمام محكمة العدل الدولية أن القانون الدولي لم يقر الانفصال، لكنه لم يمنعه، مستشهداً بعدة حالات تم فيها الانفصال في العصر الحديث من بينها الجبل الأسود، وتشيكيا وسلوفاكيا، وتيمور الشرقية[425].

وصرح وزير خارجية صربيا فوك يريميتش Vuk jeremic، بعد التصويت في الجمعية العامة مباشرة، أن استقلال كوسوفو سوف يعد سابقة خطيرة في العلاقات الدولية حيث سيدعم توجه "الحركات الانفصالية"* في شتى دول العالم، وهو يأمل في صدور

---

[424] الجمعية العامة للأمم المتحدة: تقرير محكمة العدل الدولية، من 1 أغسطس 2009 إلى 1 يوليو 2010، الوثيقة رقم A/65/4، على الرابط: http://www.un.org/ar/documents/viewdoc.asp?docnumber=A/64/L.65/Rev.1

* جيمس كروفورد: وأكاديمي وممارس في مجال القانون الدولي العام. انتخب القاضي في محكمة العدل الدولية لفترة ولاية كاملة من 9 سنوات في نوفمبر 2014 واتخذ مقعده على المحكمة في فبراير 2015. ومن 1990–1992 كان كروفورد عميد كلية الحقوق في سيدني. من عام 1992 إلى عام 2014، كان Whewell أستاذ القانون الدولي في جامعة كامبردج وزميل في القانون في يسوع كلية، كمبريدج. وكان سابقاً مدير مركز لاوترباخت للقانون الدولي في كامبريدج.

[425] انظر: عبدالباقي خليفة، كوسوفو تخوض معركة الاستقلال أمام محكمة العدل الدولية، تقرير، الشرق الأوسط، لندن، 25 أكتوبر 2010.

* الحركات الانفصالية: وهي الحركات التي تظهر في الدول متعددة القوميات أو الفيدرالية بسبب الشعور بالاضطهاد، والتي ترغب في حكم وطني، وتحاول تكوين سلطة تسعى للاستقلال عن الدولة الأم. وقد تلجأ الحركات في نضالها للعنف والإرهاب.

–أو هي حركات سياسية وشعبية للمطالبة بالانفصال والاستقلال عن دولة أو كيان ما من أجل تكوين كيان، أو دولة قومية، أو دينية، أو عرقية، وظهرت نتيجة الإحساس بالتهميش، والإهمال من طرف الجزء أو القومية التي تسيطر على تلك الدولة.

–ويرى البعض ان مصطلح الانفصالية أطلق على نشاط سياسي وشعبي تتبناه جماعة ما تطالب بالانفصال عن دولتها "الأم"، أو الاستقلال عن دولة انضمت إليها، نتيجة ظروف تاريخية محددة، على غرار حروب البلقان، والحربين العالميتين الأولى والثانية.

قرار من المحكمة يوقف عملية الاعتراف باستقلال كوسوفو، ويعيد بحث مصير كوسوفو من خلال جولات جديدة من المحادثات بين الطرفين.

بينما أشار رئيس كوسوفو "فاتومير سيديو" Vatomir Sidio، بعد التصويت في الجمعية العامة مباشرة أن مؤسسات كوسوفو وجميع الأوساط التي تدعمها يرون أن مسالة استقلال كوسوفو هو الحل الذي لا رجعة فيه.[426]

في جلسات استماع المحكمة التي بدأت في مطلع سبتمبر 2009، انقسمت الدول (29 دولة) المساهمة في المداولات إلى قسمين، أحدهما أصطف مع الموقف الصربي والثاني كان إلى جانب استقلال كوسوفو.

وقفت 14 دولة إلى جانب صربيا، وهي روسيا، وقبرص، ورومانيا، وبوروندي، وإسبانيا، والارجنتين، والبرازيل، وفيتنام، وبوليفيا، وفنزويلا، وروسيا البيضاء، وأذربيجان والصين ولاوس.

ووقفت إلى جانب استقلال كوسوفو، كل من المملكة العربية السعودية، والأردن، الولايات المتحدة، وبريطانيا، وفرنسا، وألمانيا، وهولندا، والنمسا، والنرويج، والدنمارك، وفنلندا، وكرواتيا، وألبانيا والبحرين وبلغاريا.[427]

ففي بداية أول جلسة تحدث سفير بلغراد في باريس دوشان باتاكوفيتش Dusan Patkovic باسم الجانب الصربي المكون من 6 أعضاء أمام المحكمة الدولية لمدة 3 ساعات متواصلة، مؤكداً إلى أن كوسوفو، ولغاية 17 فبراير 2008، كانت جزءً لا يتجزأ من صربيا، وأن قرار انفصال كوسوفو تم بدون موافقتها، ورغماً عنها. واعتبر ممثل

وعلى عكس حركات التحرر التي تستهدف التحرير من الاستعمار، والحصول على استقلالها، وممارسة حقها في تقرير مصيرها، والاعتراف بشرعية كفاحها، تستهدف الحركات الانفصالية وحدة الدولة وسيادتها الإقليمية. ويقوم هذا التوجه الانفصالي على دوافع عرقية، أو قومية، أو دينية، أو سياسية، أو اقتصادية، وظهر نتيجة إحساس الأقليات المكونة لهذه الحركات بالتهميش من طرف المجموعة أو القومية الحاكمة في تلك الدولة.

[426] عبدالباقي خليفة، مرجع سبق ذكره .

[427] جميل روفائيل: محكمة العدل الدولية تتسلم مستندات طرفي النزاع حول كوسوفو، صحيفة الحياة، العدد 16518 لندن 2009/4/18، ص7.

صربيا استقلال كوسوفو خرقاً للقانون الدولي وتعدياً على سيادة صربيا ووحدة أراضيها وتعدياً على حدودها الدولية.

إن أهم النقاط التي أكد عليها رئيس الوفد الصربي السفير دوشان باتاكوفيتش في كلمته الافتتاحية أمام المحكمة، أن إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد يؤدي إلى:[428]

1- محاولة لإلغاء إدارة الأمم المتحدة في كوسوفو.

2- إلغاء سيادة صربيا على إقليمها الجنوبي.

3-وأنه يتعارض مع القانون الدولي وينتهك مبدأ أساسي من مبادئ السلامة الإقليمية للدول.

4-ويتعارض مع قرار مجلس الأمن الملزم 1244 والنظام القانوني الدولي لكوسوفو الذي حدده القرار.

5-إعلان الاستقلال يشكل تحديا لسلطة التنظيم الدولي، ولا سيما في قدرته على مواصلة العمل للمحافظة على السلام والأمن الدوليين.

وأضاف باتاكوفتش بأن الصرب هم الشعب المكون للدولة دستوريا، ولكنهم أصبحوا بمرور الزمن رغماً عنهم، بوضع الأقلية داخل بلدهم. وأعرب عن أسف صربيا الصادق عن المأساة والألم بسبب أولئك الذين تصرفوا بالنيابة عن يوغوسلافيا وصربيا خلال الصراع في كوسوفو، ولا سيما حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد السكان الألبان في عامي 1998 و1999 علماً أن المحاكم الصربية قد نظرت في ذلك، وأدين عدد من ضباط الشرطة والجنود بتهمة ارتكاب جرائم في كوسوفو، في حين، في نفس الفترة، استمر جيش تحرير كوسوفو، منذ يونيو 1999 في ارتكاب جرائم جسيمة ضد الصرب والسكان غير الألبان وكذلك الألبان الموالين للسلطات الصربية في كوسوفو. وإلى

[428] موقع محكمة العدل الدولية على الشبكة العنكبوتية، تقرير محكمة العدل الدولية 1 أغسطس 2009- 31 يوليو 2010: http://www.icj-cij.org/homepage/ar/reports/report_2009-2010.pdf

الوقت الحالي يجري وبشكل متواصل انتهاك حقوق الإنسان الأساسية للسكان الصرب وغير الألبان في كل أرجاء كوسوفو ما عدا مدينة واحدة. ثم أشار باتاكوفيتش إلى مذبحة عام 2004 وتدمير الكنائس والأديرة الصربية، وبشكل تتعرض فيه المعالم الثقافية النادرة في أوروبا للخطر الحقيقي.

وأشار إلى أن صربيا ترى أنه لم يتم استنفاذ جميع الاحتمالات للتفاوض، وأن المفاوضات في فيينا استمرت فترة قصيرة نسبياً، بالمقارنة مع مفاوضات أخرى في الحالات التي تعرض فيها السلام والأمن الدوليين إلى تهديداً خطير.

واختتم باتاكوفيتش كلمته بالقول، إن صربيا واثقة من أن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ينتظر فتوى من محكمة العدل الدولية على أسس ومبادئ القانون الدولي بغض النظر عن علاقات القوة السياسية بين الدول.

وتحدّث تباعاً[429] ولعدة جلسات مؤيدو صربيا وتكاد تكون عبارة قرار استقلال كوسوفو من جانب واحد مخالف للقانون الدولي ومغاير لقرار مجلس الأمن المرقم 1244 هي العبارة التي تمثل القاسم المشترك بين الجميع. ولكن بعض ممثلي الدول ذكروا جوانب أخرى وردت في كلماتهم، مثلاً، سفير البرازيل في هولندا الذي وقف أمام المحكمة بتاريخ 4 ديسمبر 2009 وقال بأن المادة (11) من قرار مجلس الأمن الدولي 1244 تؤكد على أن كوسوفو جزء من جمهورية يوغسلافيا وجمهورية صربيا وهذا إقرار واضح لا يمكن تجاوزه.

ورأت 12 دولة ان بيان كوسوفو يتعارض مع القانون الدولي، وبينها روسيا وإسبانيا والصين وقبرص والارجنتين ورومانيا واذربيجان وبيلاروس وبوليفيا والبرازيل وفنزويلا وفيتنام. وأعلن ممثلو تلك الدول ان وحدة أراضي وسيادة جمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية، وصربيا بصفتها وريثة لحقوقها، مضمونة بعدة قرارات صادرة عن مجلس الأمن الدولي

[429] موقع محكمة العدل الدولية على الشبكة العنكبوتية، تقرير محكمة العدل الدولية، مرجع سبق ذكره.

وبصورة خاصة القرار رقم 1244. كما أنهم شددوا على أن كوسوفو لا يحق لها بمقتضى القانون الدولي بتقرير مصيرها من طرف واحد، إذ أنها كانت دوماً إقليماً ضمن صربيا وليس جمهورية مستقلة أو مستعمرة[430].

وفي 10 ديسمبر 2009، أوضح ممثل رومانيا أمام المحكمة بأن صربيا عام 2008 هي دولة مختلفة تماماً عما كانت عليه عام 1999، ولا يمكن بناء الاستقلال على ما حدث قبل ذلك، ولم تكن صربيا لحظة الاستقلال لها سيطرة على كوسوفو ولم تخرق الحقوق المدنية للسكان عام 2008، وإن كوسوفو لم تكن بوضع جمهورية في ظل يوغسلافيا وإنما كانت كياناً ضمن جمهورية صربيا. وبناءً على ما تقدم ترى جمهورية رومانيا أن إعلان الاستقلال من جانب واحد لا يتناغم مع قرار مجلس الأمن 1244.

وفي جلسة استماع المحكمة يوم 11 ديسمبر 2009 قالت ممثلة فيتنام إن قرار مجلس الأمن 1244 هو الإطار الذي يجب أن توضع فيه قضية كوسوفو، وهو ما أيدته جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأن القرار 1244 يؤكد على سيادة ووحدة أراضي جمهورية يوغسلافيا وصربيا وأعربت عن اعتقادها بأن كوسوفو كان يجب منحها حكماً ذاتياً موسعاً وليس الاستقلال التام.

ورد وزير خارجية كوسوفو إسكندر الحسيني بأن على بعض المتداخلين أن يقرؤوا عن تاريخ المنطقة قبل أن يدلوا بآرائهم، ليعرفوا ماهي الظروف والعوامل التاريخية والسياسية وغيرها التي مكنت صربيا من احتلال كوسوفو. إن صربيا احتلت كوسوفو على أثر هزيمة الدولة البيزنطية، وكوسوفو لم تكن دولة لكنها كانت جزءً لا يتجزأ من ألبانيا الأم. أما التعويل على نتائج المفاوضات بين بلغراد وبرشتينا فالجميع يعلم ما أفضت إليه المحادثات التي استمرت أكثر من عامين دون أن تؤدي إلى نتيجة. وكان على مَن يقول بأن كوسوفو يجب أن تبقى جزء من يوغسلافيا فإن دولة يوغسلافيا لم تعد قائمة، ولقد تم

[430] انظر: أخبار العالم، محكمة العدل الدولية تعترف بشرعية إعلان إقليم كوسوفو لاستقلاله من جانب واحد، 22.07.2010 على الرابط: https://arabic.rt.com/news/51369-

الإعلان عن استقلال الجبل الأسود بعد تغيير الاسم إلى مسمى آخر هو "صربيا والجبل الأسود" وتحت هذا المسمى كما يقول المراقبون، أعلن استقلال الجبل الأسود عام 2006 ولم يعد ذلك خرقاً للقانون الدولي[431].

أما مؤيدو استقلال كوسوفو هي الدول التي اعترفت بالاستقلال في الفترة الإعلان، وهي التي ترى بأن إعلان الاستقلال هو ضمن سياق حق تقرير المصير للشعوب المضطهدة، وأن قرار مجلس الأمن الدلي 1244 ليس قراراً نهائياً بل هو قرار مرحلي يؤسس لمرحلة قادمة تضع الحل النهائي لمشكلة كوسوفو. كما وأن القرار ينص على أن كوسوفو هي جزء من جمهورية يوغسلافيا الاتحادية غير الموجودة حالياً. وأن الظلم الذي تعرض له سكان كوسوفو هو الذي جعلهم يلجؤون إلى التمسك بحق تقرير مصيرهم والمطالبة بالاستقلال، وذلك مع الإقرار بأن الحل الدبلوماسي هو الأفضل ولكن المفاوضات بين الطرفين ولمدة سنتين لم تجد طريقاً للنجاح مما دفع المبعوث الأممي (مارتي أهتساري) أن يضع خطته التي تتضمن استقلال كوسوفو كحل أمثل لا بديل له. وقد تطرقت بعض الوفود إلى ذكر تفاصيل تؤيد وجهة نظر الاستقلال، ففي جلسة الاستماع بتاريخ 3 نوفمبر 2009 ذكر مندوب النمسا أمام المحكمة بأن القانون الدولي لا يمنع حق تقرير المصير للشعوب، حيث تم استقلال كوسوفو وفق رغبة أغلبية السكان، كما اعتبر الاستقلال غير مخالف لقرار مجلس الأمن 1244 ويرى أن استقلال كوسوفو يشبه بالضبط استقلال قبرص، وروديسيا السابقة، وأن إعلان استقلال كوسوفو لا يمكن اعتباره تعدياً على حدود وسيادة صربيا لأن كوسوفو كانت جزءً من يوغسلافيا المنهارة، فقد كانت كوسوفو كياناً مختلفاً عن صربيا من حيث التركيبة السكانية وكذلك التاريخ. فعليه فإن إعلان استقلال كوسوفو في إطار الشرعية الدولية، التي تضمن للشعوب حق تقرير المصير.

[431] موقع محكمة العدل الدولية على الشبكة العنكبوتية، المرجع السابق ذكره.

وفي 10 نوفمبر 2008 تحدث مندوبا هولندا وبريطانيا أمام المحكمة، فأوضح المندوب الهولندي بأن التاريخ الطويل للحكم الصربي في كوسوفو، اتسم بخروقات حقوق الإنسان والأقليات، وأن الحكم المحلي لم يسمح بتحقيق تقدم على صعيد الحل النهائي، بل على مستوى الحكم الذاتي الذي تم إلغاؤه في سنة 1989. وأن القانون الدولي يعطي الشعوب الحق في تقرير مصيرها، كحل نهائي في حال لم يحصلوا على حقوقهم كاملة داخل الدولة، أو تعرضوا للتمييز والاضطهاد. وأن غير ذلك يمكن أن يتم من خلال المسار السياسي والحوار وبالاتفاق. وأكد المندوب الهولندي على أن قرار مجلس الأمن الدولي 1244 لم يكن قراراً أبدياً وإنما كان قراراً قد أسس لإجراء محادثات من أجل تحديد الوضع النهائي لكوسوفو، ولكن المفاوضات التي استمرت عامين لم تسفر عن أي اتفاق مما استدعى وضع خطة، ولم يكن هناك بديل عن الاستقلال، كما أن عودة الحكم الذاتي لكوسوفو كان مرفوضاً من قبل أغلبية السكان.

أما المندوب البريطاني فقد أوضح أمام المحكمة بأن القانون الدولي لم يقر الانفصال، لكنه لم يمنعه. مستشهداً بعدة حالات تم فيها الانفصال في العصر الحديث من بينها، الجبل الأسود، وتشيكيا وسلوفاكيا، وتيمور الشرقية [432].

ومن المعلوم أن المحكمة ستستمع إلى تاريخ المشكلة وآراء الخبراء، خصوصاً أن كوسوفو حظيت باعتراف حوالى 50 دولة في مقدمها الولايات المتحدة والدول الأوروبية الكبرى والدول المجاورة. وستلاحظ المحكمة جوانب القضية كافة، وأهمها أن كوسوفو كانت تابعة للاتحاد اليوغوسلافي وليست تابعة لصربيا وأن وراثة صربيا الاتحاد اليوغوسلافي ليست تفويضاً لها بإبادة شعب كوسوفو، الأمر الذي أدى إلى تدخل حلف الناتو عام 1999 ثم الإصرار على فصل كوسوفو عن صربيا. ستلاحظ المحكمة أيضاً أن مارتي اهتيساري رئيس فنلندا السابق ومفوض الأمم المتحدة في قضية كوسوفو حصل

[432] موقع محكمة العدل الدولية على الشبكة العنكبوتية، المرجع السابق ذكره.

يوم تحويل الملف إلى المحكمة على جائزة نوبل للسلام والذي كان من حيثياته أنه مهندس استقلال كوسوفو. وستهتم المحكمة اهتماماً خاصاً بنقطة مفصلية هي: هل كان الاستقلال من طرف واحد، على رغم أنه اقتراح من جانب الأمم المتحدة تسانده القوى الرئيسية عدا روسيا والصين، يمكن أن يكون خروجاً على المبدأ المستقر وهو المحافظة على الوحدة الإقليمية للدول، خصوصاً أن صربيا تحارب هذه الخطوة وتتمسك بوحدة أراضيها حتى الآن؟ أم أن وقائع أو تفاصيل العلاقة بين كوسوفو وصربيا تجعل الانفصال والاستقلال أمراً مقبولاً بل حلاً جذرياً وتجنيباً لكيانين مختلفين متناقضين، كما الحال عندما تم تقسيم شبه القارة الهندية بين المسلمين والهندوس[433]؟

رفعت جلسات الاستماع التي استمرت لغاية 11 ديسمبر 2009 والتي كان آخرها مداخلة مندوب فيتنام، على أن تستأنف المحكمة جلساتها الخاصة بها لدراسة القضية والاستئناس بما طرحه مندوبو الدول المساهمة بالمداولات التي جرت في جلسات الاستماع. لتعلن رأيها الاستشاري خلال شهر منتصف العام 2010.

في 22 يوليو 2010 أصدرت محكمة العدل الدولية فتواها التي وردت ضمن تقرير المحكمة السنوي لعام 2010 تحت البند 248 الذي يصف الفتوى بأنها مقسمة إلى خمسة أجزاء:-

أولاً: الاختصاص والسلطة التقديرية.

ثانياً: السؤال ومغزاه.

ثالثاً: الخلفية الوقائعية.

رابعاً: السؤال المتعلق فيما إذا كان إعلان الاستقلال موافقاً لأحكام القانون الدولي.

خامساً: خاتمة عامة.

---

[433] انظر: عبدالله الأشعل، موقف صعب أمام الصراع الاميركي- الروسي. أثر قرار محكمة العدل الدولية في مستقبل كوسوفو: الحياة، 2008/10/16، العدد: 16631 ص: 15.

وجاء في تقرير المحكمة المذكور أعلاه تحت البند 249 بأن المحكمة ردت على طلب الجمعية العامة كما يلي:-

ولهذه الأسباب،

1- بالإجماع: تقرر أنها مختصة بإصدار الفتوى المطلوبة.

2- بأغلبية تسع أصوات مقابل خمسة: تقرر الاستجابة للطلب الموجه إليها بإصدار فتوى.

3-بأغلبية عشرة أصوات مقابل أربعة: ترى إعلان استقلال كوسوفو المعتمد في 17 فبراير 2008 لم يخالف أحكام القانون الدولي.

إذْ أورد القاضي "هيساشي أوادا" رئيس المحكمة في منطوق الحكم أن "المحكمة ترى أن القانون الدولي العام لا يتضمن أي منع قابل للتطبيق لإعلان الاستقلال، وأضاف في السياق ذاته، نتيجة لذلك تخلص المحكمة إلى أن إعلان الاستقلال لا يمثل انتهاكاً للقانون الدولي العام".[434]

وجاء رد المتحدث باسم الخارجية الأمريكية فيليب كراولي (إن رأي محكمة العدل الدولية يؤكد شرعية إعلان استقلال كوسوفو. إننا ندعم هذا القرار).[435]

نلاحظ في جميع المداخلات التي ساهم فيها مندوبو الدول، في مداولات استماع المحكمة، كان لموضوع حق تقرير المصير نقطة محورية بارزة، ونرى كذلك أن فتوى محكمة العدل الدولية تستند، في التحليل النهائي الدقيق، على مفهوم حق تقرير المصير لألبان كوسوفو. وعليه لابد أن نتوقف قليلاً عند هذا المفهوم.

فمفهوم حق تقرير المصير، من وجهة النظر الفقهية التقليدية للقانون الدولي، بدأ كآلية للقضاء على الظاهرة الاستعمارية. ولكن التطورات التي عصفت في العالم بعد سقوط جدار برلين وانهيار قاعدة التوازن الدولي أدت الى انتقال فكرة تطبيق هذا الحق من

---

[434] انظر: عبدالله الأشعل، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

[435] انظر: جريدة اليوم، العدد 13553، يوليو 24، 2010، ص 3.

نطاقه الدولي المرتبط بقضايا تحرر الشعوب الواقعة تحت نير الاستعمار الأجنبي إلى ساحات النزاعات الداخلية، التي لا تتسم بالطابع الدولي، التي تنشب هنا أو هناك بين بعض الأقليات وحكومات بلدانها، جعلت مفهوم حق تقرير المصير محل أخذ وجذب كبيرين على الساحة الدولية، وجعلت من دلالته القانونية محل نزاع وتحول مستمرين، فقد سادت العالم قيم جديدة سببها عولمة مفاهيم الديمقراطية الأمريكية والأوروبية وقيمها وتزعزع مفهوم السيادة التقليدي، الأمر الذي استقبلته شرائح واسعة من الأقليات العرقية والدينية التي تعيش في دول مستقلة وتطمح للانفصال عنها في كيانات مستقلة، بصورة أفرزت تحولات عميقة في دلالة حق تقرير المصير في معرض معالجة حالات الصراع التي تخوضها بعض الأقليات في بلدانها[436].

وقد أعلن رئيس المحكمة هيساشي أوفادا Hisashi Ovada أن المحكمة أعلنت أن لديها اختصاص النظر في السؤال الذي طرحته الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد أجابت المحكمة برأيها الاستشاري، وهذا لا يعني أن المحكمة يجب أن تتعامل مع العواقب ولا سيما احتمال أن تكون كوسوفو دولة مستقلة، وأن النقاش حول حق تقرير المصير يتجاوز السؤال الذي طرحته الجمعية العامة[437].

وبالعودة إلى فتوى محكمة العدل الدولية بشأن كوسوفو نلاحظ بأن الرأي المخالف لقاضي المحكمة جاء من القاضي الروسي ليونيد سكوتنيكوف يؤكد بأن رأي المحكمة يتعارض مع نص وروح القرار (1244) وهذا من وجهة نظره، أمر غير مقبول في النظام الدولي المعاصر، إذ يولي هذا الرأي لمجلس الأمن الدولي دوراً سياسياً، وبذلك فإن رأي المحكمة الاستشاري يقوض التوازن الذي صاغه ميثاق الأمم المتحدة بين مجلس الأمن والجمعية العامة. فقرار مجلس الأمن 1244 ينص ثلاث مرات على أن كوسوفو جزء من

---

[436] أحمد محمد طوزان، التحول في المفهوم القانوني لحق تقرير المصير بين تحقيق الاستقلال والانفصال، (مع حالة تطبيقية لانفصال جنوب السودان)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني 2013، ص 169.

[437] جي سيروفينا، محكمة العدل الدولية، إعلان استقلال كوسوفو لا ينتهك القانون الدولي، ترجمة: جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد، 22 أكتوبر 2010، ص16.

يوغسلافيا فيأتي اللعب بالمصطلحات كي يقال إن يوغسلافيا دولة لم يعد لها اليوم أي وجود، في حين أن كوسوفو لا ذكر لها في دخول الفدرالية اليوغسلافية إذ كانت إقليماً ضمن جمهورية صربيا، وذكر القاضي سكوتنيكوف إن المحكمة برأيها الاستشاري المتناقض أشبه بمن يحاول القول بوجود (نار باردة) وهذا غير مقبول ومعقول إطلاقاً[438].

المطلب الثاني

تباين الآراء الفقهية حول مشروعية التدخل في كوسوفو

إن لجوء حلف شمال الأطلسي على استخدام القوة العسكرية ضد جمهورية يوغسلافيا، وعلى هذا النحو من الاستقلال النسبي عن مجلس الأمن الدولي، بغض النظر عن التفسيرات المختلفة للقرارات التي خرجت بالخصوص من مجلس الأمن؛ ومن دون الاستناد إلى تفويض مباشر وصريح منه، وباستخدام القوة العسكرية، قد أثار الكثير من التساؤلات حول مستقبل نظام الأمن الجماعي، الذي يمثله مجلس الأمن، وقد انقسمت الآراء حول تدخل حلف شمال الأطلسي ضد دولة عضو بالأمم المتحدة بين مؤيد ومعارض.

أ. موقف الفقه المؤيد لحملة حلف الناتو:

يرى أنصار هذا الاتجاه بأن الحملة العسكرية ضد جمهورية يوغسلافيا كان أمراً مشروعاً لحق التدخل الإنساني المعترف به في القانون الدولي تتفق وقرارات مجلس الأمن المتعلقة بأزمة كوسوفو، فقد شكلت هذه الأزمة الإنسانية الطارئة تهديداً للاستقرار في منطقة البلقان، إذ تدفق اللاجئون إلى دول الجوار الأمر الذي شكل عبئاً ثقيلاً على الاستقرار في جمهورية مقدونيا كما أن أعداد اللاجئين قامت على قرارات الإغاثة الإنسانية لدولة ألبانيا[439]. فالقانون الدولي مبني على أن فكرة كل دولة ذات سيادة وحرة في

---

[438] عبدالباقي خليفة: مرجع سبق ذكره.

[439] مفيد محمود شهاب، المنظمات الدولية، ط6، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص520.

التصرف في كل ما تراه تدخل ضمن حدودها مثلاً، وعندما يتم تفويض هذا المبدأ وبالتالي ستكون النتيجة هي الفوضى في الشؤون الدولية والارتفاع المفرط في الهيمنة على الدول الضعيفة[440].

كما يمكن التكهن بأن يشكل تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو ثورة أو طفرة في عالم المسؤولية القانونية للمنظمات المتعددة الأطراف في منع أعمال التطهير العرقي، وجاء عقب فشل الأمم المتحدة في التصدي بفاعلية لكل من أزمتي رواندا والبوسنة، كما كان تدخلاً إنسانياً جماعياً يصب في خدمة المصلحة المشتركة للأسرة الدولية باعتباره جاء تنفيذ القرار الصادر عن تنظيم دولي يضم في عضويته ثلاث دول من الأعضاء الخمسة دائمة العضوية في مجلس الأمن[441].

فميثاق الأمم المتحدة عُهد لمثل هذه المنظمات بمسؤولية خاصة للتصدي لتهديدات السلم والأمن الدوليين.

وإن تدخل حلف شمال الأطلسي وبعيداً عن تفويض دولي بذلك، من وجهت نظر الباحث قد تقودنا مستقبلاً إلى أحداث تغيير في عمل هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن تحديداً، وذلك بإيجاد صيغة تدخل جماعي تتجاوز عقبة الفيتو التي تُكبل يدي مجلس الأمن، وهو أمر ممكن تحقيقه دون الحاجة لإجراء تعديل رسمي في ميثاق الأمم المتحدة من خلال اتفاق شرف يبرم بين الخمس الكبار بمجلس الأمن.

وخلاصة ما يراه أنصار تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو أنها تُمثل نموذجاً لا يتشابه مع أي من حالات التدخل الإنساني السابقة، والتي علل الداعمين لهذا الاتجاه بأنها كانت مجرد وسائل وأدوات لتحقيق الأهداف السياسية والاستراتيجية المدرجة على

---

(440) جون مريام، كوسوفو وقانون التدخل الإنساني، ترجمة محمد العايب، مجلة القانون العالمي، 2001، ص114.

(441) نص المادة الأولى من معاهدة حلف شمال الأطلسي في 4 أبريل 1949: (يلتزم الأطراف بما جاء في ميثاق الأمم المتحدة، بتسوية كل حالة نزاع دولي، يكونون طرفاً فيها، بالطرق السلمية، وبالتالي لا يتعرض السلام والأمن الدوليان، والعدالة، والعدالة للخطر، كما يلتزم الأطراف أيضاً، بالتخلي عن أي تهديد بالقوة، أو استخدامها، في علاقتهم الدولية، بشكل يتنافى مع أهداف الأمم المتحدة).

أجندة بعض الدول التي يُعد سجلها في مجال حقوق الإنسان غير مشرف وغير موثوق به[442].

ب. موقف الفقه المعارض لحملة تدخل حلف الناتو:

علل معارضي التدخل لحلف الناتو ضد يوغسلافيا هو تعارضه مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

إن تدخل حلف الناتو يفتقر للمبرر القانوني حسب وجهة نظر معارضي التدخل، وبالتالي ينبغي أن يكون محل إدانة من قبل المجتمع الدولي؛ لأن من شأنه أن يضعف مبادئ القانون الدولي. وقد أشار وزير خارجية إيطاليا (لامبرتو ديني) وقتها إلى أن حلف الناتو بتدخله هذا قد تجاهل المبدأ السائد والراسخ في العلاقات الدولية والذي يقضي بأن احترام سيادة الدولة يأتي في المقام الأول وقد دُاس عليه[443].

كما أن هذا قصف الناتو ليوغسلافيا من وجهة نظر معارضي التدخل يصفون التدخل بأنه عدواناً نظراً لأنه لم يكن دفاعاً شرعياً فردياً أو جماعياً، كما ان حلف الناتو لم يحصل على تفويض مسبق من مجلس الأمن ولم يكن عملاً عسكرياً تقوم به منظمة إقليمية مع التأكيد على تدفق أفواج اللاجئين الى دول الجوار لا يعد هجوماً مسلحاً وبالتالي فإنه لا يجوز اللجوء لممارسة حق الدفاع الشرعي، كما أن حق الدفاع الشرعي حق متاح للدول فقط، ونظراً لأن إقليم كوسوفو لا يعد دولة من وجهة نظر القانون الدولي والقانون الدستوري فإن حق الدفاع الشرعي بموجب المادة 51 من الميثاق غير قابل للتطبيق بحق هذا الإقليم[444]. وهذه حقيقة أدركتها أوروبا لذلك لم تطرح قضية الدفاع الشرعي كأحد مبررات استخدام القوة في يوغسلافيا.

---

[442] صلاح عبد المقصود، حتى لا نكرر مأساة الشعب الفلسطيني في كوسوفا، القاهرة: دار النهضة العربية، 1995، ص18.

[443] عيسى محمد ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص183.

[444] مسعد عبد الرحمن زيدان، مرجع سبق ذكره، ص171.

وبالتالي من وجهة نظر الباحث إن إقليم كوسوفو كان ضمن جمهورية يوغسلافيا، بالإضافة لكونه لا يعد حينها دولة لذا فإن النزاع يعد نزاع داخلي بين ألبان كوسوفو وحكومة بلغراد يعتبر شأن داخلي يخص جمهورية يوغسلافيا، ومن هنا يعد تدخل حلف الناتو تدخلا عسكرياً ضد سيادة دولة وتدخلا في شؤونها الداخلية. كما أكدت على ذلك المادة (9)[445] من اتفاقية حظر الإبادة الجماعية لعام 1998.

وأيضاً يرى الباحث أيضاً أن أزمة كوسوفو قد وضعت القانون الدولي في مأزق كبير، فبينما نجد القانون الدولي يمنع بشكل قاطع التدخل في شؤون الداخلية للدول الأعضاء بالأمم المتحدة، نجد على الطرف الآخر انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان كتل التي حدثت في إقليم كوسوفو تجعل المجتمع الدولي مضطراً إلى ضرب عرض الحائط بتلك النصوص التي تحمي السيادة الوطنية للدول من أجل حماية الإنسان. ولكي نخرج من هذا التضاد بين حماية حقوق الإنسان وبين حماية السيادة الوطنية من التدخل والانتهاك حسب وجهة نظري كباحث هو القضاء على سياسة الكيل بمكيالين التي تنتهجها الأمم المتحدة والقوى الكبرى في العالم عبر إرساء سياسة عادلة تحمي الكل دون تمييز. وأيضاً لابد من تطوير قدرات الأمم المتحدة ووسائلها الذاتية لتفادي تلك الانتهاكات، ولا تعطي الضوء الاخضر لقوى أخرى تحل محلها. فيجب أن نعي أن السيادة الوطنية محدودة في مجال حقوق الإنسان، لأن المبرر النهائي من وجود الدول هو حماية الحقوق الطبيعية للمواطنين والحكومات هي التي قد تمارس انتهاكات في حقوق الإنسان السبب ذاته الذي يفقد ليس فقط الشرعية الداخلية للحكومات بل حتى شرعيتها الدولية، وهكذا لا يمكن تبرير السيادة الوطنية ما دام لم يكن هدفها الحفاظ على

[445] للمزيد انظر نص المادة (9) من اتفاقية حظر الابادة الجماعية: تعرض علي محكمة العدل الدولية، بناء علي طلب أي من الأطراف المتنازعة، النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة بشأن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ هذه الاتفاقية، بما في ذلك النزاعات المتصلة بمسؤولية دولة ما عن إبادة جماعية أو عن أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

حقوق الإنسان الأساسية في الحياة وبذلك تكون السيادة محدودة. وبذلك نتجنب الصراع بين السيادة والتدخل الإنساني[446].

وأخيراً إذا كان ثمة توجه جديد وحقيقي من الأمم المتحدة لتجاوز سلطان الدول الأعضاء والتدخل لحماية حقوق الإنسان كلما حدث ما يستدعي ذلك مثل التدخل في كوسوفو عام 1999، فإن ذلك يتطلب إيجاد نص صريح في ميثاق الأمم المتحدة يقضي على الجدل الذي يثور في أعقاب اللجوء الى القوة العسكرية بناء على تفسير لقرارات تتبناها بعض الدول وترفضها دول أخرى في الأمم المتحدة.

[446] جون مريام، مرجع سبق ذكره، ص117.

المبحث الثاني

نتائج وعواقب تدخل حلف الأطلسي في كوسوفو

نقصد بالنتائج هي الأثار التي ترتبت عقب قصف الناتو لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية للفترة من 23 مارس 1999 ولغاية 10 يونيو1999، ويمكن لنا تصنيف تلك النتائج كما في أدناه:

أولاً- الخسائر في الأرواح:

رغم مضي أكثر من عقد ونصف من الزمان على حملة الناتو العسكرية ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، والتي استمرت 79 يوماً، فإن عدد الضحايا في الأرواح البشرية لا زال مبهما حيث تتضارب التقديرات، سواء تلك التي أعلنتها الجهات الرسمية اليوغسلافية، والصربية فيما بعد، أو التي أعلنها حلف الناتو في بياناته. ووفقاً لبيانات الحكومة اليوغسلافية في عهد ميلوشيفيتش فإن القصف قد أسفر عن مقتل 2500 شخصاً وإصابة أكثر من 12050 بجروح مختلفة[447]. ومع ذلك، لم يتم تحديد العدد الدقيق للضحايا ومدى الضرر المادي الذي أصاب البلاد. أما وزارة الدفاع التابعة لحكومة صربيا الموالية للغرب، والتي تولت السلطة بعد سقوط نظام الرئيس ميلوشيفيتش، فقد ذكرت أن عدد الضحايا من أفراد القوات المسلحة الصربية بلغ 631 في حين حددت عدد الجرحى 28 جريحاً.

وجاء في بيان لاتحاد المؤرخين في جمهورية صربيا قولهم: "إن صربيا لا تعرف حتى الآن عدد ضحاياها" [448]. في حين كانت مصادر سابقة أخرى قد ذكرت، أن عدد القتلى في جمهورية يوغسلافيا الاتحادية عام 1999 بلغ 2500 قتيل من ضمنهم 1031 من أفراد الجيش اليوغسلافي والشرطة الصربية، وذلك وفقاً للبيانات الرسمية المتاحة.[449]

---

[447] صحيفة نوفوستي: بلغراد، ترجمة جعفر صاحب، 2000/6/15، ص3.

[448] اتحاد المؤرخين في جمهورية صربيا: صربيا لا تعرف عدد ضحايا عدوان الناتو، ترجمة جعفر صاحب، مجلة دنيفنيك، بلغراد، 2015/3/24، ص4.

[449] غوران نيكوليتش: قائمة الخسائر، ترجمة جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد 2001، ص8.

من ناحية أخرى، ذكر صندوق دعم القانون الإنساني إن البيانات المتاحة تظهر أنه خلال قصف حلف شمال الأطلسي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية للفترة من 24 مارس 10 يونيو، 1999، قتل أو اختفى قسراً 9401 شخصاً، منهم 758 شخصاً قتلوا على أيدي قوات حلف شمال الأطلسي أثناء القصف.

وفي كتاب صدر عام 2014 عن إحدى لجان حقوق الإنسان المتعلقة بتحليل يوميات الحرب في كوسوفو، حيث تم تصنيف الضحايا البشرية على الوجه التالي:[450]

الصفة	الضحايا	%
مدنيين	10305	76.2
جنود	2848	21.1
شرطة	364	2.7

ويلاحظ أن العدد النهائي للضحايا غير مستقر منذ نهاية الحرب حتى الآن رغم مضي خمسة عشر عاماً، وذلك يعود، حسب رأينا، لأسباب سياسية سواء من الجانب الصربي أو من طرف حلف شمال الأطلسي، ولكن قوى المعارضة السياسية داخل وخارج صربيا، وأثناء إحيائها السنوي لذكرى قصف الناتو لبلادهم يثيرون قضية عدد الضحايا وأسباب التعتيم على الأرقام الحقيقية لعدد الأرواح التي أزهقت بسبب قصف الناتو.

وقد صدار كتاب سنوي تحت عنوان (ذاكرة كوسوفو) وهو عبارة عن يوميات الحرب. فقد جاء في عدده الأول الذي صدر عام 2000 "الكتاب هو عبارة عن نصب تذكاري لضحايا جرائم الحرب التي ارتكبت بحق المدنيين والجرحى وأسرى الحرب، والجنود الذين قتلوا أثناء القتال والأشخاص الذين اختفوا قسراً في الفترة من 1 يناير 1998 إلى 31 ديسمبر 2000 في كوسوفو في خضم الصراع المسلح بين وزارة الداخلية الصربية والجيش اليوغوسلافي، من جهة، وجيش تحرير كوسوفو، على الجانب الآخر.

---

(450) Human rights group: *Evaluation of the Database of the Kosovo Memory Book*، (Belgrade، 2014)، p.13.

وهذا النصب التذكاري سيبقى على قيد الحياة يتجدد كل عام، غير قابل للتوقف أو التدمير. نعم سوف لن يتوقف إلى أن يكتب كل اسم من أسماء الضحايا، لمعرفة من هم هؤلاء الناس، وكيف ماتوا، وأن على الناس يتذكروا بعضهم ولا ينسوا ما فعل الناتو من أفعال شنيعة في بلادهم.

ومع مرور الوقت، سنكشف العديد من المعلومات عن مصير المفقودين والمقابر السرية المتبقية وأدلة جديدة عن الجرائم والضحايا. وذاكرة كوسوفو هو الكتاب الذي سيصبح الشاهد الأكثر موثوقية لماضينا القريب. إن الباحثين والمؤرخين يطرحون في هذا الكتاب مواد واقعية تعتمد على مصادر مستقلة يمكن التحقق من مصداقيتها من خلال الأسماء والوقائع والأحداث. ذلك لأول مرة في تاريخ البلقان يتم استبدال الأرقام المجردة بالأسماء التي لا تعطي مجالاً للتلاعب أو المبالغة" [451].

ثانياً- الخسائر الاقتصادية:

إن العواقب الاقتصادية الوخيمة للحرب كانت الأكثر بعد 78 يوماً من الغارات الجوية والقتال داخل كوسوفو، حيث تسبب في إلحاق الضرر الفادح بالاقتصاد اليوغوسلافي. حيث تم تدمير الممتلكات العامة والمشاريع الاقتصادية الضخمة وطرق النقل والبنية التحتية للاتصالات وتخريب شبكة الكهرباء بشكل كلي، ودمرت المشاريع الصناعة برمتها[452]. فقد تم تدمير مصنع سجائر وشركة الصناعات الإلكترونية في نيش ومجمع الصناعات الكيمياوية في بارستش قرب بلغراد، ومؤسسة Galenika لصناعة الأدوية بلغراد، ومصانع 21 مايو في راكوفتسا – بلغراد، وأحرقت المخازن العملاقة لشركة كوباونيك kopaonik ومصنع التبغ في مدينة فرانيا، ودار الطباعة في أوروشيفاتس، ومصنع الأنابيب ومصنع الملابس القطنية في بريشتنا وتدمير مصفى

---

[451] Human rights group: *Let people remember people the Kosovo Memory Book*، (Belgrade، 2000)، p.5.

[452] بويان ماركوفيتش: إعادة الأعمار بعد الحرب والتنمية في جنوب شرق أوروبا، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد، مجلة فريما، العدد 447، 1999/7/19، ص28.

بانتشيفو النفطيPancevo، ومعمل الأسمدة الكيمياوية بانشيفو، ومجمع مصافي النفط، ومحطة توليد الطاقة الكهربائية في نوفي سادNovi Sad، ومعمل صناعة سيارات (زاستافا) في كراغويوفاتس Kragojovac، ومستودعات الوقود في مدينة بورBor، ومصنع Krusik للمكائن والمعدات قرب فالييفوValjevo، ومصنع الأنابيب في أوروشيفاتس Urosivac، 250 ورشة خاصة في جاكوفتسا. وقد سبب القصف الى جعل آلاف العمال عاطلين بلا عمل[453].

ثالثاً–الأضرار البيئية:

لقد استخدم حلف الناتو الأسلحة الأكثر فتكاً والمزودة بالذخائر المحرمة دولياً ومنها الذخائر المطلية باليورانيوم المنضب، ووفقاً لبيانات الجيش اليوغسلافي فإن ما بين 30 إلى 50 ألف قطعة ذخيرة مطلية باليورانيوم المنضب مبعثرة في 112 موقعاً في جميع أنحاء البلاد[454]. وقد أدت ذلك إلى نتائج وخيمة تتمثل في زيادة عدد المرضى الذين يعانون من مرض السرطان، وإصابة الأطفال بسرطان الدم والإجهاض وتشوهات الأطفال حديثي الولادة[455]. ورغم الادعاء بأن الأسلحة المستخدمة في القصف دقيقة جداً في تصويب الهدف إلا أن الواقع يشير إلى أن القصف قد أصاب بالخطأ العديد من المواقع المدنية بما فيها المناطق السكنية مما أدى إلى وقوع كوارث من صنع الإنسان على نطاق واسع إلى جانب قصف محطات الطاقة بجميع أنواعها، ومصانع إنتاج الوقود، ومعاهد الدراسات النووية والكيميائية، ومصانع المواد البتروكيماوية، ومصانع المنتجات المعدنية، ومؤسسات التكنولوجيا الحيوية والمصافي ومرافق تخزين موادها الخام ومنتجاتها، وخطوط أنابيب نقل النفط والغاز والأمونيا، وكذلك المنشآت العسكرية التي تحتوي على مخازن

---

[453] بويان ماركوفيتش، المرجع السابق ذكره، ص28.

[454] فلاديمير كرشليانين: في ذكرى عدوان الناتو، ترجمة جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد 2009/3/24، ص11.

[455] بارا رادوفيتش: بعض نتائج الحروب في يوغسلافيا 1991 – 1999، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: نوفا كنيغا،2001، ص55.

لمواد خطرة[456]. وتشير الأرقام إلى أن قصف حلف شمال الأطلسي إلى تدمير 78 منشأة صناعية، و45 محطة من محطات الطاقة، حيث احترقت وتطايرت في الجو نتيجة لذلك آلاف الأطنان من المواد الكيميائية المسببة للسرطان، بما في ذلك ما لا يقل عن اثني عشر مادة كيميائية سامة وهي التي منذ فترة طويلة وضعت على لائحة المواد الكيميائية المحظورة في اتفاقية استكهولم[457]، بالإضافة إلى احتراق حوالي 150 طن من النفط والمنتجات النفطية وحوالى 367 ألف طن من الكيروسين[458]، وكذلك القذائف والصواريخ على المطلية باليورانيوم المنضب. هذه المخاوف المتوقعة نشرت في إطار برامج الأمم المتحدة للبيئة[459] (UNEP). وبسبب تك المخاوف شكلت منظمة الأمم المتحدة – برنامج الأمم المتحدة للبيئة "فرق عمل ميدانية لدراسة الوضع البيئي في كوسوفو ومدى التأثير الإشعاعي من جراء استخدام حلف الناتو للذخيرة المطلية باليورانيوم المنضب[460]، عرضت نتائج هذا العمل في تقرير بعنوان "النزاع في كوسوفو: الأثار المترتبة على البيئة والمستوطنات البشرية" في أكتوبر 1999، وقد سلط التقرير الضوء على عدد من الاستنتاجات المهمة بشأن الوضع في المنطقة في أعقاب النزاع، وأفرد على وجه التحديد، أربع نقاط بيئية ساخنة ملوثة تلوثاً كثيفاً هي مدن (بانتشيفو، وكراغويوفاكس، ونوفي ساد، وبور) من أجل المساعدة الإنسانية العاجلة. وقد تولت تمويل

---

[456] ميلينكو سريتشكوفيتش: مقاومة عدوان الناتو، واحدة من معارك الحرب الشاملة، ترجمة جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، 2014،2/3/24، ص33.

[457] برنامج الأمم المتحدة للبيئة: اتفاقية ستوكهولم للبيئة 2001، ذكرى مرور 10 سنوات، جنيف 2011، ص4. (النص العربي).

[458] ميلانا. ميلوشيفيتش: تسرب مركبات الفريونات الثنائية في الماء بعد قصف الناتو، أطروحة دكتوراه، ترجمة جعفر صاحب، جامعة بلغراد، كلية علوم الحياة، 2002، ص 255.

[459] برنامج الأمم المتحدة للبيئة: بعد انتهاء الصراعات وإدارة الكوارث، 1999. على الرابط التالي:
http//postconflict.unep.ch/

[460] دان فاهي، توصيف حالة التعرض لليورانيوم المنضب، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2000، ص108.

هذا العمل اثنتا عشرة حكومة أوروبية وأُجري بالتعاون الوثيق مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى والمفوضية الأوروبية".[461]

رابعاً– الأثار القانونية:

تكمن الأثار القانونية لتدخل حلف الناتو في جمهورية يوغسلافيا الاتحادية من خلال مستويين:

المستوى الأول: الدفوع القانونية المتعلقة بمدى مشروعية أو عدم مشروعية تدخل الناتو بأزمة كوسوفو عام 1999.

المستوى الثاني: الأثار القانونية التي ترتبت بعد انتهاء الأعمال العسكرية.

فعلى المستوى الأول لا زال الجدل، من الناحية القانونية، قائماً حول مدى مشروعية تدخل الناتو في يوغسلافيا الاتحادية، فإن ميثاق المنظمة الأممية يجسد المرجعية القانونية الأساس، لذا فإن الاحتكام لنصوص الميثاق هو الفيصل الرئيسي في القضية المثارة. فهل كان تدخل الناتو قائماً على أساس الشرعية الدولية، التي حددها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؟.

أما الجانب الأمريكي فله موقف آخر، على سبيل المثال، يوصف الموقف من قبل والتر سلوكومب Walter Slokomb سكرتير الخارجية الأمريكية لشؤون وزارة الدفاع، بقوله: " نحن لا ننكر أن موافقة الأمم المتحدة مفيدة ورغوبة، ولكن الحقيقة هي أن ميثاق الأمم المتحدة يتضمن المادة 51، التي تعترف بحق الدفاع عن النفس الفردي والجماعي، وهذا التعريف هو مستقل عن مجلس الأمن الدولي. وفصلت، من الناحية القانونية، في رأينا، المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة التي تسمح للدول للمشاركة والعمل معاً، إذا تم تهديد أمنها، وأنها لا تضطر إلى الانتظار ليأتي الغزو أو التحسب لشرط مارتين

---

[461] برنامج الأمم المتحدة للبيئة: حالة البيئة العالمية ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الجهود الرامية لمواجهة التحديات البيئية، الدورة الثانية والعشرين لمجلس إدارة المنتدى الوزاري العالمي، نيروبي 2003، ص4. (النص العربي).

Marten Clause [462]. ففي حالة كوسوفو أو تلك في البوسنة، وهي من الحالات التي كانت موجودة أصلاً مع وجود خطر حقيقي من اندلاع النزاع، فإذا لم يتم اتخاذ أي إجراء فهذا يعني نقل عدم الاستقرار لكامل المنطقة ويمكن أن يشكل خطراً على الاستقرار والأمن الدولي أو ينتقل الصراع إلى دولة عضو في حلف شمال الأطلسي" [463].

ويسعى الناتو لتقنين مهمة جيدة له "هي (إدارة الأزمات) دون تحديدها بمنطقة جغرافية معينة. وجاء في ذلك المفهوم ضرورة أن يبقي الحلف على أهبة الاستعداد للإسهام في كل حالة على حدة وبصورة جماعية في الوقاية بفاعلية من النزاعات، والمشاركة بنشاط في إدارة الأزمات بما يتضمنه ذلك من عمليات للرد على الأزمات، وذلك وفق القرارات الأممية. كما جاء في المفهوم يتوجب على الحلف أن يضع في اعتباره الإطار الكوني، إذ يمكن أن تتأثر المصالح الأمنية للحلف ودوله بسبب مخاطر تتجاوز مجرد العدوان على أراضي أحد أعضائه، بما فيها الأعمال الإرهابية، والجريمة المنظمة، وإعاقة تدفق الموارد الحيوية إلى الدول الأعضاء. ووفقاً لهذا المفهوم، فقد اتسعت مجالات التدخل العسكري للحلف لتشمل الأسباب الإنسانية، وعمليات حفظ السلام، ومنع الانتشار النووي، سواء داخل أوروبا أو خارجها، وهو ما يعني تعديل المادة الخامسة[464] التي لم تكن تتيح ذلك التدخل من قبل"[465].

---

[462] شرط مارتين: نسبة إلى البرفسور فون مارتنز Von Martens مندوب روسيا في مؤتمر لاهاي للسلام عام 1899، والذي تناول مسألة حماية السكان المدنيين وفق قواعد القانون الإنساني ومبادئ الضمير العام حيث يعتقد "إنه حتى يتم إصدار قانون أكثر اكتمالاً لقوانين الحرب، يعتقدون أن الأطراف السامية المتعاقدة من الصواب أن نعلن أن في الحالات غير المدرجة في اللائحة التي اعتمدتها، يظل السكان المتحاربون وتحت حماية وإمبراطورية مبادئ القانون الدولي، لأنها تنتج عن الأعراف الراسخة بين الأمم المتمدنة، ومن القوانين الإنسانية ومتطلبات الضمير العام". د. خليل حسين: الجرائم الدولية ومحاكمها في القانون الدولي، مجلة الحياة النيابية اللبنانية، ع 66، بيروت، مارس 2007، ص38.

[463] رادينوفيتش (ردوفان): صربيا وحلف الناتو، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: منشورات نوفا كنبغا، 2015، ص 210.

[464] تنص المادة (5) من ميثاق حلف شمال الأطلسي على: " أي هجوم أو عدوان مسلح ضد أي عضو أو عدة أعضاء، في أوروبا أو أمريكياً يعتبر عدواناً عليهم جميعاً وبناءً عليه فإنهم متفقون على أنه في حالة وقوع مثل هذا العدوان المسلح فإن على كل طرف منهم، تنفيذاً لما جاء في المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة، عن حق الدفاع الذاتي عن أنفسهم، بشكل فردي أو جماعي، تقديم المساعدة العون للطرف أو الأطراف التي تعرضت للهجوم، باتخاذ الإجراءات الذاتية بالتعاون مع الأطراف الآخرين، دون تأخير، بما في ذلك استخدام قوة السلاح، التي يرى أنها لازمة لإعادة الأمن إلى منطقة شمال الأطلسي وتأكيده.

وفي رأينا هذا التصور يعوزه السند القانوني ليضفي عليه الشرعية وذلك عند تدقيقنا للمادة الخامسة من ميثاق حلف شمال الأطلسي وجدنا عدم انطباق ذلك على حالة كوسوفو وذلك أن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية لم تشن هجوماً ضد دولة عضو في الناتو، كوسوفو ليست دولة مستقلة في عام 1998 وليست عضواً في حلف الناتو، وينطبق الحال على دول الجوار ألبانيا ومقدونيا.

وقد واجهت عمليات القصف صعوبات عقب قصف الناتو ليوغسلافيا منها[466]:

1. عدم وجود خط فاصل بين المتقاتلين في كوسوفو مما أعاق القصف الجوي الدقيق والمركز وأتاح للجيش الصربي الانسحاب بانتظام من الإقليم دونما خسائر كبيرة في صفوفه.
2. رداءة الطقس التي أرغمت مسؤولي حلف الناتو على إلغاء 50 في المئة من ضرباتهم المقررة.
3. الأوأمر الصارمة المعطاة للطيارين بأن يقصفوا أهدافهم من علو 5000 متر، الأمر الذي جعلهم يقصفون دون معرفتهم الأكيدة بالهدف.
4. إن فعالية القصف لم تكن مطابقة للنظرية، كما كانت الأقمار الصناعية التجسسية هي الأخرى مضللة. ففي حين كانت أنظمة الاتصال التابعة للقوات الصربية جزءً من أوائل الأهداف المقصودة، كان رجال الفرق الميدانية الصربية يستخدمون أنظمة بدائية معظمها أجهزة اتصال عادية، وكانت صواريخهم مخبأة في أعماق الوديان ودباباتهم مموهة في الساحات. كما كان الجنود ينتقلون بثياب مدنية حيناً، أو يمتزجون بمواكب اللاجئين الهاربين حيناً آخر.

ويتم إبلاغ مجلس الأمن دون تأخير، بكل هجوم وعدوان مسلح، وكل الإجراءات المضادة، المتخذة تجاهه، ويتم وقف الإجراءات بمجرد اتخاذ مجلس الأمن الإجراءات الضرورية، لإعادة واستقرار السلام والأمن الدوليين".

[465] مصطفي علوي سيف، استراتيجية حلف شمال الأطلسي تجاه منطقة الخليج العربي، سلسلة دراسات استراتيجية، العدد 129، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2008، ص88.

[466] أحمد إبراهيم، الاستراتيجية العسكرية الأمريكية في حرب البلقان، القاهرة، صحيفة الأهرام ، يوليو1999، ص109.

في 23 نيسان، قصف الناتو الجزء التقني من المبنى راديو وتلفزيون بلغراد، مما أسفر عن مقتل 16 عاملاً من عمال المبنى.

وفي اليوم الأول من لقصف طلبت روسيا من محكمة العدل الدولية، تحديد العواقب القانونية التي من شأنها تترتب على من يستخدم القوة ضد دولة ذات سيادة دون موافقة الأمم المتحدة.

- وفي 30 أبريل تم تدمير برج البث التلفزيوني في منطقة أفلا بعد قصفه بصاروخين.
- 7 مايو استهدف الناتو وسط مدينة نيش جنوب صربيا فسقطت القنابل العنقودية على سوق شعبي في المدينة قتل فيه عدد كبير من المدنيين.
- 8 مايو يوم " كابوس دبلوماسي" حيث قصفت طائرة أمريكية من نوع (B-2) السفارة الصينية في بلغراد، مما أسفر عن مقتل ثلاثة صحفيين صينيين وجرح 20 شخصاً.

وهددت الصين باتخاذ الإجراءات المناسبة ولكن الولايات المتحدة اعتذرت رسمياً وادعت بأن القصف حصل عن طريق الخطأ وبررت ذلك بسبب استخدام خرائط قديمة لمدينة بلغراد وتقدمت بحل وسط حيث قدمت تعويضاً مالياً لأسر القتلى والصين كبلد.

عرض الرئيس الفنلندي السابق مارتي أهتساري Martin Ahtisari وساطته في النزاع ما بين الناتو ويوغسلافيا فقدمت روسيا مبعوثها الدبلوماسي فيكتور تشيرنوميردين Viktor Černomirdin وأرسلت الولايات المتحدة الأمريكية ستروب تالبوت Strob Talbot مساعد وزير الخارجية لتشكيل الثلاثي الذي سيبحث عن مخرج لإنهاء القصف الجوي على يوغسلافيا. وهؤلاء الثلاثة توجهوا إلى بلغراد لمقابلة الرئيس اليوغسلافي سلوبودان ميلوشيفيتش.

وفي الوقت الذي كان فيه مجلس الأمن الدولي ينتظر نتيجة المفاوضات مع ميلوشيفيتش لكي يصدر قراراً بشأن الوضع في كوسوفو كانت أروقة الأمم المتحدة تشهد جدالاً بشأن اتخاذ قرار ولكن الصين وروسيا تمسكا برفض التصويت على أي مشروع

قرار في مجلس الأمن، في شأن كوسوفو، قبل أن يوقف الأطلسي عمليات القصف في يوغوسلافيا. وأدى ذلك إلى تعثر المفاوضات الفنية العسكرية بين "الناتو" وصربيا. واستمرت المشاورات بين أعضاء المجلس في الأمم المتحدة، في حين تمسكت الصين وروسيا برفضها التصويت. إلا بعد إيقاف القصف. وقد أدى تعثر المفاوضات الفنية العسكرية بين "الناتو" وصربيا الى تأجيل موافقة الحلف على وقف القصف قبل التصويت على مشروع القرار. واستمرت المشاورات بين أعضاء المجلس حول نص مسودة لمشروع القرار بصورة غير رسمية. [467]

وفي واشنطن أكد الناطق باسم البيت الأبيض جو لوكهارت أن الحملة الجوية الأطلسية ضد القوات اليوغوسلافية مستمرة ولن تتوقف إلا بعد أن يبدأ انسحاب ملموس للقوات المسلحة الصربية من كوسوفو، وبعد أن يجري التأكد منه. وجاء تعليق لوكهارت بعد تصريحات " تورط" بها وزير الدفاع الألماني رودولف شاربينغ إذ أعلن فيها تعليق الغارات الجوية. وقال الناطق أن انسحاب القوات الصربية من كوسوفو لم يبدأ وبالتالي ستستمر الغارات.

وميدانياً، كان طيران الناتو في كوسوفو قد استهدف ثكنة عسكرية يوغسلافية في اوروشوفاتس حيث قصفتها بخمسة صواريخ وذلك في الساعة 19:33 من يوم الأربعاء 10 وبعد ذلك لم يحصل أي هجوم، ولكن بقيت طائرات حلف شمال الأطلسي تحوم في سماء كوسوفو دون أن تطلق النيران. وتعد تلك الصواريخ الخمسة آخر هجوم يشنه الناتو في حرب كوسوفو ضمن عملية الملاك الرحيم، وهذا دليل على توصل الأطراف المتفاوضة في كومونوفو إلى لغة مشتركة لوقف إطلاق النار.

---

[467] راغدة درغام – رفيق خليل المعلوف: كوسوفو، المحادثات العسكرية مستمرة ومعها العمليات الجوية، الحياة، العدد 132، لندن، 1999/6/10، ص6.

ارتكبت قوات الناتو عدة أخطاء أعاقتها في ما بعد من تحقيق نصر واضح لا لبس فيه[468]. من هذه الأخطاء خمسة عشر خطأً ذكرتها صحيفة البيان الإماراتية نقلاً عن وكالة الأنباء الفرنسية (أ ف ب) في خبر تحت عنوان (أخطاء الناتو الخمسة عشر أخطرها قصف السفارة الصينية) تلك الأخطاء التي أدت إلى مقتل 500 مدني من المواطنين اليوغسلاف، ويعتبر الحلف أنه لا يمكن تجنب هذه الأخطاء[469] والخسائر في صفوف المدنيين، ويقلل من أهميتها نظراً لمجمل الغارات التي شنها. وفيما يلي الأخطاء الـ 15 لحلف الناتو:

1- في 5 أبريل: غارة للحلف استهدفت أصلاً ثكنات في مدينة اليكسيناتش (صربيا 200 كلم جنوب بلغراد) أوقعت 17 قتيلاً حسبما أعلنت وكالة انباء الأنباء اليوغسلافية تانيوغ وذلك عندما سقطت قنبلة تزن 250 كلغم موجهة بواسطة أشعة الليزر على منطقة سكنية. وفي السادس من الشهر ذاته أقر البنتاغون بأن القنبلة التي أطلقتها طائرة أمريكية لم تصب هدفها على ما يبدو.

2- في 9 أبريل: الحلف الأطلسي يقر بأنه استهدف منازل حول مركز للاتصالات الهاتفية في بريشتينا عاصمة إقليم كوسوفو كان يمثل بحسب الحلف الأطلسي (هدفاً أساسياً) لطائراته. وأشار الحلف الأطلسي إلى احتمال سقوط ضحايا في صفوف المدنيين إلا أن أي حصيلة رسمية لم تنشر لا من قبل الحلف ولا من مصدر يوغسلافي.

3- في 12 أبريل: بلغراد تؤكد أن صواريخ استهدفت جسراً كان قطار يمر فوقه في جرديليتشكا قرب لسكوفاتس، جنوب صربيا، مما أوقع 55 قتيلاً. وقال الجنرال

---

[468] نقلاً عن، البيان الإماراتية: أخطاء الناتو الخمسة عشر وأخطرها قصف السفارة الصينية، البيان، أبوظبي، 12 يونيو 1999، ص4.

[469] نفس المرجع، ص ص4-5.

الأمريكي ويسلي كلارك القائد الأعلى للقوات الحليفة في أوروبا أن هذا الحادث "مؤسف جداً".

4- في 14 أبريل: الحلف الأطلسي يقصف قافلة للاجئين في منطقة جاكوفيتسا، جنوب غرب كوسوفو، مما أوقع 75 قتيلاً بحسب بلغراد. وفي 19 من الشهر ذاته أوضح الحلف أنه كان يظن استهداف عربات عسكرية.

5- في 28 أبريل: الحلف يستهدف ثكنة للجيش اليوغسلافي في مدينة سوردوليتشا الصربية على بعد 250 كلم جنوب بلغراد ويخطئ هدفه ليصيب منطقة سكنية.

6- الأول من مايو: قصف جسر لوزان في كوسوفو على بعد 20 كلم شمال بريشتينا أثناء مرور حافلة فوقه يوقع ما بين أربعين وستين قتيلاً حسبما أعلنت مصادر صربية. وتحدثت بلغراد عن (مجزرة) بينما اعترف الحلف الأطلسي في اليوم الثاني بأنه استهدف هذا الجسر من دون أن يقصد التسبب بخسائر في صفوف المدنيين.

7- في 7 مايو: الحلف يستهدف في وضح النهار مطار مدينة نيش (جنوب شرق صربيا) التي تضم نصف مليون نسمة مما أوقع 15 قتيلاً على الأقل و70 جريحاً في وسط المدينة. وقال الحلف الأطلسي أن قنبلة انشطارية اخطأت هدفها.

8- في 8 مايو: ذكرت وكالة أنباء الصين الجديدة الرسمية أن ثلاثة أشخاص قتلوا عندما استهدفت قنبلة السفارة الصينية في بلغراد أثناء سلسلة غارات شنت ليل الجمعة على السبت. وأصيب عشرون شخصاً بجروح في حين اعتبر شخص في عداد المفقودين.

9- في 13 مايو: مصادر صربية تؤكد مقتل 87 مدنياً ألبانياً من كوسوفو في قصف استهدف قرية كوريسا، جنوب كوسوفو.

10- في 20 مايو: خطأ في توجيه قنبلة ألقاها الحلف الأطلسي على بلغراد تسفر عن إصابة مستشفى دراغيتسا ميسوفيتش في حي ديدينييه ومقتل أربعة مرضى.

11- في 21 مايو: قصف سجن ايستوك في شمال غرب كوسوفو الذي يعتبره الحلف الأطلسي منطقة تجمع للشرطة والجيش اليوغسلافيين أوقع 19 قتيلاً على الأقل بحسب مركز الإعلام الصربي.

12- في 22 مايو: الأطلسي يقر بأنه قصف خطأ موقعاً في كوسوفو لجيش تحرير كوسوفو (في كوساري) قرب الحدود مع ألبانيا ظنا بأنه موقع للجيش اليوغسلافي.

13- في 30 مايو: قصف على جسر فارفارين، 160 كلم جنوب بلغراد، يسفر عن سقوط 11 قتيلاً على الأقل و40 جريحاً حسبما أعلنت وكالة أنباء تانيوغ.

14- في 31 مايو مقتل 20 شخصاً في قصف مصح سوردوليتسا، (290 كلم إلى الجنوب من بلغراد) وفق ما أعلنته وزارة العمل في بيان نشرته وكالة بيتا.

15- في 31 مايو قذيفة تنحرف عن مسارها خلال غارة على نوفي بازار (على بعد 250 كلم الى الجنوب من بلغراد) وتسقط في منطقة سكنية. الحلف الأطلسي يؤكد أنه استهدف ثكنة عسكرية وجهاز تقوية إذاعية.

ويرى بعض المحللين السياسيين اليوغسلاف بأن "العدوان" على يوغسلافيا في مارس 1999 هو ليس بعمل مفاجئ جديد بل هو جزء من سلسلة من الأعمال العدائية المستمرة منذ ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية... وقد أقدم الناتو على هذا العمل من دون الحصول على إذن أو تفويض من مجلس الأمن الدولي، وبذلك يعد عمله انتهاكاً لجميع قواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية التي أنشأها ميثاق الأمم المتحدة ووثيقة هلسنكي لعام 1975 واتفاقية جنيف لعام 1949 والبروتوكول الإضافي لعام 1977، ويعد أيضاً انتهاكاً حتى لأحكام القانون الأساسي لحلف شمال الأطلسي لعام 1949، الذي يحدد الناتو فيه هويته بأنه تحالف عسكري دفاعي في جوهره، ولا يوجد ما يشير إلى أن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية قد قامت بعمل

عدائي ضد دولة من الدول الأعضاء في الحلف[470]. لذا فإن الشروع في تنفيذ عمليات القوة العسكرية ضد دولة مستقلة ذات سيادة يعتبر، تدخلاً للأقوياء في الشؤون الداخلية للدول الأضعف، مما يعرض استقلالها للخطر وينتهك سيادتها، وبذلك تم إلغاء دور مجلس الأمن الدولي والمؤسسات الدولية الأخرى.

وفقاً لمعلومات رسمية، كانت الخسائر في صفوف الناتو منخفضة نسبياً بسبب تجنبها الحرب البرية ولعل أبرز الخسائر المسجلة كما في أدناه:

- 26 أبريل في ألبانيا سقطت هليكوبتر أمريكية من طراز أباتشي AH-64، خلال مهمة تدريبية، الطيارون اصيبوا بجروح. وقيل أن سبب الحادث خلل فني.
- 27 مارس في قرية Buđanovac بوجانوفاتس الصربية أسقط الجيش اليوغسلافي اليوغوسلافي طائرة الشبح الأمريكية F117A وإنقاذ الطيار بعد ست ساعات. ويعد إسقاط هذه الطائرة ضربة قاصمة موجعة لتكنولوجية السلاح الأمريكي.
- 2 مايو أصابت المقاومات الأرضية اليوغسلافية طائرة أمريكية من طراز F 16 سقطت غرب بلغراد. وتم أسر الطيار.
- 5 مايو سقطت هليكوبتر أمريكية من طراز أباتشي. AH-64 داخل الأراضي الألبانية وقتل اثنين من الطيارين.وأعلن أن الحادث قضاء وقدر.

وبالإضافة إلى تلك الخسائر، ينبغي إضافة العشرات من الطائرات بدون طيار التي أسقطتها نيران الدفاع الجوي اليوغسلافي وأسر ثلاثة مقاتلين من قوات مشاة البحرية الأمريكية.

وبغض النظر عن نسبة الخطأ والصواب في العمليات الحربية، ومهما كانت المبررات المساقة في تنفيذ عملية "الملاك الرحيم" فإن سبعة أسابع من القصف المستمر

[470] سباسويا سميليانتش: جريدة البيان، 30 مارس 1999، الصفحة الاخيرة.

على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية قد تسبب في حدوث كوارث كبيرة على صعيد الحياة البرية وعلى مستوى الخراب البيئي.

المطلب الأول

بروز القوة الدولية في كوسوفو

إن قوات حفظ السلام تتكون من مدنيين وغير مدنيين (ضباط، جنود عسكريين، شرطة) ويتميزون بقبعاتهم الزرقاء، وهدفهم تحقيق السلام ومساعدة البلدان الواقعة تحت الحروب والصراعات، وتلك القوات عالمية لا بلد لها، ينتمي أفرادها لبلدان عديدة من العالم، ومن مهام تلك القوات العمل على تنفيذ اتفاقيات السلام، تعزيز الديمقراطية، نشر الأمن والاستقرار، تعزيز سيادة القانون، العمل على دفع عجلة التنمية والعمل على تحقيق حقوق الإنسان. ظهرت الحاجة لقوات حفظ السلام في عهد الحرب الباردة. وقد نشر مجلس الأمن العديد من قوات حفظ السلام في مختلف أنحاء العالم، مثل الكونغو، لبنان، الصومال، تيمور، كوسوفو، سيراليون، ليبيريا[471]. وفي الجانب الآخر قد فشلت قوات حفظ السلام في تحقيق أهدافها في كلا من البوسنة والهرسك، رواندا، كما لا تلجأ قوات حفظ السلام لأجل أداء مهامها إلى استخدام القوة وفقاً لما عرف بالمفهوم التقليدي لهيئة الأمم المتحدة، وأفراد تلك القوات لا يحملون أسلحة وأن حملوا أسلحة فهي خفيفة، ولا يستخدمون القوة إلا دفاعاً عن النفس، ولكن في الآونة الأخيرة دفعت الحاجة بها إلى تقوية قواتها من الناحية النوعية للأسلحة أو من الناحية الكمية.

أنشئت البعثة في يونيو 1999، بعد انتهاء ضربات حلف الناتو على جمهورية يوغسلافيا، الذي جاء التدخل لإنهاء الصراع الدائر بين القوات الصربية وجيش تحرير كوسوفو بالإقليم، وانتهاكات السلطات الصربية هناك، وعلى أثر تلك الاصطدامات حدثت عملية نزوح كبيرة من سكان الإقليم لخارج الحدود الدولية للدول الجوار كألبانيا، ومقدونيا.

---

(471) https // ar.wikipedia.org

وقد اذن مجلس الأمن، بموجب القرار (1244) المؤرخ في 10 يونيو 1999، للدول الأعضاء بإقامة الوجود الأمني الدولي في كوسوفو، للحيلولة دون وقوع أعمال عدائية وانتقامية على الطرفين المتصارعين بالإقليم نفسه، والالتزام بتجريد سلاح جيش تحرير كوسوفو، وتسهيل عودة اللاجئين.

وكان واضحاً منذ الوهلة الأولى لدخول القوات الدولية المؤقتة الى الإقليم، ان الإقليم مُقبل على مرحلة جديدة يمكننا وصفها بالخطيرة جداً. فقد بدأ واضحاً أن ما تم خلال الحرب قد أحدث تفاعلات جديدة في الإقليم وان التوظيف الأمريكي للقضية قد زاد وضخم ملف الكراهية والعداء بين المجموعات العرقية المختلفة التي كانت تعيش في الإقليم. كما أدت الحملات الإعلامية المدروسة بدقة من جانب آلة الحلف الإعلامية، إلى إثارة موجات متضخمة من الكراهية المتبادلة بين المجموعات العرقية المختلفة بالإقليم، فالجانب الألباني تلقى حملات حلف شمال الأطلسي الإعلامية التي صورت العمل برمته على أنه "من أجل مساعدة ألبان الإقليم"، أي أن الهدف هو إنساني بحت، ومن ثم بادر العديد من رموز الألبان بدعوة الحلف لمزيد من الضربات، بل طالبوا بالتدخل البري. أما الجانب الصربي فقد رأى في مثل هذه الدعاوى ما يُمثل نوعا من الخيانة للدولة الأم[472].

باختصار ورغم أن حالة العداء والكراهية بين قطاعات صربية وأخرى ألبانية، كانت موجودة بالفعل قبل بدء غارات الحلف، إلا أن ما حدث إبان الغارات من تحركات ألبانية ومن أعمال صربية وصلت إلى درجة استحالة التعايش المشترك. وقد تبلور ذلك بوضوح في الأعمال الانتقامية التي قام بها الألبان العائدون ضد الصرب وممتلكاتهم وما بدأ يتبلور من فرز بين المجموعات السكانية المختلفة، فالألبان الذين عادوا إلى ديارهم قاموا بعمليات انتقام ضد الصرب، ومن جانبه بادر قائد القوات الدولية في الإقليم الجنرال البريطاني "جاكسون" بالتعبير عن خيبة أمله من الأعمال التي يقوم بها الألبان في الإقليم

[472] جريدة الحياة، لندن، 11 يونيو 1999.

والتي لا تخرج عن مسؤولية بعض عناصر جيش تحرير كوسوفو، وأشار جاكسون بوضوح إلى أنه لم يجد فرقاً بين أعمال التطهير العرقي التي قام بها الصرب ضد الألبان وما تقوم به عناصر ألبانية مسلحة ضد غير الألبان في الإقليم[473]. والصرب من جانبهم بادروا بمغادرة مناطق سكناهم وذهبوا حيث توجد التجمعات الصربية أو حيث تتوافر درجة ما من الطمأنينة تجاه جنسية القوة الأطلسية التي تتولى مهمة حفظ الأمن في إقليم كوسوفو. وأن هنا يبدو أن الصرب شعروا بقدر أكبر من الطمأنينة في القطاع المخصص للقوات الفرنسية والإيطالية، طالما أن القوات الروسية لم تتول مهامها بعد. ويبدو أن القوات الفرنسية كانت الأكثر رغبة في العمل على ضبط ردود الفعل الانتقامية من جانب الألبان. بل أن هناك من بين الألبان من وجه الاتهام للقوات الفرنسية بالقيام بأعمال تقسيم واقعي لبعض المدن الواقعة في نطاق كوسوفو خاصة مدينة "ميتروفيتشا".

وقد عبر وزير الخارجية الإيطالي "لامبرتو ديني"، عن عمق المأزق الغربي في كوسوفو عندما أشار بوضوح الى الصوبات التي تواجهها القوات الدولية في الإقليم، مؤكداً على أن ما يسعى إليه جيش تحرير كوسوفو هو فصل الإقليم عن يوغسلافيا وإقامة دولة مستقلة، وإذا ما تحقق ذلك فسوف تشهد منطقة البلقان ظهور حوالي 20 دويلة تتكون كل منها من عرق أو قومية وتضم داخل حدودها ما بين مليون ومليونين من السكان وهو وضع يساهم في الإخلال بالأمن والاستقرار في منطقة البلقان[474].

كما ذكر المسؤول الدولي الفرنسي "كوشنير" عن الإدارة المدنية في الإقليم، إذ ذهب إلى القول أن القوات الدولية لم تأت إلى الإقليم للإشراف على نواع آخر من التطهير العرقي. وصرح قائد قوات حفظ السلام في الإقليم الجنرال الألماني "كلاوس راينهارد"* إذ

---

[473] جريدة الحياة، لندن، 2 أغسطس 1999، ص2.

[474] عماد جاد، حلف الاطلنطي والحرب في البلقان، مرجع سبق ذكره، ص114.

* كلاوس راينهارد: جنرال الناتو والقائد العام السابق للقوات الدولية لحفظ السلام في كوسوفو (كي فور)، يشغل حالياً عضوية رئاسة هيئة الخطط العسكرية لحلف الناتو.

اتهم الدول الغربية صراحة بالتخلي عن اهتمامها بشؤون الإقليم واعرب صراحة عن تشاؤمه من موقف الدول الأوروبية الغربية والولايات المتحدة تجاه الإقليم[475].

وطُلب أيضاً من سكرتير عام الأمم المتحدة "كوفي عنان" أن يُنشئ وجوداً مدنياً دولياً في كوسوفو– وهو بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو– بهدف توفير إدارة مؤقتة لكوسوفو يمكن في ظلها لشعب كوسوفو أن يحظى باستقلال ذاتي وحكم ذاتي كبير القدر. وبالفعل انسحبت القوات اليوغسلافية من الإقليم، وتوقفت الضربات الجوية لحلف شمال الأطلسي، ووصلت للإقليم قوات متعددة الجنسيات بقيادة حلف شمال الأطلسي وقوامها 50.000 جندي لأجل حماية سكان الإقليم، وقد أجريت تعديلات كبيرة على مهام البعثة كي تركز في المقام الأول على الإشراف وتعزيز الأمن بالإقليم، ومراقبة الحدود من أي تجاوزات قد تحدث[476].

وقد أنشأت البعثة على الفور وجوداً في الميدان. وكانت مهمتها مُعقدة وواسعة النطاق بدرجة لم يسبق لها مثيل. وخوّل مجلس الأمن للبعثة السلطة على الإقليم وشعبه، بما فيها جميع السلطات التشريعية والتنفيذية وإدارة القضاء. أثر إعلان سلطات كوسوفو والاستقلال وبدء نفاذ الدستور الجديد في 15 يونيو 2008، كما طلب من البعثة المؤقتة الإشراف على أداء الوظائف الإدارية المدنية الأساسية؛ وتعزيز إقامة دعائم لاستقلال ذاتي كبير القدر وحُكم ذاتي في كوسوفو؛ والإشراف على عملية الوصول بالإقليم إلى وضع سياسي مستقر؛ وتنسيق المعونة الغوثية الإنسانية كحالات الكوارث مع جميع الوكالات الدولية؛ ودعم إعادة بناء الهيكل الأساسي الرئيسي؛ وضمان عودة جميع اللاجئين والمشردين إلى ديارهم في كوسوفو عودة أمنة لا تعترضها مُعوقات[477].

---

[475] جريدة الحياة، لندن، 23 يناير 2000، ص3.

[476] بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو "يونميك" للمزيد انظر الرابط التالي: www.un.org

[477] بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو "يونميك"، المرجع السابق ذكره.

ومن جهة أخرى دخل ألبان كوسوفو مع الإدارة الدولية في العديد من المشكلات، وصلت في بعض الاوقات لحد المواجهات الصريحة، كان آخرها في نهاية مايو 2002 بإعلان الإدارة الدولية المؤقتة وبدعم من مجلس الأمن، إلغاء قرار برلمان كوسوفو المنتخب الخاص برفض الاتفاقية المبرمة بين يوغسلافيا ومقدونيا بشأن الحدود، والتي يرى الجانب الألباني بأنها ستستقطع أجزاء من الإقليم، إذ لم تقتصر الإدارة الدولية المؤقتة على رفض القرار، بل هددت الإدارة الدولية بشكل غير مُعلن باستخدام سلطاتها بحل البرلمان الصربي، وطالبت من أعضاء البرلمان الكوسوفي بالتركيز على اختصاصاتهم التي حددها مجلس الأمن الدولي في قراره 1244 في الإطار القانوني للإقليم. وسبق هذه المواجهة الصريحة بين الإدارة الدولية وألبان كوسوفو، انتقاد مجلس الأمن الدولي وضعية الأقليات بكوسوفو، وخاصة ما يتعرض له سكان كوسوفو من الصرب من انتهاكات واعتداء يمس حياتهم، وطالب مجلس الأمن الدولي في وقت سابق بوقف الاعتداءات المتكررة على الصرب بالإقليم، وتوفير الأمن والحرية لهم، ومهدداً الألبان في نفس الوقت بأن هذا الوضع الغير مستقر بكوسوفو فيما يخص صرب كوسوفو، سيجعل الحديث عن رحيل القوات الدولية متعددة الجنسيات عن كوسوفو أمراً سابق لأونه[478].

وفي نفس الوقت هاجمت الإدارة المؤقتة الشرطة الكوسوفية بسبب تحقيقها مع شرطي أسترالي من أفراد الشرطة الدولية دون الرجوع إليها، وهو ما وصفته الإدارة الدولية بأنه تكرار لعملية تعدي الألبان على سلطات الإدارة المؤقتة. إن هذه الأزمات هي تعبير عن وجود خلل في العملية السياسية الحاكمة بوضعية الإقليم منذ انتقال إدارته من السلطات اليوغسلافية إلى الإدارة الدولية المؤقتة التابعة للأمم المتحدة. إن القرار 1244 يكتنفه الكثير من الغموض حول الوضع النهائي لكوسوفو، إذ اقر بتعطيل فعلي للسيادة

[478] أكرم الفي، كوسوفو في ظل الإدارة الدولية، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية،2014، ص7.

اليوغسلافية على الإقليم، ولكنه في نفس الوقت أقر بأن كوسوفو جزء من الأراضي اليوغسلافية، وكذلك لم يضع أي تصور حول الوضع النهائي للإقليم، مما جعل إجراءات تحويل الإقليم الى حقائق على أرض الواقع محكوماً في كل خطواته بالتوازنات الدولية والداخلية بالإقليم نفسه، وفقاً لتحولات المواقف في الولايات المتحدة والدول الأوروبية[479].

وأن البعثة الدولية المؤقتة قامت بالجمع بين أربعة ركائز تحت قيادة الأمم المتحدة وهي[480]:

الركيزة الأولى: المساعدة الإنسانية بقيادة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الركيزة الثانية: الإدارة المدنية في إطار الأمم المتحدة.

الركيزة الثالثة: التحول الديمقراطي وبناء المؤسسات بقيادة منظمة الأمن والتعاون الأوروبية.

الركيزة الرابعة: إعادة الاعمار والتنمية الاقتصادية، التي يديرها الاتحاد الأوروبي.

وبعد انتهاء مرحلة الطوارئ، تمت تدريجياً تصفية عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في إطار الركيزة الأولى وذلك في نهاية يونيو 2000، بعد عودة أغلبية اللاجئين الذين فروا أثناء الحرب. ويتولى الممثل الخاص للأمين العام في كوسوفو، بوصفه أكبر مسؤول مدني دولي في كوسوفو، المسؤولية عن أعمال هذه الركائز ييسر الاضطلاع بالعملية السياسية التي ترمي إلى تحديد مركز كوسوفو في المستقبل. وفي السنوات التسع التي أعقبت ذلك، قامت الإدارة المؤقتة بقيادة الأمم المتحدة، وبدعم شركائها التنفيذيين الرئيسيين، ومن بينهم الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبية ووكالات الأمم المتحدة، بمساعدة كوسوفو على قطع أشواط بعيدة في إنشاء وتدعيم مؤسسات حكم ذاتي ديمقراطية وخاضعة للمساءلة وفي إرساء الأسس لاقتصاد سليم. إلا أن تحقيق المصالحة الكاملة بين كل الأقليات مازال بعيداً.

---

[479] أكرم الفي، كوسوفو في ظل الإدارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص8.

[480] بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو "يونميك" للمزيد انظر الرابط التالي: www.un.org

وفي عام 2006، اجرى المبعوث الخاص للأمين العام، الرئيس الفنلندي السابق "مارتي أهتساري"، مفاوضات بين الطرفين بشأن مركز كوسوفو مستقبلاً. إلا أن حكومة الأغلبية من أصل ألباني في كوشءسوفو وصربيا ظلتا على خلاف تام. وقد رفضت صربيا اقتراح التسوية الشاملة الذي قدمه المبعوث لاستقلال كوسوفو تحت إشراف دولي. وفي أغسطس 2007، رحب الأمين العام للأمم المتحدة (بان كي- مون)* بالاتفاق على تشكيل مجموعة ثلاثية تتألف من الاتحاد الأوروبي، روسيا، وأمريكا، تتولى زمام إجراء المزيد من المفاوضات بشأن مركز كوسوفو في المستقبل، إلا أن الأطراف المعنية لم تتمكن من التوصل الى اتفاق في هذا الشأن. وفي فبراير 2008، اعتمدت جمعية كوسوفو إعلاناً للاستقلال رغم اعتراضات قوية أبدتها صربيا التي لا تزال تعتبر كوسوفو جزءاً من أراضيها غير القابلة للتصرف. وفي يوليو 2010، أصدرت محكمة العدل الدولية حول استقلال الإقليم بأنه لا ينتهك القانون الدولي. وبعد إعلان كوسوفو الاستقلال في 17 فبراير 2008، بدأ نفاذ الدستور الجديد في 15 يونيو 2008[481].

وبالاختصار أصبحت الأوضاع تسير من سيئ إلى أسوأ في الإقليم كما تزايدت معدلات الاعتداء على عناصر القوات الدولية لاسيما الروسية والفرنسية والإيطالية، كما جرى تبادل قسري للسكان في العديد من القرى والمدن على نحو أفرز نوعاً من التقسيم الواقعي للإقليم في العديد من المناطق في الشمال الغربي وفي العاصمة بريشتينا[482].

إن إقليم كوسوفو ليس الحالة الأولى التي قامت إدارة تابعة للأمم المتحدة بدور مؤسسات الدولة فيه فهناك أمثلة عديدة مثل الكونجو (1960-1964) وكمبوديا (1992-1993) وغيرها ولكنها كانت الأولى من حيث اتساع نطاق ومسئولية هذه الإدارة الكاملة وهو ما يمثل تدشينا لعملية التدخل الدولي المسمى بالإنساني بقيادة

* بان كي- مون: من كوريا الجنوبية، هو ثامن أمين عام للأمم المتحدة تولى رئاسة المنظمة منذ 1 يناير 2007، قبل ذلك كان وزيرًا لخارجية كوريا الجنوبية، وتستمر أمانته لمدة عشر سنوات حسب دستور المنظمة.

[481] أكرم الفي، مرجع سبق ذكره، ص8.

[482] عماد جاد، حلف الاطلنطي والحرب في البلقان، مرجع سبق ذكره، ص116.

الولايات المتحدة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي السابق. وترى الأطراف الدولية في استقلال كوسوفو تقوية للنزعة الانفصالية في البلقان والتي قد تؤدي لزيادة العنف عبر الحدود، في جنوب شرق أوروبا، إلى جانب مخاوف الصرب من قيام ألبانيا الكبرى وسط أوروبا، ومما تمثله للقارة الأوروبية من تهديد ديموغرافي مستقبلاً من ناحية أخرى[483].

وبالفعل نجحت من وجهة نظرنا القوى المتدخلة في إقليم كوسوفو برسم خارطة جديدة لشبة جزيرة البلقان، إذ تم تقسيم المُقسم أقصد (جمهورية يوغسلافيا الاتحادية)، التي كانت تتكون من: صربيا، كرواتيا، سلوفينيا، البوسنة والهرسك، مقدونيا، الجبل الأسود، وتضم صربيا إقليمي حكم الذاتي هما إقليم فويفودينا بالشمال، وإقليم كوسوفو بالجنوب الغربي لصربيا. وبالنهاية تم تفتيت جمهورية يوغسلافيا التي كانت تتشكل من صربيا والجبل الأسود منذ سنة 1992، إلى جمهورية صربيا، وجمهورية الجبل الأسود.

وبعدما أعلنت مجموعة المراقبة الدولية بكوسوفو انتهاء مهمتها على الإشراف على استقلال الإقليم في 10 سبتمبر 2012، مما سيفتح الباب أمام كوسوفو على المستويين الداخلي والخارجي، ويفتح الباب أمام المزيد من الاعتراف الدولي بها، بما يؤهلها للانضمام لمنظمة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، وممارسة دور إقليمي ودولي فاعل[484]. وبالنهاية تم انفصال إقليم كوسوفو عن صربيا سنة 2008.

المطلب الثاني

إعلان استقلال كوسوفو من طرف واحد

لم يكن استقلال إقليم كوسوفو عن صربيا قادماً من فراغ، بل جاء بعد صراع مرير مع صربيا وكانت بداياته أي الإقليم منذ الاحتلال العثماني للإقليم ذاته، فهذه الفترة الطويلة التي وصلت إلى حوالي 6 قرون، لم تمر دون أن تترك أثارها البالغة في منطقة البلقان ككل. فالأحداث التي تم سردها سابقاً تكشف بوضوح أن الإقليم لم يعرف أبداً ما

[483] أكرم الفي، مرجع سبق ذكره، ص9.

[484] عبدالله صالح، مرجع سبق ذكره، ص6.

يمكن أن نطلق عليه مرحلة الاستقرار التام، فعوامل الصراع التي ذكرناها سابقاً ألا وهي (مرحلة الاحتلال العثماني)، وما فتئت تطل على الإقليم من حين إلى لآخر تبعاً للتطورات السياسية في منطقة البلقان عموماً وصربيا وألبانيا خصوصاً. وفي الواقع أن حوافز اللغة والدين كانت لها اليد الطولي في مستقبل يوغسلافيا بشكل عام بعد هبوب رياح التغيير على شبه جزيرة البلقان وما آلت إلية الأوضاع فيما بعد بعموم أوروبا الشرقية، وأدت إلى زوال المنظومة الاشتراكية بما فيها الدولة الحديدية التي أسسها "تيتو" والتي تلاشت وتفككت، وكنتيجة للاستقطاب القومي والديني والتغير في المناخ السياسي الدولي برمته.

وتعود الأزمة الى نهاية القرن العشرون بين الصرب والألبان، فقد شهدت المنطقة البلقانية صراع بين الطرفين استمر منذ تولي الرئيس السابق سلوبودان ميلوشيفيتش الحكم كرئيس لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية سنة 1989، عندما قام بإلغاء الحكم الذاتي الذي كان يتمتع به الإقليم منذ عام 1974، فترة حكم الرئيس اليوغسلافي الاشتراكي الأسبق تيتو ليوغسلافيا بعد الحرب العالمية الثانية. وعلى أثر ذلك العمل الذي قام به ميلوشيفيتش كانت رد الفعل الألباني كبير ضد القوات الصربية بالإقليم. من خلال إعلان العصيان المدني، والهجوم على العديد من المراكز العسكرية والشرطية الصربية بالإقليم، وتم إجراء استفتاء سنة 1991، حول استقلال الإقليم عن صربيا والذي صوت الألبان بالأغلبية لاستقلال الإقليم. كرد فعل لإلغاء الحكم الذاتي للإقليم.

إن مساحة كوسوفو لا تتعدى 10900 كم^2، وهو تقريباً بحجم دولة بلجيكا، وله حدود مع ألبانيا ومقدونيا، ومعظم أراضي الإقليم عبارة عن مرتفعات ووديان ما عدا العاصمة "بريشتينا"، والمنطقة المحيطة بها، إذ هي عبارة عن سهول وأراضي منبسطة ومنخفضة. معظم سكان الإقليم مسلمين من ذوي الاصول الألبانية والبالغ عددهم حوالي

مليوني نسمة، منهم نحو 90% من ذوي الاصول الألبانية، باستثناء أقلية صغيرة جداً من الكاثوليك، والصرب الارثوذوكس فيشكلون نحو 10% من اجمالي سكان الإقليم[485].

وشهد لاحقاً الإقليم حرب عصابات ضد القوات المسلحة الصربية والذي يقوم بها هو جيش تحرير كوسوفو، وزادت وتيرتها عامي 1998 و1999، وبالمقابل ردت الحكومة الصربية بحملات قمع شديد في المناطق التي ينطلق منها جيش تحرير كوسوفو[486].

ومن هنا تدخل المجتمع الدولي عبر إصدار مجموعة من القرارات التي تدعوا الطرف الصربي لإنهاء الممارسات القمعية ضد ألبان الإقليم، وأيضاً تحركت العديد من الجهات الرسمية محاولة إيجاد حل ينهي الصراع بالإقليم، وكان آخرها مفاوضات رامبوييه برعاية فرنسية لمحاولاتها إيجاد صيغة للتفاهم أو خطة للسلام تنهي الصراع إلا أن كل ذلك لم يتحقق.

وقد حذر وزير خارجية روسيا "سيرغي لافروف" في 10 ديسمبر 2007، من قبرص فقال..(إن الاعتراف باستقلال كوسوفو في حال إعلانه من طرف واحد ستترتب عليه عواقب وخيمة في البلقان ومناطق أخرى)[487].

بالإضافة إلى ذلك بحال انفصال كوسوفو عن صربيا حليفتها، فإن قضية نشر الدرع الصاروخي الأمريكي في شرق أوروبا، من تخوف روسيا القضايا الحادة في علاقات موسكو مع واشنطن دول أوروبا الغربية. ويرى مراقبون أن القضيتين تحولتا إلى خط أحمر للسياسة الخارجية الروسية، ومنها نزعات الانفصال في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية عن جورجيا. إلا أن روسيا تستطيع حتى ولو تم استقلال كوسوفو من طرف واحد، وانفصالها عن صربيا، حسب المراقبين أن تعمل على إقامة قواعد عسكرية روسية

---

[485] حيدر البطاط، كوسوفو: التاريخ والجغرافيا والاستقلال، قناة BBC، 2008/2/16. للمزيد انظر الرابط التالي: http//newsvote.bbc.uk

[486] نفس المرجع السابق.

[487] للمزيد انظر الرابط التالي بتاريخ: www.alarabyia.net 2010/11/1.

في البلقان، وهو ما لم يستبعد حدوثه الجنرال "ليونيد إيفاشوف" رئيس أكاديمية الدراسات الجيوبولتيكية بموسكو[488].

ومن جهة نظر الباحث أن استقلال كوسوفو سيفاقم الوضع بين موسكو والعديد من الدول الغربية وخاصة الولايات المتحدة، من خلال مُغازلة الأخيرة للعديد من دول أوروبا الشرقية للانضمام لحلف الناتو والاندماج مع سياسة الحلف، كالتدخل الأمريكي والغرب الأوروبي في تشجيع الانفصال إقليمي ابخازيا واسيتيا الجنوبية عن جورجيا. وتشجيع من جهة أخرى العديد من القوميات العرقية ببعض دول أوروبا الشرقية للمطالبة بالانفصال عن بلدانهم الأم، وتكوين كيانات جديدة بما فيها روسيا نفسها، وأيضاً تسود بعض المخاوف لبعض الدول الأوروبية من استقلال كوسوفو اجزاء أخرى من دول أوروبية للمطالبة باستقلالها وانفصالها عن دولها الأصلية، مما قد يخلق حالة من عدم الاستقرار والتوتر في القارة الأوروبية، ويؤدي لتزايد النزاعات الانفصالية على أساس عرقي وديني في بعض الدول التي تخوفت من هذا الاستقلال للإقليم، كدول بلغاريا واليونان وسلوفاكيا، كنتيجة لتعدد الديانات والاثنيات، وأيضاً أذربيجان وسري لانكا وجمهورية جنوب أفريقيا ومعظم بلدان آسيا الوسطى. كما خرج المجريون المقيمون في رومانيا إلى الشارع رافعين شعارات تأسيس دولتهم ترانسلفانيا. وذكر بعض السياسيين الأكراد أن الاعتراف باستقلال كوسوفو يغدو بالنسبة لهم مؤشرا هاماً، وهو يُعد من وجهة نظرنا تدمير لما كان يُعرف بالدولة القومية الواحدة، ويجعل من قيادة الاتحاد الأوروبي في حالة انقسام كنتيجة لتعدد الرؤى، وتشارك المصالح فيما بينها، وأيضاً كنتيجة لتخوف روسيا من قُرب حلف الناتو من حدودها الدولية، والذي أصبح بعده عن حدودها حوالي 700 كم، وهو ما تتخوف منه الدولة الروسية اليوم وهو بالتالي تهديد لكيانها. وأعتقد بأن روسيا اليوم أصبحت تدرك مفاصل المتغيرات الدولية اليوم، وأتوقع أن تقوم روسيا القيصرية بتوسيع من نفوذها

[488] حيدر البطاط، المرجع السابق ذكره.

العسكري إلى مناطق أبعد من حدودها الجغرافية كما هو الآن بسوريا، وهي بذلك تسعى إلى تعويض ما فقدته عُقب الحرب الباردة من فشل وضعف أبان عهد آخر رئيس سوفيتي بالسابق "ميخائيل كورباتشوف" سنة 1989، ولكي تعاود تعديل كفة التوازن بينها وبين الطرف المضاد لها(حلف الناتو).

إلا أن الجانب الألباني في كوسوفو مضى في إعلان الاستقلال من جانب واحد، وبتأييد من بعض دول العالم، بما فيها لاحقاً بعض المنظمات الدولية. وقد صرح رئيس البرلمان في كوسوفو "ياكوب كراسنيكي" فقال..(إن كوسوفو دولة مستقلة ذات سيادة وديمقراطية)، وكان ذلك بعد تبني أعضاء البرلمان إعلان الاستقلال عن صربيا[489].

وسنتطرق إلى الدول والمنظمات التي أبدت موقفها المؤيد وغير المؤيد لاستقلال الإقليم واعترافها بكوسوفو كجمهورية مستقلة في 17 فبراير 2008، والجدول التالي يوضح أسماء الدول والمنظمات الدولية وغير الدولية[490]:

أولاً. دول اعترفت بكوسوفو كدولة مستقلة:

	الدولة	تاريخ الاعتراف	ملاحظات
1	Afghanistan	18فبراير 2008	أول دولة تعترف رسمياً بكوسوفو عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
2	Costa Rica	18فبراير 2008	عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال)
3	Albania	18فبراير 2008	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي مرشحة لعضوية في الاتحاد الأوروبي مرشحة لعضوية في الناتو
4	فرنسا	18فبراير 2008	عضو دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو

[489] انظر أرشيف التاريخ العالمي والإسلامي بتاريخ 2008/3/12، وللمزيد انظر الرابط: www.startimes.com

[490] التجاوب الدولي مع استقلال كوسوفو، لمعرفة المزيد انظر للرابط التالي: www.ar.wikipedia.org

	الدولة	تاريخ الاعتراف	ملاحظات
5	Turkey	18فبراير 2008	مرشحة لعضوية في الاتحاد الأوروبي عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو في الناتو
6	the United States	18فبراير 2008	عضو دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة عضو في الناتو
7	the United Kingdom	18فبراير 2008	عضو دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
8	Australia	19فبراير 2008	
9	Senegal	19فبراير 2008	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
10	ألمانيا	20فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
11	Latvia	20فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
12	Estonia	21فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
13	إيطاليا	21فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال) عضو في الناتو
14	Denmark	21فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
15	Luxembourg	21فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
16	Peru	22فبراير 2008	
17	Belgium	24فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال (عضو في الناتو)
18	Poland	26فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي

	الدولة	تاريخ الاعتراف	ملاحظات
			عضو في الناتو
19	Switzerland	27فبراير 2008	
20	Austria	28فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
21	Ireland	29فبراير 2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
22	Sweden	4مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
23	the Netherlands	4مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
24	Iceland	5مارس2008	عضو في الناتو
25	Slovenia	5مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي الدولة التي ترأس مجلس الاتحاد الأوروبي) في تاريخ إعلان الاستقلال(عضو في الناتو)
26	Finland	7مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي
27	Japan	18مارس2008	ردت صربيا على الاعتراف الياباني بسحب سفيرها من اليابان، وقدمت. احتجاجاً رسمياً ضد الاعتراف
28	Canada	18مارس2008	عضو في الناتو
29	Monaco	19مارس2008	
30	Hungary	19مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
31	Croatia	19مارس2008	مرشحة لعضوية في الاتحاد الأوروبي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال) مرشحة لعضوية في الناتو
32	Bulgaria	20مارس2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
33	Liechtenstein	25مارس2008	
34	South Korea	28مارس2008	
35	Norway	28مارس2008	عضو في الناتو

	الدولة	تاريخ الاعتراف	ملاحظات
36	قالب: بيانات بلد the Marshall Islands	17أبريل2008	
37	Nauru	23أبريل2008	
38	Burkina Faso	24أبريل2008	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال)
39	Lithuania	6مايو2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
40	San Marino	11مايو2008	
41	the Czech Republic	21مايو2008	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
42	Liberia	30مايو2008	
43	Sierra Leone	13يونيو2008	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
44	the United Arab Emirates	14أكتوبر2008	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي أول دوله عربيه تعترف باستقلال كوسوفو
45	Saudi Arabia	2009/4/20	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
46	Bahrain	2009/5/20	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
47	Jordan	2009/7/8	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
48	مصر	26/6/2013	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي

ثانياً.الدول التي ستعترف بكوسوفو كدولة مستقلة:

الدولة	تاريخ الاعتراف المتوقع	ملاحظات
Bangladesh	في29 يونيو 2008 قال رئيس الوزراء البنغلاديشي فخر الدين أحمد للسفير الأمريكي في بنغلاديش أن بنغلاديش ستعترف بالدولة الأوروبية الجديدة.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي

الدولة	تاريخ الاعتراف المتوقع	ملاحظات
Montenegro	قال رئيس الوزراء أن يتفهم مشاعر صربيا بخصوص كوسوفو لكن لا يوافق المسؤولين الصرب بخصوص أسباب الأزمة ويقول أن استقلال كوسوفو لن يسبب أي عدم استقرار في المنطقة وأن دولته ستهتم بمصالحها وستتعامل مع الاستقلال حسب سياسة الاتحاد الأوروبي. وفي 7 يوليو 2008 قال رئيس خارجية الجبل الأسود أن دولته ستعترف بكوسوفو لكنه لم يحدد موعد ذلك.	
Qatar	في 19 يونيو 2008 قال رئيس الوزراء ووزير خارجية دولة قطر الشيخ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني في قمة إسلامية في أوغندا أن دولته بدأت بإجراءات الاعتراف بكوسوفو.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Malta	في 9 يوليو 2008 قال رئيس خارجية مالطا في يونيو 2008 أن دولته بدأت الإجراءات القانونية للاعتراف بكوسوفو.	عضو في الاتحاد الأوروبي

ثالثاً. الدول التي لن تعترف بكوسوفو كدولة مستقلة:

الدولة	الشرح	ملاحظات
Argentina	تعتبر أن استقلال كوسوفو سيكون "سابقة خطيرة" وتساند مبدأ التماسك الإقليمي.	
Azerbaijan	تعتبره مخالفاً للقانون الدولي.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو في اتحاد الدول المستقلة
Belarus	تعتبر الاستقلال أمر "غير قانوني" وفقاً للقانون الدولي.	عضو في اتحاد الدول المستقلة
Bolivia	رفض رئيس بوليفيا ايفو موراليس الاعتراف بكوسوفو وقارنها بمطلب أربع ولايات في شرق بوليفيا بالاستقلال أكثر عن الحكومة البوليفية.	
Cuba	هاجم رئيس كوبا السابق فيدل كاسترو خافيير سولانا واتهمه بأنه "الأب الأيديولوجي لاستقلال كوسوفو" حيث قد يصبح استقلال كوسوفو سابقة تؤدي لاستقلال كاتالونيا وإقليم الباسك.	
Cyprus	لن تعترف بكوسوفو لأجل التماسك الإقليمي وحكم صربيا.	عضو في الاتحاد الأوروبي
Georgia	لن تعترف بكوسوفو.	عضو في اتحاد

الدولة	الشرح	ملاحظات
		الدول المستقلة
Kazakhstan	لن تعترف بكوسوفو وتصر على أن يتم حل المسألة سلمياً حسب مبادئ الأمم المتحدة.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو في اتحاد الدول المستقلة
Kyrgyzstan	لن تعترف بكوسوفو وتعتبره سابقة خطيرة للمنظمات الانفصالية في العالم.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو في اتحاد الدول المستقلة
Laos	طلبت من كل الطرفين احترام قرار الأمم المتحدة رقم 1244 في تاريخ 10 يونيو 1999 الذي ينص على كون كوسوفو إقليماً لصربيا.	
Moldova	لن تعترف بكوسوفو خشية أن الاعتراف سيؤدي إلى تشجيع المنظمات الانفصالية في مناطقها.	عضو في اتحاد الدول المستقلة
Romania	صوت البرلمان بأغلبية ساحقة ضد الاعتراف (357 مقابل 27) كما عارض رئيسها الاعتراف بكوسوفو.	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
Russia	قال رئيس الوزراء فلاديمير بوتين أن الاعتراف باستقلال كوسوفو الأحادي الجانب من قبل العديد من القوى العالمية الكبرى لهو "سابقة خطيرة." وقالت روسيا أيضاً أن حالة التوتر الواقعة في التبت له علاقة باستقلال كوسوفو.	عضو دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة عضو في اتحاد الدول المستقلة
Serbia	تقول أن كوسوفو إقليم تحت حكمها.	
Slovakia	قال رئيس الوزراء روبرت فيتسو أن استقلال كوسوفو مخالف للقانون الدولي ولكن قال رئيسها إيفان غاشباروفيتش أن كوسوفو أعطت في القرن الحادي والعشرين إشارة واضحة للنقاش عن الأقليات الوطنية وحقوقها ومراجعة الأقاليم، وبالتالي فإن قرار دولته لن يتوضح حالاً.	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
إسبانيا.	تعتبره أمراً لا يحترم القانون الدولي.	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
Sri	تعتبره أمراً يخالف ميثاق الأمم المتحدة.	

الدولة	الشرح	ملاحظات
Lanka		
Syria	صرح الرئيس السوري بشار الأسد لوزير الخارجية الصربي أن بلاده تبحث عن حل سلمي سياسي للوضع في منطقة البلقان والشرق الأوسط ، وأن سوريا ضد أي محاولة للتجزئة في البلقان على أساس عرقي أو ديني، وكنتيجة لذلك يرفض الاعتراف بالدولة الجديدة.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Tajikistan	تعتبره مخالفا للقوانين المعروفة وتهديداً لأوروبا.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Venezuela	قال رئيس فنزويلا هوغو شافيز أن دولته لن تعترف بكوسوفو على قاعدة أن ذلك تم بضغط أمريكي وانتقد التحرك السياسي المطالب باستقلال أكبر لمنطقة زوليا.	
Vietnam	اعتبرته أمراً سيعقد الوضع في كوسوفو ومنطقة البلقان.	عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال) عضو في منظمة آسيان
Uruguay	تعتبره غير متوافق مع أركانها الثلاثة للاعتراف وهي: 1- مبدأ التماسك الإقليمي للدول، 2- الوصول إلى الحل عبر الحوار والتوافق، 3- الاعتراف من قبل المنظمات الدولية.	
Libya	أعلن عضو بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي أن الجمهورية الليبية الجديدة ستعترف باستقلال كوسوفو بعد انتخابات المجلس التأسيسي الليبي في 19 يونيو 2012.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال)

رابعاً. دول أبدت قلقها من التحركات الأحادية الجانب أو ترغب في استمرار المفاوضات:

الدولة	الشرح	ملاحظات
Chile	تساند استمرار المفاوضات.	
the People's Republic of China	أبدت "قلقاً شديداً"، تساند استمرار المفاوضات.	عضو دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة

الدولة	الشرح	ملاحظات
Greece	تساند حلاً يقبل به كلا الطرفين. وستنتظر الحكومة حتى تعطي رد فعل رسمي.	عضو في الاتحاد الأوروبي عضو في الناتو
Kuwait	لم تحدد موقفها، لكن تساند متابعة الحوار بين كوسوفو وصربيا.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
المكسيك	تساند استمرار المفاوضات.	
New Zealand	ليس من موقفها الاعتراف في مثل هذه الحالات ومع مرور الوقت إذا تعاملت مع كوسوفو فقد تبدو أنها اعترفت بها لكن لن نصدر بياناً رسمياً.	
the Philippines	تساند استمرار المفاوضات.	عضو في منظمة آسيان
South Africa	تساند استمرار المفاوضات.	عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال)
Ukraine	تساند استمرار المحادثات	عضو في اتحاد الدول المستقلة
the Vatican City	تأمل في أن تتعامل الأطراف المتنازعة مع الأمر بشكل حذر ومعتدل.	
Algeria	على الرغم من تعاطفها مع الدولة ذات الأغلبية المسلمة فإنها لا تستطيع الاعتراف بها لوجود قوانين دولية يجب احترامها وهي تتابع القضية عن كثب.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Mali	قلقة من استقلال كوسوفو .قالت بأن يجب احترام القوانين الدولية لأن مخالفة التماسك الإقليمي سيؤدي إلى نشوء مشاكل لدى دول أخرى.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Brazil	تنصح باستمرار المفاوضات وتنتظر قرار الأمم المتحدة.	
تونس	على الرغم من تعاطفها.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي

خامساً. دول محايدة أو أجلت الإعلان عن موقفها من استقلال كوسوفو:

الدولة	الشرح	ملاحظات
Armenia	على الرغم من أنها لم تعلن موقفها من الاستقلال فإن رئيسها سيرزه	عضو في اتحاد

الدولة	الشرح	ملاحظات
	ساركيسيان قال أن اعتراف دولته المتوقع بكوسوفو لن يضر بعلاقاتها مع روسيا، وأن أرمينيا كانت دائماً مساندة لحق الشعوب في تحقيق المصير ولهذا نرحب باستقلال كوسوفو.	الدول المستقلة
Colombia	تقوم بتحليل "حذر" للوضع.	
Egypt	موقف غير واضح .صرح المتحدث الرسمي باسم وزارة الخارجية المصرية أن الالتزام بالقانون الدولي والشرعية الدولية أفضل وسيلة لتحقيق الاستقرار في إقليم البلقان، مشيراً إلى أن استقرار البلقان يأتي في مصلحة مصر، لكنه لم يحدد ما إذا كانت مصر ستعترف بكوسوفو كدولة مستقلة أم لا.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Indonesia	ستنتظر وترى ما سيحدث؛ وسيناقش البرلمان ذلك.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال) عضو في منظمة آسيان
India	تدرس الوضع.	
Iraq	موقف غير واضح، ربما مع الاعتراف.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
إيران	ستدرس الوضع وتعلن قرارها في وقت لاحق.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Panama	ستراقب الوضع في الوقت الحالي.	
Mozambique	لم تحدد موقفها بعد حيث تعتبر الأمر قضية حساسة وستقوم بالتفكير مطولاً للوصول إلى أنسب قرار ممكن.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Panama	تشعر بالندم بسبب عدم الاتفاق بين كوسوفو وصربيا ولكن لم تحدد موقفها بعد.	عضو غير دائم في مجلس الأمن للأمم المتحدة (في تاريخ إعلان الاستقلال)
Paraguay	تقوم بتحليل الوضع.	
Singapore	تدرس الوضع حيث تعتبره أمراً معقداً.	عضو في منظمة آسيان

الدولة	الشرح	ملاحظات
Sudan	خلال جلسة 10 مارس 2008 في منظمة المؤتمر الإسلامي، رفضت السودان تبني قرار قدمته تركيا والذي يساند إعلان استقلال كوسوفو ولكن لم تحدد الحكومة السودانية حتى الآن عن موقفها من استقلال كوسوفو.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Thailand	تنتظر قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة.	عضو في منظمة آسيان
Uganda	ستناقش المسألة قبل أن تحدد موقفها.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Uzbekistan	لم تحدد موقفها بعد.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي عضو في اتحاد الدول المستقلة
Nicaragua	تعتبر نفسها في موقف المراقب حيث لا تبدي رأيها عن القضية.	
Zambia	تحلل الوضع.	
Portugal	قال رئيس الوزراء خوسيه سوكرتيش أن دولته ستعترف بكوسوفو في المستقبل القريب لكن بعد استشارة قادة ورئيس الدولة.	عضو في الاتحاد الأوروبي
Macedonia	قالت في 30 مارس أنها ستبدأ إجراءات الاعتراف بكوسوفو ولكن تم تأجيله لموعد غير محدد.	مرشحة لعضوية في الاتحاد الأوروبي
Pakistan	تساند استقلالها ولكن لم تقم بالاعتراف بها رسمياً حتى الآن	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي
Malaysia	رحبت في 20 فبراير 2008 باستقلال كوسوفو ولكن حدث سوء فهم حيث قال مكتب ماليزيا بكوسوفو أن دولته اعترفت بكوسوفو وقد تم تصحيح ذلك البيان لاحقاً. وأما موقفها الحالي فهو مرحب باستقلال كوسوفو ولكن لم تعترف بها رسمياً حيث تقول أنها بحاجة لبعض الوقت للتفكير بذلك.	عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي، الدولة التي ترأس منظمة المؤتمر الإسلامي (في تاريخ إعلان الاستقلال) عضو في منظمة آسيان
Ghana	قال رئيس الوزراء الغاني أن دولته "سترضى بنتيجة المشاورات التي ستتم في الأمم المتحدة" و"تمنى لصربيا السلام والاستقرار."	
Bosnia and Herzegovina	في فبراير 2008 قال نيبويشا رادمانوفيتش العضو الصربي من الرئاسة الثلاثية أن البوسنة لن تعترف بكوسوفو وتعتبره مسألة داخلية لصربيا لكن في 21 مارس قال وزير الأمن البوسني طارق سادوفيتش أن كون	

الدولة	الشرح	ملاحظات
	ثلث سكان البوسنة من الصرب وبسبب حساسية هذه المسألة فإنه قرر عدم التعجل وانتظار الوقت المناسب لإصدار قرار بخصوص ذلك.	
Saint Kitts and Nevis	تم مناقشة استقلال كوسوفو في 27 مارس 2008 في "اللجنة الاستشارية للعلاقات الخارجية لسانت كيتس ونيفيس" وأتفق أعضاء اللجنة على التباحث بشكل تام بخصوص هذه المسألة في الاجتماعات التالية.	

سادساً. موقف الدول المعترف بها جزئياً أو الغير المعترف بها:

الدولة	الشرح	ملاحظات
the Republic of China	قامت تايوان بالاعتراف بكوسوفو في 18 فبراير 2008 لكن كوسوفو لن تعترف بالضرورة بتايوان حيث قال ممثل عن الحزب الديمقراطي في كوسوفو أن بناء علاقات دبلوماسية مع الصين ذو أهمية شديدة.	معترف بها من قبل 23 دولة وليست عضواً من الأمم المتحدة.
قالب: بيانات بلد the Turkish Republic of Northern Cyprus	قام رئيس شمال قبرص التركية محمد علي طلعت بالترحيب باستقلال كوسوفو ويأمل أن يتم احترام ومساعدة دولة كوسوفو وهو موقف معارض تماماً لموقف قبرص المعارض للاعتراف بكوسوفو.	معترف بها من قبل تركيا فقط.
Transnistria	تؤمن بنشوء سابقة .ترانسنيستريا هي دولة مستقلة واقعياً من مولدافيا منذ 1990 ولكن لا تعترف بها أي دولة. ليس لديها أي موقف تجاه كوسوفو لكن قال رئيس الخارجية الترانسنيستري: "أن الإعلان والاعتراف باستقلال كوسوفو لهو أمر ذو أهمية عالية. حيث ظهر مثال جديد على حل الخلاف والذي يستند على أهمية تقرير الشعوب بمصيرها وتؤمن (بريدنستروفي) أو ترانسنيستريا بأن هذا المثال ينطبق على كل الخلافات ذات أمور سياسية وقانونية واقتصادية مماثلة."	غير معترف بها وتعتبر جزءاً من مولدافيا.
Abkhazia	تقول بوجود معيار مزدوج .قال رئيس الدولة سيرغيه باغابش أن عزم أمريكا وبعض الدول الأوروبية للاعتراف بكوسوفو هو دليل دامغ على المعيار المزدوج. وأضاف أن دولته واثقة من حقيقة أنه هناك الآن قاعدة أخلاقية أوسع لكي يتم الاعتراف بدولته.	غير معترف بها سوى من روسيا ونيكاراجوا وتعتبر جزءاً من جورجيا.
قالب: بيانات بلد قرة باغ	تشبيهات واختلافات .قال جيورغي بيتروسيان، وزير خارجية قرة باغ أن النزاع بين دولته وأذربيجان ليس مشابهاً للنزاع بين كوسوفو وصربيا ولكن قال أن الاعتراف باستقلال كوسوفو سيكون عاملاً إضافياً داعماً	غير معترف بها وتعتبر جزءاً من أذربيجان.

الدولة	الشرح	ملاحظات
	لوضع حكومته.	
South Ossetia	كوسوفو ليست بحالة فريدة .قال رئيس الدولة أدوارد كوكويتي أن دولته لديها القاعدة السياسية والقانونية الكاملة لكي يعترف بها إذا كانت كوسوفو لديها ذلك.	غير معترف بها سوى من روسيا وتعتبر جزءاً من جورجيا.
Palestine	تلميح على رغبة بالاستقلال .قال ممثلان عن حكومة محمود عباس في الضفة الغربية وهما ياسر عبد ربه وصائب عريقات فيما معناه أن كوسوفو ليست أفضل من فلسطين وأنهم (فلسطين) بحاجة لدعم الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي لأجل الاستقلال وإلا ستقوم بالإعلان عن الاستقلال من طرف وأحد.	معترف بها من قبل 108 دولة. عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي

سابعاً. منظمات دولية :

المنظمة	ملاحظات
الأمم المتحدة	عدم اتفاق .طلبت روسيا عقد اجتماع عاجل في 17 فبراير لكن أعضاء المجلس فشلوا في الوصول إلى اتفاق عام لذا طلبت روسيا عقد اجتماع آخر في 18 فبراير .من المتوقع أنه بسبب رفض روسيا للاعتراف بكوسوفو وامتلاكها لحق النقض سيمنع الأخيرة من الحصول على مقعد في الأمم المتحدة كون روسيا إحدى الأعضاء الخمس الدائمين في مجلس الأمن حيث ستحتاج كوسوفو إلى موافقة بالإجماع.
الاتحاد الأوروبي	القرار يعود لأي دولة من الأعضاء في إذا كانت ستتعرف بكوسوفو أم لا .تم عقد اجتماع بين وزراء الخارجية من دول الاتحاد الأوروبي في 18 فبراير وكانت النتيجة أن من حق أي دولة من الأعضاء الاعتراف بكوسوفو أو رفضه.
البرلمان الأوروبي	أعلن البرلمان في 30 مايو 2008 باعترافه بكوسوفو كدولة مستقلة.
منظمة المؤتمر الإسلامي	مساندة للاستقلال .رحبت باستقلال كوسوفو وتمنت لشعب وحكومة كوسوفو النجاح في بناء بلد متماسك ومزدهر وأعلنت كل الدول الأعضاء مصادقتها على هذا البيان ولكن سيترك مسألة الاعتراف الرسمي إلى رغبة أي دولة من الأعضاء بالقيام بذلك.
الناتو	لم تتغير سياستها .ما زالت مستمرة في مهمتها تحت اتفاقية بين قوات حفظ السلام في كوسوفو وجمهورية صربيا منذ يونيو 1999.
منظمة التعاون والأمن في أوروبا	القرار يعود لأي دولة من الأعضاء في إذا كانت ستتعرف بكوسوفو أم لا، تساند كوسوفو ذو تعدد عرقي.

المنظمة	ملاحظات
صندوق النقد الدولي	لن تقدم المساعدة المالية لكوسوفو إلا بعد انضمامها للصندوق، المساعدات التقنية ما زالت متوفرة.
منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة	أعلنت أن استقلال كوسوفو يمثل أملاً جديداً لمستقبل الأعضاء في المنظمة.

ثامناً. منظمات رياضية:

المنظمة	ملاحظات
منظمة كرة السلة الدولية(FIBA)	في 26 أبريل 2008 ، رفضت المنظمة طلب العضوية من كوسوفو لأنها لم تف بكل شروط المنظمة.
منظمة التزلج على الجليد الدولية(FIS)	عضو مراقب.
منظمة كرة الطاولة الدولية(ITTF)	لاعبو كوسوفو يمثلون دولتهم منذ 2003.
منظمة كرة اليد الدولية(IHF)	عضو معترف به منذ 2004.
منظمة المصارعة الدولية(FILA)	اعترفت بكوسوفو كعضو في 9 يونيو 2008.
منظمة رفع الأثقال الدولية(IWF)	اعترفت بكوسوفو كعضو في 18 يونيو 2008.

تاسعاً. منظمات دينية:

المنظمة	ملاحظات
الكنيسة الصربية الأرثوذكسية	معارض للاستقلال .قال أحد أساقفتها وهو أسقف بريزرن وستاري راس ويدعى (أرتميج) في جنوب كوسوفو بأن "كوسوفو كانت وستكون جزءاً من صربيا" وأضاف أن إعلان الاستقلال هو "حالة احتلال مؤقتة" و" أن على صربيا أن تشتري الأسلحة من روسيا ودول أخرى وأن تطلب من روسيا إرسال متطوعين لبناء وجود عسكري في صربيا"، ويعتبر تعليقه إعلاناً للحرب وموقف المتطرفين الصرب من استقلال كوسوفو.
المجتمع الإسلامي في صربيا	معارض للاستقلال. صرحوا بأن إعلان الاستقلال الأحادي الجانب من كوسوفو هو "تصرف يسبب العنف السياسي" والتي قد تسبب المزيد من التفكك بين الشعب.
الكنائس الأرثوذكسية	معارض للاستقلال .تساند صربيا ولم تصرح أي كنيسة أرثوذكسية عن دعمها لاستقلال كوسوفو.

المنظمة	ملاحظات
الشرقية	

عاشراً. منظمات وأقاليم أخرى:

المنظمة	ملاحظات
حزب الكوبيك وكتلة كوبيك (في كندا)	مساند للاستقلال .هنئ حزب الكوبيك (و هو الحزب الحاكم سابقاً في مقاطعة كوبيك) شعب كوسوفو ومكررين موقفهم لأجل سلطة ذاتية على كوبيك .وطالب رئيس كتلة كوبيك (غيلس دوسيبيه (كندا بعدم التردد في الاعتراف بكوسوفو وطمأن المسؤولين بأن استقلال كوسوفو لن يكون سابقة تسبب في استقلال أحادي الجنب لكوبيك عن كندا لأن "كل حالة فريدة من نوعها."
الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية	خلاف في الرأي .قالت متحدثة الحكومة (ميرن أزكرتيه) أن استقلال كوسوفو هو مثال سلمي وديموقراطي لحل مشكلة الهوية الوطنية وانتقدت المغرب على رفضها الاعتراف بكوسوفو. و طلب رئيس حزب القومي من حكومة المغرب أن تعترف بكوسوفو كشعب ودولة وطلب من كوسوفو المعاملة المتساوية مع الأقليات حسب ما نص الدستور في الدولة الجديدة. و من ناحية أخرى، اعتبر استقلاليون من حزب اليسار أن استقلال كوسوفو "فاشي ومزيف ورجعي."
حكومة الأزواد (في مالي)	مساندة للاستقلال .قام نائب رئيس حكومة الأزواد بتهنئة رئيس كوسوفو لأنه دولته استطعت الحصول على الاستقلال والحرية عن طريق البرلمان.
جمهورية الشيشان إشكيريا (في المنفى)	مساند للاستقلال .قال (عثمان فرزولي) وزير خارجية المجموعة الانفصالية بأن الثوار الشيشانيين يرحبون بإعلان استقلال كوسوفو وأنه لا شك في حق شعب كوسوفو في أن ينفصلوا عن الدولة التي مارست الإرهاب ضدهم.
الجمهورية الصربية	معارض للاستقلال .تبنت الجمهورية الصربية، أحد الجزئين المكونين للبوسنة والهرسك مرسوماً يستهجن ويعترض على إعلان الاستقلال الأحادي الجانب من كوسوفو من صربيا. كما تبنى برلمانها مرسوماً يقضي بأنه إذا اعترفت معظم دول الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي باستقلال كوسوفو والذي يشير إلى نشوء مبدأ جديد في القانون الدولي ما يعني أن الجمهورية الصربية ستقوم بإجراء استفتاء عام على وضعها الدستوري داخل البوسنة والهرسك. وأخيراً، ينص المرسوم على أن يقوم مسؤولو الجمهورية الصربية بالقيام بكل شيء ممكن لمنع البوسنة والهرسك من الاعتراف باستقلال كوسوفو.
مجلس شعب تتر القرم) جمهورية القرم	مساند للاستقلال .ساند (مصطفى جميل) رئيس مجلس شعب تتر القرم أحقية كل شعب بتقرير المصير وينطبق هذا على كوسوفو أيضاً. وأعلن أنهم لن ينفصلوا عن أوكرانيا إذا تم

المنظمة	ملاحظات
في أوكرانيا)	احترام حقوقهم.
حكومة جمهورية كراجينا الصربية (في المنفى)	تطالب صربيا بالاعتراف بها.
منظمة التاميل	ترحب باستقلال كوسوفو . تنظر منظمة التاميل إلى كون استقلال كوسوفو "ضرورة تاريخية وحدثاً لا يمكن تجنبه" و "أن كوسوفو تكشف أن سلاسل الاضطهاد لن تستمر طويلاً وأنها ستنكسر يوماً ما".
مركز الاستخبارات الاستراتيجية والأمن الأوروبي	تعتبر الاستقلال غير قانوني ومخالفاً للقانون الدولي.
الإقليم الفلأمندي	مساند للاستقلال .تساند استقلال كوسوفو وقرار بلجيكا بالاعتراف بها.
كشمير	طالبت بمعاملة عادلة مماثلة لقضية كوسوفو.
الحزب الاسكتلندي الوطني Scotland	مساند للاستقلال .هنأت كوسوفو على قرارها لأجل الانفصال عن صربيا.

الخاتمة

لقد عالجت هذه الدراسة موضوعاً يعد من المواضيع الشائكة في المجال الدولي تتداخل فيه المحددات القانونية مع المسارات السياسية. ويأتي سبب التشابك والتعقيد نتيجة للظروف الدولية التي يعيشها العالم اليوم بسبب التحولات البنيوية التي طرأت على القانون الدولي نتيجة لإفرازات ظاهرة العولمة حيث تتقاطع قواعد القانون الآمرة مع القيم الجديدة التي برزت بعد انتهاء الحرب الباردة مباشرة. فالهدف الرئيسي من دراستنا هو محاولة الكشف عن مجالات ذلك التشابك لمعرفة مدى قانونية السلوك الدولي في موضوع استخدام القوة في حالة قيام دولة من الدول بخرق قواعد القانون الدولي الإنساني. وقد تم تناول قضية كوسوفو نموذجاً لإثبات مدى شرعية ذلك التدخل.

ومن ضمن توجه الدراسة تظهر التناقضات وتتصادم المفاهيم القيمية العولمية الجديدة مع المبادئ الراسخة في القانون الدولي العام مثل:

- التدخل ومفهوم عدم التدخل الراسخ في القانون الدولي.
- التدخل مع مفهوم السيادة.
- التدخل وتحديد الجهة المخولة للتدخل.
- التدخل وتقاطع قواعد القانون الدولي العام مع أسس القانون الدولي الإنساني.
- مدى واقعية الدور الرقابي لمنظمة الأمم المتحدة في تنفيذ الالتزام الدولي باحترام حقوق الإنسان.

وكان لزاماً أن نتناول كل جزئية من تلك النقاط ونضعها على طاولة البحث ونستعرض جوهرها ونحلل مقترباتها القانونية والسياسية كي نصل الى نتائج رصينة تسودها روح التجرد العاطفي والحيادية العلمية الواجبة.

وقد جاء في دراستنا أن تدخل الناتو لم يؤسس على تخويل من مجلس الأمن الدولي، وعند احتكامنا إلى ميثاق الأمم المتحدة لكشف شرعية التدخل العسكري لحلف الناتو في جمهورية يوغسلافيا الاتحادية من عدمه، فإن الفصل السابع من الميثاق للمواد

(39) و(51) يتضمن ما تتخذ المنظمة الأممية من أعمال في حالة تهديد السلم أو الاخلال به ووقوع عدوان على المدنيين في دولة من الدول. فقد تبينت الحقائق التالية:

- لم يبرم أي اتفاق بين مجلس الأمن الدولي وحلف الناتو بشأن التدخل العسكري في يوغسلافيا. وهذا خلاف لنص الفقرة الثالثة من المادة 43 من الميثاق.
- لم يحدد مجلس الأمن الدولي قوة الوحدات الجوية وخطط أعمالها خلاف لما ورد في المادة 45 من الميثاق.
- لم يضع مجلس الأمن الخطط اللازمة لاستخدام القوات المسلحة، وهذه خلاف للمادة 46 من الميثاق.
- لم تشكل لجنة أركان الحرب لتقوم بمهامها، وهذا خلاف لما ورد في المادة 47، الفقرات 1،2،3،4.
- إن توصيف مجرى الأحداث التي رافقت تدخل الناتو في كوسوفو يعطي دلالات كثيرة للمخالفات الظاهرة لنصوص ميثاق الأمم المتحدة حيث وضوح الخروقات القانونية التي لا يمكن تبريرها ووفق مبدأ لا اجتهاد في مورد النص.

أما مبررات حلف الناتو في حربه ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية فهي تستند على أساس صيانة حقوق الإنسان وحماية القانون الدولي الإنساني. ومن الصحيح جداً أنه منذ أن اعتمدت دول العالم مجتمعة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان فهذا يعني ضمنا أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها صارت شأناً عالمياً، ومسئولية دولية، ولم تعد تلك مهمة منوطة بكل دولة علي انفراد.

ومنذ ذلك الوقت لم يعد مقبولاً أن تكون أي دولة مطلقة اليد مع مواطنيها، وأن تتعامل مع حقوقهم وحرياتهم باعتبارها شأناً داخلياً بحتاً يخضع لهيمنتها المطلقة، وإنما أصبحت تقع عليها قيود والتزامات لا تستطيع الخروج عليها، بموجب قواعد القانون الدولي والاتفاقيات الدولية. مع الأخذ بنظر الاعتبار ما ترتب على ذلك من تبدل طرأ على مفهوم السيادة التقليدي المتعارف عليه دولياً. فأصبح مجال التنظيم الدولي مكاناً تنطلق منه

مراقبة الحريات وصيانة حقوق الإنسان على مستوى العالمي، ولم تعد تلك من الأمور الداخلية التي تتصرف فيها الدولة بمطلق سيادتها، لكي تغدو أمراً دولياً يهم الجماعة الدولية بأسرها. وبناءً علي ذلك، فإن حقوق الإنسان التي كانت في السابق مجرد ضمانات قانونية ودستورية محلية تكفلها للأفراد، أصبحت حقا له كمواطن دولي تكفله المواثيق الدولية، وتتمحور حوله اهتمامات الرأي العام العالمي.

وتثار بعض الشكوك التي تلازم المخاوف من التدخل الخارجي بحجة الإلزام بقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان الأمرة، ومصدر تلك المخاوف يرجع إلى احتمال اتباع معايير مزدوجة تستخدم فيها مسألة حقوق الإنسان كذريعة لتحقيق أهداف سياسية معينة. ويعزز هذا الاعتقاد ما تشهده الساحة الدولية من ازدواجية في المواقف، وانتقائية في تطبيق المعايير الدولية بخصوص انتهاكات حقوق الإنسان، حيث يجري تضخيم بعض الانتهاكات، وغض الطرف والتجاوز عن انتهاكات أخرى.

وإذا ما كانت هناك حساسية أو تخوفات تثيرها الدول بشأن القلق من التدخل الخارجي بصدد الإلزام بقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان الأمرة، فإن ذلك يحتم على الدول ذاتها احترام رعاياها واحترام حقوق الإنسان على أقاليمها وفقاً للمعايير الدولية، وبذلك يبتعد عنها شبح التدخل، ويحافظ علي مفهوم السيادة الوطنية الذي تحرص عليه لحد كبير.

أما بخصوص الانتقائية والمعايير المزدوجة لا يمكن أن تعد الازدواجية والانتقائية عيوباً ملازمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وإنما تلك ما هي إلا مثالب ناشئة عن اختلالات القوى السياسية في العالم، وأخطاء عمدية في تطبيق قواعد القانون الدولي، ينبغي معرفتها وكشفها وتحجيم أثارها الضارة.

وانطلاقاً مما تقدم علينا أن نتفحص وضع حقوق الإنسان في كوسوفو واختبار موقف ونوايا الطرف الذي قاد التدخل العسكري ضد جمهورية يوغسلافيا الاتحادية وهو

حلف الناتو، لنرى فيما إذا كانت تلك الادعاءات المطروحة تستند على أسس قانونية أم كانت لدوافع تكمن ورائها تصفية سياسية؟

ومن خلال دراسة مسألة كوسوفو يمكننا تقسيم نتائج البحث إلى قسمين:

1- **الأول** يتعلق **بالنتيجة** التي وصلت إليها الأحداث من بداية الاحتجاجات إلى عند التدخل الدولي في الإقليم، وتأكيد الافتراض بأن قفل التدخل بموجب قرار من مجلس الأمن لا يعني عدم تدخل الدول الكبرى عندما ترى ذلك من مصلحتها حتى خارج المجلس واستعمال المجلس لشرعية التدخل بعد وقوعه.

أولاً. النتائج:

- التدخل الإنساني ليس استثناء على مبدأ حظر استخدام القوة أو التهديد بها، كما إنه ورغم استناد مؤيده إلى الاستثناء الواردة في المادة (2) فقرة (7) من ميثاق الأمم المتحدة فإن معارضيه يؤكدون إن الميثاق يخلو من أي إشارة إليه (التدخل). كما أنه يتناقض مع المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة، وبالتالي إن استخدام القوة لا يجوز لمساعدة شعب على تقرير مصيره أو لأسباب إنسانية دون قرار صريح من مجلس الأمن يسمح بذلك. فالتدخل العسكري لاعتبارات إنسانية كان وسيظل سلاحاً تحتكره الدول الكبرى وتستخدمه أينما شاءت وكيفما شاءت.

- كما توصلت الدراسة بأن الطابع الانتقائية لعمليات التدخل الإنساني أو ازدواجية المعايير المعمول به من قبل المجتمع الدولي سواء ان كان ذلك عند التدخل أو القرار بعدم التدخل يعتبر عملاً غير قانوني وغير أخلاقي وذلك لأن الشرعية الدولية والفلسفة الأخلاقية لا تقبل القسمة على اثنين وتفرض على منظمة الأمم المتحدة وخصوصاً جهازها السياسي (مجلس الأمن) تدخل في الحالات التي يتم فيها انتهاكات حقوق الإنسان على اعتبار أن الإنسان هو إنسان بغض النظر عن اللون أو الدين أو الطائفة، وأن التدخل في حالة معينة دون الأخرى سوف يؤدي ذلك إلى انهيار الشرعية الدولية، بالإضافة إلى انهيار القيم الإنسانية في المجتمع الدولي.

– يعد تدخل الحلف في كوسوفو انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي، فقد انتهك هذا التدخل قاعدة القانون الدولي التي تحظر استخدام القوة ولا تتوافر شروط تطبيق حكم المادة (51) المتعلقة بحق الدفاع الشرعي على تدخل الحلف.

– أما فيما يتعلق باستخدام القوة العسكرية في عمليات التدخل الإنساني والتي تتم في الدول التي تشهد انتهاكات لحقوق الإنسان قد تصل إلى درجة ارتكاب مجازر أو جرائم إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية وتؤدي هذه الانتهاكات لتهديد السلم والأمن الدوليين، ففي هذه الحالة يمكن لمجلس الأمن أن يتخذ قرار بالتدخل العسكري تحت إطار الفصل السابع من الميثاق ولكن حتى هذا الاستخدام الجماعي للقوة تحت سلطة مجلس الأمن يجب ان يرعى الضوابط الاتية:

- ثبوت حدوث انتهاكات منظمة لحقوق الإنسان تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.
- أن يكون استخدام القوة العسكرية هو آخر البدائل المتاحة.
- أن يكون الهدف من التدخل العسكري إنسانياً صرفاً وخالياً من أي أهداف سياسية.
- أن لا تؤدي عمليات التدخل الى أحداث أضرار أكبر بالمدنيين.
- أن تدخل حلف الناتو عسكرياً ضد جمهورية يوغسلافيا يخالف نص المادة (2) من ميثاقه، التي تقضي بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء به، فما بالك بالتدخل بدولة ليست عضو به.
- كان من الأجدر لحل مشكلة كوسوفو أن تتدخل منظمة دولية إقليمية "كمنظمة الأمن والتعاون الأوروبية بدلاً من حلف الناتو باعتباره لا يعد منظمة دولية إقليمية. ولكون الصراع بيوغسلافيا صراع داخلي يخص الدول الأوروبية ذاتها كان من الأفضل حله أوروبيا دون تدخل من دولاً أخرى.

ومن خلال تحليلنا للتدخل الدولي بين الإنساني والسياسي في كوسوفو سوف تقوم الدراسة بتوضيح أهم نتائج التدخل الإيجابية والسلبية في كوسوفو:

أ- **النتائج الإيجابية:**

يمكن لي حصر أهم النتائج التي أسفر عنها تدخل حلف شمال الأطلس في وكوسوفو كما يلي:

- وقف التطهير العرقي الذي مارسته القوات الصربية بزعامة الرئيس الصربي السابق "سلوبودان ميلوسوفيتش" ضد الأكثرية الألبانية بإقليم كوسوفو.
- جمع طرفي النزاع على طاولة واحدة لأجل مفاوضات كخارطة طريق تؤدي لحل وإنهاء الأزمة الكوسوفية سواء بإعطاء الإقليم حكم ذاتي أوسع ضمن جمهورية يوغسلافيا السابقة أو الوصول الى إعلان استقلال الإقليم.
- تمت حراسة حدود إقليم كوسوفو من الجانب الصربي من قبل قوات حلف الناتو.
- أما من الجانب الإنساني في نشاط قوات حلف الناتو في كوسوفو واضح ويكاد يطغى على الجانب العسكري ويظهر ذلك من خلال إنشاء العديد من المراكز الإنسانية.

ب- النتائج السلبية:

يعترف المجتمع الدولي ان القوات الأطلسية نجحت في وقف النزاع المسلح لكنها أخفقت في جوانب كثيرة نذكر أهمها فيما يلي:

- لم يستند هذا التدخل الى أي قاعدة قانونية دولية أو قرار دولي يسمح بمثل هذا العمل العسكري الذي قام به الحلف في إقليم كوسوفو، فبعد استعراض قرارات مجلس الأمن الخاصة بحالة كوسوفو نجد إنها لا تعطي أي مبرر قانوني للتدخل بالإقليم. وبالتالي فإن تدخل حلف الناتو في كوسوفو يعد عملاً غير مشروعاً من الناحية القانونية ولا يدخل في نطاق أي الاستثناءات الواردة على مبدأ حظر التهديد أو استخدام القوة في العلاقات الدولية وفقاً للمادة (2) فقرة (4) من ميثاق الأمم المتحدة.
- تجدد الأعمال الانتقامية وخاصة ضد ألبان الإقليم وبالمقابل تعرض صرب الإقليم الذين يقطنون شماله أيضاً للعديد من الانتهاكات على يد جيش تحرير كوسوفو مما ينذر بحرب بلقانيه جديدة تستدعي بقاء قوات حلف الناتو الى أجل غير محدد.

- أصبح إقليم كوسوفو سوقاً حرة لتجارة المخدرات والدعارة من قبل بعض من أفراد حلف الناتو.
- على الرغم من أن قرار مجلس الأمن رقم 1244 يعترف بكوسوفو على إنها جزء لا ينفصل عن الدولة اليوغسلافية ولا يمنح سلطات معينة لإدارة الأمم المتحدة في المنطقة بأن تتصرف في أي شيء فإنها منحت للشركات متعددة الجنسيات امتيازات لمدة 10 أو 15 عاماً لاستغلال الصناعات المحلية والثروات الطبيعية بكوسوفو.

وعلى ضوء كل ما تقدم يظل المرء يتسأل أين الحلف من المجازر التي تعرض لها شعب الشيشان على يد القوات الروسية وسقوط المئات من الضحايا، هذا الشعب الذي لا يطالب بأكثر مما نصت عليه القواعد الدولية وميثاق الأمم المتحدة، بالإضافة إلى ذلك أين الحلف من المجازر التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني يومياً على يد قوات الاحتلال الاسرائيلية، ثم أين مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي الإنساني أمام هذه الانتهاكات الجسيمة.

2- السيناريوهات المحتملة عقب استقلال الإقليم :

- **السيناريو الأول:**

إن التوقعات بعد إعلان الانفصال الإقليم عن جمهورية يوغسلافيا الاتحادية، سيكون له تبعات خطيرة على الخارطة السياسية للعديد من الدول الأوروبية وحتى الآسيوية، وخاصة تلك الدول التي تحضن بين ظهرانيها العديد من الأقليات العرقية المختلفة، كفرنسا التي تعاني من إشكالية الانفصال لإقليم الباسك، وإسبانيا أيضاً بها إقليم كاتالونيا الذي يطالب سكانه بالانفصال أيضاً، وغيرها من الدول التي بها العديد من الأقليات كالصين التي تتخوف من هذه السابقة باعتبار بها العديد من الحركات الانفصالية مثل الموجودة في "شينجيانغ" المسلمة. كما يخشى الروس من الحركات الشيشانية المطالبة بالانفصال. هذا كله سيخلق لاحقاً سابقة خطيرة يمكن أن تؤدي بالمستقبل إلى إعادة رسم الحدود في القارة الأوروبية وحول العالم.

- **السيناريو الثاني:**

سيهدد التماسك الإقليمي للدول، وسيزيد من حالة الانقسام والتجزئة للعديد من الدول القوية، وأيضاً يعد ذلك تعدي صارخ وخطير للقانون الدولي. وأيضاً وضع أمريكا وبريطانيا وفرنسا وألمانيا في موقف تحدي لروسيا بهذه الحالة. وهذا ما أكد عليه الرئيس السلوفاكي (إيفان غاشباروفيتش)، ودولته عضو بحلف الناتو فقال "أن كوسوفو أعطت في القرن الحادي والعشرين إشارة واضحة للنقاش عن الأقليات الوطنية وحقوقها ومراجعة الأقاليم التي بها أقليات مضطهدة بالعالم"[491].

- **السيناريو الثالث:**

قطع امدادات خط الغاز القادم من روسيا (بحر قزوين) إلى المياه الدافئة عبر الأراضي الكوسوفية إلى البحر الادرياتيكي المقابل للأراضي الإيطالية.

- **السيناريو الرابع:**

إن تنضم مستقبلاً جمهورية كوسوفو إلى دولة ألبانيا، وهو احتمال غير مرغوب به من قبل صربيا خاصة والدول الأوروبية المسيحية عامة، بسبب تخوفها من إنشاء كيان أو دولة مسلمة كبرى في وسط القارة الأوروبية.

- **السيناريو الخامس:**

قد يؤدي استقلال إقليم كوسوفو عن صربيا إلى مطالبة بعض الأقليات الصربية التي لها ارتباطات مذهبية وعرقية ببلغراد والتي تقيم بشمال كوسوفو وتقاطع أغلب الأحيان القوانين المحلية الصادرة من عاصمة كوسوفو "بريشتينا" كنتيجة لولائهم لبلادهم الام صربيا إلى المطالبة بالانفصال عن كوسوفو. وستظل كوسوفو شماعة تتعلق بها وتقتدي بها باقي الأقليات للانفصال عن دولها.

---

[491] للمزيد انظر (مستقبل كوسوفو) على الرابط: www.stratfor.com

- **السيناريو السادس:**

إن استقلال كوسوفو سيفتح الباب أمام بعض الدول الكبرى كروسيا لضم المناطق المجاورة لها والتي تطالب بالانفصال كأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية وربما حتى شرق اوكرانيا ومنطقة القرم والتي انضمت مؤخراً لروسيا، كما يجري من تصعيد للموقف بين روسيا وجورجيا بشأن أبخازيا الآن.

ويتبين لنا أنه لا تزال الممارسات الدولية التي تقوم بها الدول الكبرى تتجاوز كل مبدأ إنساني أو قاعدة قانونية، وأن وجد ما يثبت تلك الممارسات وأن لم يوجد ما يبررها أو كان غامضاً أو ناقصاً فهي تستغل فراغه أو تأويله وفق لما يتماشى مع مصالحها واستراتيجياتها. وهذا مما يجعلنا نقترح بعض التوصيات.

ثانياً. التوصيات:

في ضوء ما تقدم نوصي بالآتي:

1. ضبط مفهوم التدخل الإنساني على مستوى الأمم المتحدة وذلك لأجل حماية المراكز القانونية لكي تتماشى مع مبادئ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لكي لا تصبح مسألة حقوق الإنسان شعاراً أجوف وورقة سياسية رابحة في مواجهة الدول الصغرى.
2. تحديد قواعد قانونية دولية تحدد إطار ممارسة التدخل الإنساني في النزاعات المسلحة الدولية وذات الطابع الغير دولي.
3. لابد أن تكون التدخلات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية لأسباب إنسانية بحته وكذلك لابد على الأمم المتحدة ومجلس الأمن مراقبة هذه التدخلات لكي لا يتم تحقيق تجاوزات من هذا التدخل كما حصل في إقليم كوسوفو وفي الحالة الليبية وحالات عديدة سابقة أخرى.

4. على المجتمع الدولي ضرورة إنشاء قوات عسكرية دولية تابعة للأمم المتحدة، ومستقلة عن إرادة الدول الأعضاء وذلك بهدف القيام بأعمالها الإنسانية في حالة وجود انتهاكات لحقوق الإنسان في أي دولة من دول العالم.
5. كما توصي الدراسة إلى إرساء المسؤولية الدولية في حالة الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها رعايا الدولة المتدخلة سواء ان كانوا رؤساء أم مرؤوسين أم قادة عسكريين أم جنود.
6. متابعة وإحالة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني للمحكمة الجنائية الدولية.
7. كما يوصي الباحث بأنه يجب الفصل بين نظرية التدخل الإنساني والاعتبارات السياسية من خلال منع التدخل الإنساني إلا بناءاً على قرار مسبق وصريح من مجلس الأمن يجيز التدخل الإنساني .
8. وكذلك يوصي الباحث إلى تخليص حق الفيتو من الاعتبارات السياسية وذلك من خلال زيادة عدد الأعضاء الدائميين في مجلس الأمن وفتح المجال أمام اشتراك الدول النامية في القرارات وتعديل نظام التصويت بحيث تصدر القرارات بالأغلبية .
9. بالإضافة الى ذلك يجب على مجلس الأمن وضع القيود والإجراءات اللازمة للحد من حالات التدخل واعتبار اي حالة تدخل لا تحظى بموافقة مسبقة وصريحة من مجلس الأمن هي حالة عدوان ويجب على مجلس الأمن اتخاذ تدابير اللازمة لوقف هذا العدوان.
10. على الأمم المتحدة التركيز على آليات أخرى أكثر حسماً وفاعلية في حل الأزمات بدل من التركيز على التدخل العسكري الإنساني لحل الأزمات، فما حدث من حروب وصراعات هي من صنع الإنسان لذلك لابد من اتخاذ إجراءات سياسية واقتصادية بدل من اللجوء إلى التدخل العسكري الذي يمكن أن يهمل الأسباب الحقيقية لهذه الأزمات.

11. على منظمات حقوق الإنسان أن تقف وقفة جادة تجاه انتهاكات حقوق الإنسان من جهة، ومن جهة أخرى الوقوف بوجه تغليب منطق القوى لأي تدخل عسكري سواء كان بشكل انفرادي أو عن طريق تحالف دولي لأنه يؤدي إلى زيادة الانتهاكات بين الأفراد.

الملاحق

ت	الملحق	الصفحة
1	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو (s/1998/361)	302
2	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو (s/1998/608)	304
3	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو (s/1998/712)	305
4	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو (s/1998/470)	306
5	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو (s/1998/912)	307
6	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو (s/1999/293)	308
7	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو (/s/19981068)	309
8	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو (/s/19981221)	310
9	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو (/s/1998834)	311
10	قرار مجلس الأمن (1160) الصادر بتاريخ 31 مارس 1998	312
11	قرار مجلس الأمن رقم: (1199) الصادر في 23 سبتمبر 1998	313
12	قرار مجلس الأمن: (1203) الصادر بتاريخ 24 أكتوبر 1998	314
13	قرار مجلس الأمن: (1239) الصادر بتاريخ 14 مايو 1999	315
14	قرار مجلس الأمن: (1244) الصادر بتاريخ 10 يونيو 1999	316
15	الأمم المتحدة–الجمعية العامة: الوثيقة Add1/881/64/A في 2010/6/26	317
16	الخريطة رقم (1) توضح إقليم كوسوفو وميتوخيا	318
17	الخريطة رقم (2) توضح أهم القوميات بالإقليم	319

الملحق رقم (1)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/361)

الملحق رقم (2)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو رقم (s/1998/608)

الملحق رقم (3)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/712)

الملحق رقم (4)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/470)

الملحق رقم (5)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/912)

الملحق رقم (6)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1999/293)

الملحق رقم (7)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/1068)

الملحق رقم (8)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/1221)

الملحق رقم (9)

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو

رقم (s/1998/834)

الملحق رقم (10)

قرار مجلس الأمن رقم: (1160) الصادر بتاريخ 31 مارس 1998

الملحق رقم (11)

قرار مجلس الأمن رقم: (1199) الصادر في 23 سبتمبر 1998

الملحق رقم (12)

قرار مجلس الأمن رقم: (1203) الصادر بتاريخ 24 أكتوبر 1998

الملحق رقم (13)

قرار مجلس الأمن رقم: (1239) الصادر بتاريخ 14 مايو 1999

الملحق رقم (14)

قرار مجلس الأمن رقم: (1244) الصادر بتاريخ 10 يونيو 1999

الملحق رقم (15)

الأمم المتحدة – الجمعية العامة: الوثيقة رقم Add1/881/64/A في 2010/6/26

الملحق رقم (16)

الخريطة رقم (1) توضح إقليم كوسوفو وميتوخيا

منسّق:الخط: (افتراضي) deifilpmiS Arabic، خط اللغة العربية وغيرها: cibarA deifilpmiS

الملحق رقم (17)

الخريطة رقم (2) توضح أهم القوميات بالإقليم

قائمة المراجع والمصادر

أ- الكتب العامة:

1-بطرس البستاني:" كتاب دائرة المعارف" المجلد الثالث.

2-بوكر إدريس: مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

3-جماعة من المستشرقين، دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة: محمد ثابت، بيروت: دار المعرفة، 1933.

4-حسام حسن حسان، التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصر، القاهرة: دار النهضة العربية،2004.

5-زهير المظفر: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، تونس: مركز البحوث والدراسات الإدارية، 1992.

6-صلاح عبدالرحمن الحديثي: حقوق الإنسان بين الامتثال والاكراه في منظمة الأمم المتحدة ، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2009.

7-عبدالعزيز رمضان الخطابي: وسائل إنفاذ القانون الدولي الإنساني، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي،2014.

8-عبدالفتاح عبدالرزاق محمود: النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام، ط1، الأردن: دار دجلة للنشر،2009.

9-عماد الدين عطا الله المحمد، التدخل الإنساني: في ضوء مبادي وأحكام القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية،ط1، سنة 2007.

10- فريد بن جحا: كونية حقوق الإنسان، تونس: المطبعة المغاربية لطباعة واشهار الكتاب، 2013.

11- المجذوب محمد: القانون الدولي العام، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2003.

12- محمد حافظ غانم: الوجيز في القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية للنشر، 1979.
13- مختار التهامي، عاطف عدلي العبد، الرأي العام، القاهرة: كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2005.
14- مصطفى سلامة حسين، الأمم المتحدة، القاهرة: شركة دار الاشعاع للطباعة، 1986.
15- مفيد محمود شهاب، المنظمات الدولية، ط6، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986.
16- منصور ميلاد يونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، ط2، لا يوجد دار للنشر، 1998.

ب- الكتب الخاصة:

1- أحمد أبو الوفاء: جامعة الدول العربية كمنظمة محلية إقليمية "دراسة قانونية" القاهرة: منشورات مكتبة مدبولي، ب ت.
2- أحمد داود حميد، استقلال كوسوفو: التحول الجيوستراتيجي في السياسة الدولية، كلية الآداب، جامعة الانبار العراق، 2009.
3- أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني والممارسة، دار الاكاديمية طبع نشر توزيع، الجزائر، 2011.
4- أحمد عبدالله أبوالعلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين "مجلس الأمن في عالم متغير"، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008.
5- أحمد وهبان، الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر، الإسكندرية: مطبوعات الحضري للطباعة، 2007.
6- اريك لوران، حرب كوسوفو الملف السري، ترجمة الاوديسية للثقافة والإعلام، بيروت: عويدات للنشر والطباعة، 1999.
7-أكرم الفي، كوسوفو في ظل الإدارة الدولية، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، 2014.

8- إميل خوري وعادل إسماعيل: السياسة الدولية في الشرق العربي 1789-1958،الجزء 2، بيروت: دار النشر للسياسة والتاريخ،1960.
9- انس اكرم العزاوي، التدخل الدولي الإنساني بين ميثاق الأمم المتحدة والتطبيق العملي، عمان: الجنان للنشر والتوزيع، 2008.
10- ايفيتش ب، تاريخ الشعب الصربي، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: دار سفيتلوست، 1981.
11- بارا رادوفيتش: بعض نتائج الحروب في يوغسلافيا 1991-1999، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: نوفا كنيغا،2001.
12- برافوسلاف باليتش، حقوق الأقليات في صربيا، ترجمة: جعفر عبدالمهدي، بلغراد: منشورات وزارة الإعلام، 1993.
13- بكر إسماعيل، كوسوفو وحلف الناتو، القاهرة: مكتبة البابرس، 2002.
14- بورسلاف بلاغويوفيتش وآخرون، الموسوعة القانونية، ترجمة: جعفر عبد المهدي، بلغراد: مؤسسة الكتاب المعاصر، 1985.
15- بيير دونوفن، تاريخ القرن العشرين، ترجمة: نور الدين حاطوم، بيروت: دار الفكر الحديث، 1965.
16- تمرابط ايمان، تدخل حلف شمال الأطلسي في النزاعات الداخلية "دراسة مقارنة بين حالتي كوسوفو وليبيا"، عمان: مركز الكتاب الاكاديمي، 2016.
17- جعفر صاحب، مشكلة كوسوفو، طرابلس: منشورات دار النخلة، 2008.
18- جعفر صاحب، ألبان مقدونيا، طرابلس: دار النخلة، 2005.
19- جعفر صاحب، صراع حضارات أم تفجير لبؤر الصراع، طرابلس: دار شموع الثقافة والنشر والتوزيع، 2003.
20- جمال حمود، الضمور مشروعية الجزاءات الدولية والتدخل الدولي ضد ليبيا والسودان والصومال، مركز القدس للدراسات السياسية، 2004.

21- جمال منصر، التدخل العسكري الإنساني في فترة ما بعد الحرب الباردة من قوة التحالف الى فجر الاوديسا، الدوحة: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2012.
22- جينيفر ميدكالف، حلف الناتو، ترجمة بدار الفاروق، ط1، القاهرة: دار الفاروق للاستثمارات، 2009.
23- حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945،الكويت، عالم المعرفة، 1995.
24- حمد يوسف عدس: كوسوفا بين الحقائق التاريخية والأساطير الصربية، دراسة موسعة، القاهرة: منشورات المختار الإسلامي، 2000.
25- دان فاهي، توصيف حالة التعرض لليورانيوم المنضب، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2000.
26- رادينوفيتش (ردوفان): صربيا وحلف الناتو، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد: منشورات نوفا كنبغا، 2015.
27- رجب يشار بويا: الألبانيون والارناؤوط والإسلام، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2004.
28- رضا شحاته، وآخرون: الإمبراطورية الأمريكية صفحات من الماضي والحاضر، الجزء الثالث، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية،2001.
29- رمضان لاوند، الحرب العالمية الثانية، بيروت: دار العلم للملايين، 1982.
30- روبرت بيلوني، كوسوفو وما بعدها" هل التدخل الإنساني يحول المجتمع الدولي"، منظمة هيومن رايتس ووتش ومنظمة الشؤون الاجتماعية، جامعة أكس فورد، 2001.
31- سعد حقي: النظام الدولي الجديد" دراسة في مستقبل العلاقات الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة ، عمان: الأهلية، 1999.
32- محمد عزيز شكري: التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، دمشق: دار الفكر، 1993.

33- صلاح عبد المقصود، حتى لا نكرر مأساة الشعب الفلسطيني في كوسوفا، القاهرة: دار النهضة العربية، 1995.
34- صلاح عبدالبديع شلبي، التدخل الدولي ومأساة البوسنة والهرسك، ط1، القاهرة: منشورات دار النهضة العربية، 1996.
35- عاطف علي الصالحي: مشروعية التدخل الدولي وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، ط1، القاهرة: منشورات دار النهضة العربية، 2009.
36- عبدالهادي بوطالب: "أوروبا والقرن التاسع عشر من حق التدخل الى رسالة الاستعمار"، الرباط: مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، 1992.
37- علي رضا عبدالرحمن رضا: مبدأ الاختصاص الداخلي أو المجال المحجوز للدولة في التنظيم الدولي المعاصر، القاهرة: دار النهضة العربية،1997.
38- علي هادري، "تاريخ الشعب الألباني"، ترجمة: الفرد اسكندراي، نص باللغة الألبانية.
39- عمر سعد الله: حل النزاعات الدولية، عمان: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
40- عمر عبدالعزيز عمر: دراسات في التاريخ الاوربي والأمريكي الحديث، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية،1992.
41- عمران عبدالسلام الصفراني: مجلس الأمن وحق التدخل لفرض احترام حقوق الإنسان(دراسة مقارنة)، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، لسنة 2008.
42- عمران عبدالسلام الصفراني، مجلس الأمن وحق التدخل لفرض احترام حقوق الإنسان "دراسة قانونية"، ط1، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس ،2008.
43- عوض جمعة رضوان، يوغسلافيا وصراع القوميات، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة 1993.
44- بطرس بطرس غالي: كوريا وهيئة الأمم المتحدة، القاهرة: منشورات الجمعية المصرية للقانون الدولي، 1951.
45- غسان الجندي، حق التدخل الإنساني، ط1، عمان: دار المطبوعات والنشر، 2002.

46- غيث مسعود مفتاح، التدخل الدولي المتذرع باعتبارات إنسانية، القاهر: مجلس الثقافة العام، ط1، 2004.

47- غينادي زوغانوف، العولمة والعلاقات الدولية، ترجمة: عدنان جاموس، دمشق: مكتبة ميسلون، 2002.

48- فيكتور- ايف "كوسوفو بين الحرب والسلام"، ترجمة جعفر عبدالمهدي، باريس: منشورات الدفاع الوطني، أغسطس- سبتمبر 1999.

49- ليلى نقولا الرحباني: التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2011.

50- لينا الطبال، الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، طرابلس، منشورات المؤسسة الحديثة للكتاب لبنان، سنة 2010.

51- مجدي نصيف: ألبان كوسوفو والحرب في البلقان، القاهرة: ميريت للنشر والمعلومات، 1999.

52- محمد بن صديق: الأمن الجماعي والتطورات الدولية المعاصرة، القاهرة: دار النهضة العربية، 2012.

53- محمد تاج الدين: التدخل وأزمة الشرعية الدولية" فصل يعطي حق التدخل لشرعية جديدة للاستعمار"، الرياض: مطبوعات الاكاديمية المغربية، بدون سنة.

54- محمد خليفة: الإسلام والمسلمون في بلاد البلقان، الرياض: منشورات مركز دراسات العالم الإسلامي، 1994.

55- محمد خليل الموسي، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، ط1، القاهرة : دار وائل للنشر، 2004.

56- محمد عبد القادر حاتم، الرأي العام وتأثره بالإعلام والدعاية، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 2006.

57- محمد عبدالوهاب الساكت: دراسات في النظام الدولي المعاصر، القاهرة: دار الفكر العربي، سنة 1985.
58- محمد مصطفى يونس: النظرية العامة لعدم التدخل في شؤون الدول- دراسة فقهية وتطبيقية في ضوء مبادئ القانون الدولي المعاصر، القاهرة، لسنة 1996.
59- محمد يعقوب عبدالرحمن: التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط1، 2004.
60- محمد يعقوب عبدالرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، ط1، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ابوظبي، سنة 2004.
61- مسعد عبدالرحمن زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2003.
62- مصطفى سلامة حسين، العلاقات الدولية، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1984.
63- معمر فيصل خولي، الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني، ط1، القاهرة: دار الكتب المصرية، 2011.
64- ممدوح منصور، سياسات التحالف الدولي: دراسة في اصول نظرية التحالف الدولي ودور الاحلاف في توازن القوى واستقرار الانساق الدولية، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1997، ص139.
65- وسام عبدالعزيز، البوسنة، الصرب، كرواتيا، مكتبة عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة 1994.
66- وليام لانجر، موسوعة تاريخ العالم، ترجمة: مصطفي زيادة، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1959 – 1963.

أ- المقالات:

1- اتحاد المؤرخين في جمهورية صربيا: صربيا لا تعرف عدد ضحايا عدوان الناتو، ترجمة جعفر صاحب، مجلة دنيفنيك، بلغراد، 2015/3/24.

2- أحمد إبراهيم محمود، الاستراتيجية العسكرية الأمريكية في حرب البلقان، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد 137، يوليو 1999.

3- أحمد إبراهيم محمود، الاستراتيجية العسكرية الأمريكية في حرب البلقان، القاهرة، صحيفة الأهرام، يوليو1999.

4- أحمد أبوالوفا: الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد 114، أكتوبر 1995.

5- أحمد حسن رشيدي، بعض الإشكاليات النظرية لمفهوم التدخل الإنساني- قضايا حقوق الإنسان، المجلة العربية لحقوق الإنسان، الإصدار الثاني، دار المستقبل العربي، 1997.

6- أحمد سي علي: مبادئ وسائل حل المنازعات الدولية حول السيادة على الأقاليم في القضاء الدولي والتحكيم الدولي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، العدد 11، 2014.

7- أحمد محمد طوزان، التحول في المفهوم القانوني لحق تقرير المصير بين تحقيق الاستقلال والانفصال، (مع حالة تطبيقية لانفصال جنوب السودان)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني 2013.

8- إذاعة صوت روسيا، 26 يوليو 2007.

9- أمجد ميقاتي، المصالح والعلاقات الإستراتيجية، نشرة العالم العربي ويوغسلافيا اليوم، العدد الأول، المؤسسة العربية اليوغسلافية للإعلام والنشر، بلغراد، 1993.

10- اندرو غارسون (محرر): العنف السياسي ضد الأمريكيين عام 1999، (نشرة مكتب الأمن الدبلوماسي)، لسنة 1999.
11- بشير محمد سعيد وآخرون، السيادة الوطنية مفهومان، صحيفة الأيام اليومية العدد 1970،2008،على الرابط الالكتروني: index.php./www.Alaaam.info//http
12- بطرس غالي، التدخل العسكري الأمريكي والحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، العدد 7، يناير 1967.
13- بويان ماركوفيتش: إعادة الإعمار بعد الحرب والتنمية في جنوب شرق أوروبا، ترجمة جعفر صاحب، بلغراد، مجلة فريما، العدد 447، 1999/7/19.
14- البيان الإماراتية: أخطاء الناتو الخمسة عشر وأخطرها قصف السفارة الصينية، البيان، أبوظبي، 12 يونيو 1999.
15- بيتر رودمان، " الانسحاب من كوسوفو"، مجلة السياسة الدولية، العدد 183، 1999.
16- جريدة الحياة، لندن، 11 يونيو 1999.
17- جريدة الحياة، لندن، 2 أغسطس 1999.
18- جريدة الحياة، لندن، 23 يناير 2000.
19- جريدة اليوم، العدد 13553، يوليو 24، 2010.
20- جميل روفائيل: كوسوفو، آدم ديماتشي للحياة، إحلال الثقة بين الصرب والألبان ممكن، صحيفة الحياة، لندن، العدد 13749، في 200/11/2.
21- جميل روفائيل: محكمة العدل الدولية تتسلم مستندات طرفي النزاع حول كوسوفو، صحيفة الحياة، العدد 16518 لندن 2009/4/18.
22- جون مريام، كوسوفو وقانون التدخل الإنساني، ترجمة محمد العايب، مجلة القانون العالمي، 2001.
23- جي سيروفينا، محكمة العدل الدولية، إعلان استقلال كوسوفو لا ينتهك القانون الدولي، ترجمة: جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد، 22 أكتوبر 2010.

24- حسام هنداوي: مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية نظرة واقعية ومستقبلية، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة، العدد 117، 1994.

25- حسن بوطالب، حرب كوسوفو وحدود التغيير في النظام الدولي، مجلة السياسة الدولية، العدد 137، يوليو 1999.

26- خالد حساني: تدخل الأمم المتحدة في النزاعات الاثنية، **مجلة** الاكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة عبدالرحمن ميرة، العدد2، 2010.

27- خليل حسين: الجرائم الدولية ومحاكمها في القانون الدولي، مجلة الحياة النيابية اللبنانية، ع 66، بيروت، مارس 2007.

28- رادوسلاف ستويانوفيتش، "البلقان في لعبة التوازن الدولي: نظرة جيوبوليتكية"، ترجمة: تربة نشوفي، مجلة الفكر السياسي، العدد (9-10)، (يونيو، 2000).

29- راغدة درغام - رفيق خليل المعلوف: كوسوفو، المحادثات العسكرية مستمرة ومعها العمليات الجوية، الحياة، العدد 132، لندن، 1999/6/10.

30- رمزي نسيم حسونه، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي وآلية الرقابة عليها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 27، العدد الأول، 2001.

31- ريتشارد كابلان: أزمة كوسوفو ودلالاتها بالنسبة للتدخلات الإنسانية، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، 1999.

32- الزغبي مشار إليه عند غسان خليل، حول السيطرة الصربية بالإقليم، جريدة الحياة، العدد (212)، بتاريخ 1990.11.1.

33- سباسويا سميليانتش: جريدة البيان، 30 مارس 1999.

34- شاهين علي الشاهين: التدخل الدولي من أجل الإنسانية واشكالاته، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد4 ديسمبر 2004.

35- صادق محروس، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي، مجلة السياسة الدولية، الأهرام، القاهرة، العدد 122 ،1995 .
36- صحيفة اليوم، العدد 12461، 28 يوليو 2007. للمزيد انظر الرابط: www.alyaum.com
37- صحيفة نوفوستي: بلغراد، ترجمة جعفر صاحب، 2000/6/15.
38- طارق دحروج: مؤتمر القاهرة: عدم الانحياز وآفاق المستقبل، القاهرة، مركز الأهرام، العدد 117، 1994.
39- عادل الصفتي، استقلال كوسوفو وازدواجية المعايير الدولية، صحيفة الاتحاد الإماراتية، 2008/2/29.
40- عبدالله الاشعل، الأمم المتحدة والنظام العالمي في مفترق طرق، جريدة الأهرام المصرية، بتاريخ 12/24/ 1998.
41- عبدالله الاشعل، التداعيات القانونية والسياسية لاستقلال كوسوفو، مجلة السياسة الدولية، العدد 172، أبريل 2008.
42- عبدالله الاشعل، موقف صعب أمام الصراع الاميركي- الروسي. أثر قرار محكمة العدل الدولية في مستقبل كوسوفو: الحياة، 2008/10/16، العدد: 16631.
43- عبدالله صالح: تحديات استكمال السيادة بكوسوفو، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، أكتوبر 2012.
44- عبدالمنعم سعيد كاظو، الضربات العسكرية الأمريكية ضد العراق، مجلة السياسة الدولية، عدد 138، 1999.
45- عبير بسيوني، التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 130، 1997.
46- علي حسن محمد: الأزمة الصومالية الحالية، أسبابها – وطبيعتها – ونتائجها، مجلة دراسات استراتيجية، الخرطوم، السودان، العدد4، أغسطس 1995.

47- عماد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والابعاد السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، القاهرة، سنة 2000.
48- عماد جاد، حق التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 93، 2000.
49- عماد جاد، حلف الاطلنطي والحرب في البلقان، مجلة السياسة الدولية، العدد (137)، القاهرة، سبتمبر 1999.
50- غسان الجندي، نظرية التدخل الإنساني في القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 43، لسنة 1987.
51- غوران نيكوليتش: قائمة الخسائر، ترجمة جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد 2001.
52- فلاديمير كرشليانين: في ذكرى عدوان الناتو، ترجمة جعفر صاحب، صحيفة البولتيكا، بلغراد 2009/3/24.
53- مالك عوني: حلف الاطلنطي وأزمة كوسوفا" حدود القوة وحدود الشرعية" مجلة السياسة الدولية، العدد 137، يوليو 1999.
54- مالك عوني: "كوسوفا: صراع الطموحات القومية"، مجلة السياسة الدولية، العدد133، يوليو 1998.
55- مايكل باروتشيسكي: الدبلوماسية الغربية وأزمة اللاجئين في كوسوفو، نشرة الهجرة القسرية، برنامج دراسات اللاجئين، عدد (5)، نوفمبر 1999.
56- مجلة الحياة: لندن: 1999/6/24.
57- محمد الأرنؤوط: كوسوفو عام على قرار مجلس الأمن 1244، صحيفة الحياة، العدد 13633، لندن 7سبتمبر 2009.
58- محمد الأرنؤوط: كوسوفو، الاستطلاعات تؤكد فوز إبراهيم روغوفا بالرئاسة، لندن، مجلة الحياة، العدد 14057، 2001/9/10.

59- محمد الدسوقي، الحرب القذرة، جريدة الأهرام، 23 مايو 1999.
60- محمد السيد سليم، استقلال كوسوفو "فخ" دولي لتشظية المنطقة إلى كانتونات، جريدة النهار الكويتية، العدد 1014، 2010/8/6.
61- محمد الهادي الحيدري: هاشم تاجي وفويسلاف كوشتونيتسا خصمان عنيدان لميلوشيفيتش وعدوان لدودان لبعضهما، صحيفة الشروق التونسية، ملف الشروق، 2008/2/26.
62- محمد فايز فرحات: "الأمم المتحدة وأزمة كوسوفو"، مجلة السياسة الدولية، العدد 137، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، يوليو 1999.
63- مصطفي علوي سيف، استراتيجية حلف شمال الأطلسي تجاه منطقة الخليج العربي، سلسلة دراسات استراتيجية، العدد 129، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2008.
64- ميلينكو سريتشكوفيتش: مقاومة عدوان الناتو، واحدة من معارك الحرب الشاملة، ترجمة جعفر صاحب ،صحيفة البولتيكا، 2014،2/3/24.
65- نبية الاصفهاني: غزو هاييتي بين الشرعية الدولية واستعراض القوة، مجلة السياسة الدولية، العدد 119.
66- نجوى أمين الفوال: إنهيار الدولة في الصومال، مجلة السياسة الدولية، أبريل 1993.
67- وزارة الإعلام في جمهورية صربيا: مرور 15 عاماً على عدوان الناتو، بلغراد، نشرة إذاعة صربيا باللغة العربية 2014/3/24.
68- وليد محمود عبدالناصر: أدوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد122، أكتوبر 1995.

ج- الأطروحات ورسائل الماجستير:

1- أحمد عبدالجليل خليل، التدخل العسكري الإنساني بين الشرعية القانونية والمشروعية السياسية (كوسوفو انموذجاً) رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الاوسط عمان، 2014.

2- ارحومة أبو حجر: التدخل الدولي بين المتطلبات الإنسانية ومصالح الدول الكبرى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، 2007.

3- أمل أحمد هاني: التدخل لاعتبارات إنسانية في النزاعات الداخلية – دراسة حالة دار فور، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية جامعة القاهرة، 2010.

4- أمينة غيب، استراتيجيات المنظمات الدولية في إعادة المنظمات الاعمار- نموذج كوسوفو، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2011-2012.

5- بوجلال صلاح الدين، الحق في المساعدة الإنسانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 2001.

6- حسين بهاز، الأبعاد الإقليمية والدولية للصراع اليوغسلافي 1990- 1995، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005-2006.

7-خديجة عرفة: مفهوم الأمن الإنساني وتطبيقاته في جنوب شرق آسيا، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2006.

8- رابح مرابط، أثر المجموعة العرقية على الاستقرار الدول دراسة حالة كوسوفو، رسالة دكتوراه، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، 2008-2009.

9- رائف وأكد، شرعية الاحزاب السياسية في فلسطين، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، سنة 2008-2009.

10- رمضان مسعود خليفة، دور الأمم المتحدة الإنساني بعد الحرب الباردة "دراسة حالة-العراق- كوسوفو"، رسالة ماجستير قسم العلوم السياسية، أكاديمية الدراسات العليا طرابلس، 2009.
11- صفاء صابر خليفة: الولايات المتحدة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول " دراسة في السياسة الخارجية الأمريكية خلال مرحلة ما بعد الحرب الباردة"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية التجارة ،جامعة الإسكندرية،2007.
12- الطراونة طارق بادى: " دور شمال حلف الأطلسي في الاستقرار دول البلقان كوسوفو: دراسة حالة، 1989-2011"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الاوسط، 2012.
13- عبير بسيوني: التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية: حالة التدخل في العراق (مارس 1991- سبتمبر 1996) رسالة ماجستير مقدمة لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1998.
14- علي ارحومة عمر، التدخل: الدولي بين المتطلبات الإنسانية ومصالح الدول الكبرى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، سنة 2007.
15- علي خليفة سالم: التدخل لأسباب إنسانية وتطبيقاته في المنطقة العربية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة المرقب، 2008.
16- عيسى محمد إبراهيم، تطور مفهوم وآليات التدخل الإنساني الدور الأوروبي في حماية المدنيين بكوسوفو، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، أكاديمية الدراسات العليا، 2014.
17- فتحي بلعيد بورزيزة، التدخل الدولي في ليبيا، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، أطروحة الدكتوراه، سنة 2016.
18- محمد عمران المريض، التدخل العسكري لتنفيذ قرارات مجلس الأمن، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة المرقب، 2008.

19- مسعد عبدالرحمن، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة،2001.
20- معاوية عودة السوالفة، التدخل العسكري الإنساني، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا، كلية الحقوق، 2009.
21- ميلانا. ميلوشيفيتش: تسرب مركبات الفريونات الثنائية في الماء بعد قصف الناتو، أطروحة دكتوراه، ترجمة جعفر صاحب، جامعة بلغراد، كلية علوم الحياة، 2002.
22- هاجر قلديش: التدخل الإنساني بين ممارسات الدول والقانون الوضعي الدولي، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي، كلية القانون والعلوم السياسية والاجتماعية، بتونس، جامعة قرطاج، 2007-2008.
23- وليد علي إبراهيم بن سلمان، التدخل الدولي الإنساني في ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة ماجستير في القانون العام غير منشورة، الاكاديمية الليبية بنغازي، ليبيا، 2015.

د- التقارير والقرارات والمعاهدات الدولية:

1- الأمم المتحدة – الجمعية العامة: الوثيقة رقم Add1/881/64/A في 2001/1/13 (النص العربي).
2- انظر لنص القرار UN. Doc. S/23/09 Annex at 2-3 (1991)
3- برنامج الأمم المتحدة للبيئة: اتفاقية ستوكهولم للبيئة 2001، ذكرى مرور 10 سنوات، جنيف 2011.
4- برنامج الأمم المتحدة للبيئة: حالة البيئة العالمية ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الجهود الرامية لمواجهة التحديات البيئية، الدورة الثانية والعشرين لمجلس إدارة المنتدى الوزاري العالمي، نيروبي 2003.

5- بعثة مجلس الأمن لكوسوفو حول تنفيذ القرار (1244)"،الوثيقة s/2000/363.
6- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو رقم(s/1998/608)، المؤرخ في 2 يوليو 1998.
7-تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/1221)، بتاريخ 24 ديسمبر 1998.
8- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/834)، بتاريخ 4 سبتمبر 1998.
9- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/912)، المؤرخ في 12 أكتوبر 1998.
10- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998//608)، بتاريخ 2 يوليو 1998.
11- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1998/712)، بتاريخ 5 أغسطس 1998.
12- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الحالة في كوسوفو رقم (s/1999/293)، بتاريخ 17 مارس 1999.
13- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/1068)، المؤرخ في 12 نوفمبر 1998.
14- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/470)، المؤرخ في 4 يونيو 1998.
15- تقرير تقدم الاتحاد الأوروبي بتقرير يتحدث فيه عن الأوضاع التي تدهور فيها الحال بإقليم كوسوفو في 21 أبريل 1998 (بالمرفق الأول من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة كوسوفو رقم (s/1998/361)، بتاريخ 30 أبريل 1998.

16- رسالة الأمين العام للأمم المتحدة الى رئيس منظمة الأمن والتعاون الأوروبي بتاريخ 15 مايو 1998، في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول كوسوفو رقم (s/1998/470)، بتاريخ 4 يونيو 1998.

17- عبدالباقي خليفة، كوسوفو تخوض معركة الاستقلال أمام محكمة العدل الدولية، تقرير، الشرق الأوسط، لندن، 25 أكتوبر 2010.

18- القرار 814 (1993) UN.DOC./S/RES/814، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/226/17/IMG/N9322617.pdf?OpenElement

19- القرار 837 (1993) UN.DOC./S/RES/837، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/332/30/IMG/N9333230.pdf?OpenElement

20- القرار 923 (1994) UN.DOC./S/RES/923، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/235/26/PDF/N9423526.pdf?OpenElement

21- القرار 954 (1994) UN.DOC./S/RES/954، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/431/93/PDF/N9443193.pdf?OpenElement

22- القرار (1992)/S/733 .UN Doc، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/44/IMG/NR000944.pdf?OpenElement

23- القرار (1991)7 at 3011 .UN. Doc. S/pv

24- القرار (1992) UN.DOC./S/RES/746، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/57/IMG/NR000957.pdf?OpenElement

25- القرار (1992) UN.DOC./S/RES/751، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/009/62/IMG/NR000962.pdf?OpenElement

26- القرار (1992) UN.DOC./S/RES/767، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/342/19/IMG/N9234219.pdf?OpenElement

27- القرار (1992) UN.DOC./S/RES/775، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/410/08/IMG/N9241008.pdf?OpenElement

28- القرار (1992) UN.DOC./S/RES/794، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/772/09/IMG/N9277209.pdf?OpenElement

29- القرار (1993) UN.DOC./S/RES/841، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/354/56/IMG/N9335456.pdf?OpenElement

30- القرار رقم: 794 الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 3 ديسمبر 1992، الفقرة العاشرة منه.

31- قرار مجلس الأمن رقم (2011/1970) انظر الرابط:

https://documents-ddsny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N11/245/56/PDF/N1124556.df?OpenElement

32- قرار مجلس الأمن رقم: 1160 الصادر بتاريخ 31 مارس 1998 وثيقة الأمم المتحدة رقم: s/RES 1160 (1998)

33- قرار مجلس الأمن رقم: 1199 الصادر بتاريخ 23 سبتمبر 1998 وثيقة الأمم المتحدة رقم: s/RES 1199 (1998)

34- قرار مجلس الأمن رقم: 1203 الصادر بتاريخ 24 أكتوبر 1998 وثيقة الأمم المتحدة رقم: s/RES 1203 (1998)

35- قرار مجلس الأمن رقم: 1239 الصادر بتاريخ 14 مايو 1999 وثيقة الأمم المتحدة رقم: s/RES 1239 (1999)

36- قرار مجلس الأمن رقم: 1244 الصادر بتاريخ 10 يونيو 1999 وثيقة الأمم المتحدة رقم: s/RES 1244 (1999)

37- القرار UN.DOC./S/RES/861 (1993)، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N93/473/10/IMG/N9347310.pdf?OpenElement

38- القرار 886 UN.DOC./S/RES/886 (1993)، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/698/85/IMG/NR069885.pdf?OpenElement

39- القرار 897 UN.DOC./S/RES/897 (1994)، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N94/065/60/PDF/N9406560.pdf?OpenElement

40- كوفي عنان، "مع اندلاع الحروب واتقاء الكوارث"، التقرير السنوي عن أعمال منظمة الأمم المتحدة، 1999.

41- كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، منع اندلاع الحروب واتقاء الكوارث، التقرير السنوي، 1999، عن أعمال المنظمة، طبع في الأمم المتحدة نيويورك.

42- ميثاق الأمم المتحدة.

43- نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، موقع الأمم المتحدة على الرابط:
http://www.un.org/ar/universal-declaration-humanrights/index.html

44- نص قرار الجمعية العامة رقم 2625 الصادر في 24 أكتوبر 1970، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/346/26/IMG/NR034626.pdf?OpenElement

45- إعلان مانيلا لسنة 1982، موقع الأمم المتحدة، على الرابط:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/419/80/IMG/NR041980.pdf?OpenElement

هـ- شبكة المعلومات العالمية:

1- جغرافيا_كوسوفو، على الرابـــــــــط: https://ar.wikipedia.org/wiki بتاريخ 11 مارس 2017.

2-موقع وكالة الانباء الكويتية (كونا) بتاريخ 1998/12/10.

3- موقع وكالة الانباء الكويتية (كونا) بتاريخ 1998/10/5.

4- موقع منظمة هـــــــــيومن رايتـــــــــــس ووتـــــــــــش بالعربية على الرابط التالي: www.hrw.orgLarabic

5-www.marefa.org.com

6-"حرب كوسوفو"، بتاريخ يناير 1998 بالرابط التالي: www.google.com

7- تطورات موقف " حلف شمـــــــــــــال الأطلسي" تجاه الأزمة في كـــــــــــــــوسوفو. O,Connell. M. Op. cit. p: 77 etc. See also. Cassese. A."Ex injuria jus oritur: Are we Moving towards international legitimation of forcible Humanitarian Countermeasures in the world community? E.J.I.L.Vol.10.1999.

8- مقال منشور على موقع مفكرة الإسلام، الخميـــــــــــــس 26 أبريل 2012- 10:57 راجع المـــــــــــــوقع التالي: http://islammemo.cc/akhbar/arab/2012/04/26/148727.html

9-https // ar.wikipedia.org

10- http://www.daccessdds.un.org/doc/resolution/GEN/NRO/pdf.

11- راجع حـــــول استراتيجية الأمن الوطني للولايات المتحدة الأمريكية المـــوقع الالكترونيالتالي:بتـــــــــــــــــــــــــــاريخ2011/12/17 http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia21/strategy/sec0I.doc_cvt.htm

12- عبدالرحمن عبدالعال، الاستخـــــــــــــــــــــــدام القسري للقوة في حالة التدخل الإنساني، للمزيـــــــــــــــد انظـــــــــــــر الرابط التالي: http://bou4w26notebook.blogspot.com/2014/11/humanitarianintervention.html#.WRwTw

13- 2010/8/6. للمزيد انظر الرابط التالي: www.annahar.com.kw

14- انظر: موقع قناة BBC، صربيا ترفـــــــــــــض قرار محكمة العدل بشأن استقلال كوسوفو، الخميس، 22 يوليو 2010، على الرابط: http://www.bbc.com/arabic/worldnews/2010/07/100722_ksovo_independence_tc2.shtml

15- مركز أنباء الأمم المتحدة: محكمة العدل الدولية، إعلان استقلال كوسوفو لم يمثل انتهاكـــــــــــاً للقانون الدولي، موقع المركز:
http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=13360#.VvG hlfmrTIU
16- الجمعية العامة للأمم المتحدة: تقرير محكمة العدل الدولية، من 1 أغسطس 2009 الى 1 يوليو 2010، الوثيقة رقم A /65/4.
17- موقع محكمة العدل الدولية على الشبكة العنكبوتية، تقرير محكمة العدل الدولية 1 أغسطس 2009- 31 يوليو 2010:-http://www.icj cij.org/homepage/ar/reports/report_2009-2010.pdf
18- أخبار العالم، محكمة العدل الدولية تعترف بشرعية إعلان إقليم كوسوفو لاستقلاله من جانـــــــب واحد، 22.07.2010 على الرابط:
https://arabic.rt.com/news/51369-
19- برنامج الأمم المتحدة للبيئة: بعد انتهاء الصـــــــــــــــــراعات وإدارة الكوارث، 1999. على الرابط التالي:http//:postconflict.unep.ch/
20- بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو "يونميك" للمزيد انظر الرابط التالي:
www.un.org
21- حيدر البطاط، كوسوفو: التاريخ والجغرافيا والاستقلال، قناة BBC، 16/ 2 / 2008. للمزيد انظر الرابط التالي:http//newsvote.bbc.uk
22- للمزيد انظر الرابط التالي بتاريخ: www.alarabyia.net 2010/11/1.
23- انظر ارشيف التاريخ العالمي والإسلامي بتاريخ 2008/3/12، وللمزيد انظر الرابط:
www.startimes.com
24- التجاوب الدولي مع استقلال كوسوفو، لمعرفة المزيد انظر للرابط التالي:
www.ar.wikipedia.org

25- (مستقبل كوسوفو) راجع الموقع www.stratfor.com

و- المراجع باللغة الأجنبية:

1-A.ABOU EL WAFA: A manual on the law of international organizations، Dar Al Nahda Al Arabia، Cairo، 2005.

2-Cite par koutroulis vaios " Iutervention militaira de l'OTAN au Kosovo en 1999", voir surle site : http / / www . iusadbellum . files .wordpress.com/2011/07/Kosovo 1999-z.pdf.

3-Douglas FARAH، Carterma Kes Returnvisit to Wary Haiti: Aristids Government fears Medding invote، washing ton post/24-2-1995 .

4-FALK. Kosovo World order and the future of international law, Ibid.

5-Human rights group: Evaluation of the Database of the Kosovo Memory Book، (Belgrade، 2014).

6-Human rights group: Let people remember people the Kosovo Memory Book، (Belgrade، 2000) .

7-L'Annexe II (pp. 12-14) du rapport du secretaire General des Nations unies du 26 Janv)iet 1993(S/25168).

8-O'Connell. M.E."The UN> NATO. And. International Law after Kosovo" H.R.Q. Vol. 22. 2000" p:76.

9- Ove (Bring): Should NATO take the lead in formulating a doctrine on humanitarian intervention? NATO Review، Vol. 47 - No. 3، Web edition Autumn 1999،

10- Ramphal Shridath " law and intervention"، (Peace Review، December 1999، vol. (18)، Issue.
11- Raymond H. A carter: le tribunal penal international pour l′ ex. Yougouslavie. L′harnattan: 5. 7 Rue de l′ecole polytechnique; 75005 paris _ L ′harnattan: 2005. ISBN: 2.
12- Report of the Secretary general. U.N.DOC. S/23829.
13- Ruth WEDGNOOD. NATO,s campaign in Yugoslavia. OP cite,A.j.i.l., vol 93: 841,1999.
14- SC Res. 1244, supra note 2, Annex 2.
15- Shridathe. Ramphal,"Law and Intervention",Peace Review,Issue (4) Vol, December 1996.
16- Simma. B and Paulus. A.j "The International community: facing the challenge of globalization" E،.I.I.I،. vol. 9. 1998. P:6.
17- UNSC Res. 1199. 53 UNSCOR Resolutions 1998. Simma. B. op. cit. P: 7.

ز- المراجع باللغة الفرنسية:-

1. Kervarec, Gaeëlle , L′intervention d′humanité dans le cadre des limites au principe de non-intervention, www.lexum.umontreal.ca /themis. (12/7/2011)
2. Simma. B. Op. cit. p.8. also. O′Connell. M. op. cit. p.79.
3. Xavier BOUGAAEL. Dans Les Balkans, dix annees d′erreurs et d′arriere′s pense‘es pensees. Le Monde diplomatique, 1999, September.

4. Yves Nouvel, "La positon du conseil de sécurité face l′action militaire engage par l′OTAN et ses états membres contre la République fédérale de Yougosla vie", A.F.D.I., 1999.
5. Serge SUR, L′ affaire du Kosovo et le droit Internatioal: points et contre points,A.F.D.I., 1999.

.1	**المقدمة**	1
.2	**الجزء الأول** **(الوضع الإنساني والسياسي في إقليم كوسوفو)**	46
.3	الفصل الأول: الموقع الجغرافي وطبيعة النزاع لإقليم كوسوفو	49
.4	المبحث الأول: الأهمية الجيوستراتيجية لكوسوفو.	52
.5	المطلب الأول: وضع كوسوفو ضمن الاتحاد اليوغسلافي سابقاً.	56
.6	المطلب الثاني: الوضع الإنساني المتدهور في إقليم كوسوفو وعلاقته بالتدخل.	62
.7	المبحث الثاني: طبيعة النزاع وموقف المنظمات الإقليمية والدولية منه.	78
.8	المطلب الأول: تطور الوضع الإنساني في إقليم كوسوفو وتدويله	82
.9	المطلب الثاني: موقف المنظمات الإقليمية والدولية من الصراع بإقليم كوسوفو.	85
.10	الفصل الثاني: مبررات استبعاد التدخل السلمي لحل الأزمة بكوسوفو.	109
.11	المبحث الأول: فشل جهود الاتحاد الأوروبي في حل النزاع بكوسوفو.	112
.12	المطلب الأول: المسار السلمي في حل أزمة الصراع في كوسوفو.	117
.13	المطلب الثاني: فشل المفاوضات حول كوسوفو.	125
.14	المبحث الثاني: فشل جهود الأمم المتحدة لحل الأزمة بكوسوفو.	129
.15	المطلب الأول: عرض المسألة في الأمم المتحدة قبل التدخل.	133
.16	المطلب الثاني: تدخل حلف الناتو وقرار مجلس الأمن 1244.	155
.17	**الجزء الثاني** **(التدخل العسكري في كوسوفو)**	**166**
.18	الفصل الأول: التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو.	169
.19	المبحث الأول: تدخل حلف شمال الأطلسي بالنزاع ومبرراته.	173
.20	المطلب الأول: مدى مشروعية الضربات العسكرية لحلف الناتو في كوسوفو.	178

.21	المطلب الثاني: مبررات تدخل حلف الناتو في كوسوفو.	180
.22	المبحث الثاني: بعض حالات التدخل لحلف الناتو.	193
.23	المطلب الأول: تدخل حلف الناتو بالصومال.	194
.24	المطلب الثاني: تدخل حلف الناتو بهاييتي.	204
.25	الفصل الثاني: المواقف القانونية الدولية في التدخل العسكري بكوسوفو.	216
.26	المبحث الأول: مدى مطابقة التدخل الأوروبي الأطلسي للمواثيق الدولية.	219
.27	المطلب الأول: موقف محكمة العدل الدولية من قصف حلف الناتو ليوغسلافيا.	226
.28	المطلب الثاني: تباين الآراء الفقهية حول مشروعية التدخل في كوسوفو.	240
.29	المبحث الثاني. نتائج وعواقب تدخل حلف الأطلسي في كوسوفو.	245
.30	المطلب الأول: بروز القوة الدولية في كوسوفو.	259
.31	المطلب الثاني: إعلان استقلال الإقليم من طرف واحد	266
.32	الخاتمة	285
.33	الملاحق	296
.34	قائمة المراجع والمصادر	314